أثر جائحة كورونا في مجالات الصّحّة والعنف الُأسريّ والاقتصاد في الأردنِّ بحسب النّوع الاجتماعيّ

إعداد
المجلس الاقتصاديّ والاجتماعيّ

أيلول/ سبتمبر ٢٠٢٠
عمّان، المملكة الأردنيّة الهاشميّة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
Economic & Social Council

UN WOMEN

WOMEN COUNT

٢٠٢٠ هيئة الأمم المتحدة للمرأة. كافة الحقوق محفوظة

تم إعداد هذه الدراسة من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي الأردني وهيئة الأمم المتحدة للمرأة من خلال فريق وطني من الباحثين/ات والأكاديميين/ات وبدعم سخي من برنامج "احتساب كل امرأة وفتاة"

فهرس المحتويات

قائمة الجداول.....٤
قائمة الأشكال.....٥
ملخص تنفيذيّ.....٦

الفصل الأول:
تحليل أثر جائحة كورونا على الصّحّة بحسب النّوع الاجتماعيّ.....٧
مقدّمة.....٧
١. الخدمات الصّحّيّة قبل كوفيد-١٩.....٧
١،١. خـدمـات الصّحّة الإنجابيـّة للمـرأة.....٧
١،١،١. رعـايـة الحـوامـل والـولِادة.....٨
١،١،٢. تـنـظـيـم الأُسـرة.....٨
١،١،٣. مظاهر العُـنـف في مرحلة الإنجاب.....٨
١،١،٤ الصّحّةالإنجابيّة للقاصـرات.....٨
١،٢. الأمراض المُزمنة بحسب الجنس ٨
٢. الأدبيّات المتعلّقة بأثر جائحة كورونا على الصّحّة.....٨
٣. أثر الجائحة على الصّحّة باختلاف النّوع الاجتماعيّ.....٩
٣،١. في مجال الصّحّة الإنجابيّة.....٩
٣،٢. في مجال صحّة الفئات العمريّة المختلفة.....١٠
٣،٣. في مجال الخدمات الصّحّيّة المقدّمة للمصابين بالأمـراض الـمُـزمنـة.....١١
٣،٤. في مجال الصّحّة النّفسيّة.....١٢
٤. الأثر الاقتصاديّ للجائحة على الصّحّة بحسب النّوع الاجتماعيّ.....١٢
٥. الـتـّوصيـات.....١٣

الفصل الثّاني:
العنف الأُسريّ في الأردنّ في ظلّ جائحة كورونا.....١٤
مقدّمة.....١٤
١. التّشريعات والسّياسات.....١٥
١،١. الهيئات المعنيّة بالسّياسات.....١٦
١،١،١. اللجنة الوزاريّة لتمكين المرأة.....١٦
١،١،٢. المجلس الوطنيّ لشؤون الأُسرة.....١٦
٢. الخدمات المقدَّمة لضحايا العنف الأُسريّ.....١٧
٢،١. استقبال الشكاوى والإبلاغ.....١٧
٢،٢. خدمات الدّعم النّفسيّ والاجتماعيّ والقانونيّ.....١٧
٢،٣. خدمات الإيواء.....١٨
٣. التّوصيات.....١٩
٣،١. على صعيد آليّة الوصول إلى الضحايا والخدمات المقدَّمة لهم.....١٩
٣،٢. على صعيد برامج الوقاية من العنف الأُسريّ.....٢٠
٣،٣. على صعيد بناء القدرات.....٢٠
٣،٤. على صعيد السّياسات والتّشريعات.....٢٠

الفصل الثّالث:
تحليل أثر جائحة كورونا على الاقتصاد بحسب النّوع الاجتماعيّ ٢٠
١. تقييم آثار جائحة كورونا على مشاريع المرأة الاقتصاديّة وعلى وضعها في سوق العمل.....٢٠
مقدّمة.....٢٠
١،١. الآثار على مشاريع المرأة الصّغيرة ومتوسّطة الحجم ومتناهية الصّغر.....٢١
٢،١. وضع المرأة في سوق العمل.....٢٢
٣،١. القطاعات الرّئيسة المتضرّرة ودور الإناث.....٢٤

١،٣،١. الأثر على الإنتاج الكلّيّ للمشاريع..... ٢٥
٢،٣،١. الأثر على التّمويل المقدَّم للمشاريع..... ٢٥
٣،٣،١. الأثر على الأقساط المدفوعة للجهات التّمويليّة من قبل المشاريع..... ٢٦
٤،٣،١. الأثر على التّمكن من الإيفاء بالالتزامات الماليّة تجاه عمل الموظّفين..... ٢٧
٥،٣،١. مقترحات عيّنة استطلاع الرّأي للتّخفيف عن المشاريع..... ٢٧
٤،١. طرق جديدة لممارسة أعمال النّساء التّجاريّة ما بعد أزمة فيروس كورونا..... ٢٨
٢. أثر الجائحة على تعثّر المرأة في سداد القروض (الغارمات)..... ٢٩
١،٢. واقع التعثّر الماليّ في سداد المرأة لقروضها..... ٢٩
٢،٢. تقييم أثر الإجراءات الحكوميّة..... ٢٩
٣. أثر الجائحة على المرأة العاملة..... ٣٠
١،٣. تقييم الأثر على الحالة الوظيفيّة..... ٣٠
٢،٣. تقييم الأثر على العمل من المنزل..... ٣١
٣،٣. أثر الجائحة على العاملات في القطاعين العامّ والخاصّ..... ٣٢
١،٣،٣. في القطاع العامّ..... ٣٢
٢،٣،٣. في القطاع الخاصّ..... ٣٢
٤،٣. تقييم الأثر على فقر المرأة..... ٣٤
٤. مدى استفادة المرأة من القرارات الحكوميّة (أوامر الدّفاع)..... ٣٥
٥. السياسة الماليّة ودور الميزانيات المستجيبة للنّوع الاجتماعيّ..... ٣٧
٦. التّوصيات..... ٣٨
١،٦. على مستوى سياسات العمل والماليّة..... ٣٨
٢،٦. على مستوى التّمويل ومشاريع المرأة..... ٣٨
المراجع..... ٣٩

قائمة الجداول

الجدول رقم (١) توزيع المنتفعين والعاملين وحالات الإدخال خلال فترة الحَظْر في دور الوفاق الأُسريّ والرّعاية..... ١٨

الجدول رقم (٢) توزيع المشاريع النّسائيّة المموّلة بقروض بحسب المحافظة..... ٢٦

الجدول رقم (٣) توزيع المشاريع النّسائيّة التي تنطبق عليها شروط البنك المركزيّ لتمويل النّفقات التشغيليّة بحسب المحافظة..... ٢٦

الجدول رقم (٤) توزيع أقساط المشاريع النّسائيّة غير المسدّدة خلال جائحة كورونا بحسب المحافظة..... ٢٦

الجدول رقم (٥) توزيع المشاريع النّسائيّة المشمولة بإجراءات تأجيل أقساط القروض بحسب المحافظة..... ٢٧

الجدول رقم (٦) توزيع مشاريع النّساء بحسب المحافظة من حيث الوفاء بالالتزامات الماليّة تجاه الموظّفين..... ٢٧

الجدول رقم (٧) مقترحات عيّنة استطلاع الرّأي لتخفيف العبء عن المشاريع..... ٢٧

الجدول رقم (٨) عدد الطّلبات القضائيّة الماليّة، الفعّالة والمكفوفة، للغارمات٢٠١٥-٢٠١٩ ..... ٢٩

الجدول رقم (٩) توزيع المشمولات بإجراءات تأجيل الأقساط بحسب المحافظة..... ٢٩

الجدول رقم (١٠) تأجيل أفراد العيّنة لأقساط الدّراسة وبطاقات الائتمان والتّأمين والمنزل..... ٣٠

الجدول رقم (١١) درجة تأثير الأعباء المنزليّة على متابعة أفراد العيّنة لأعمالهم عن بعد..... ٣٣

الجدول رقم (١٢) توزيع الدّخل الشهريّ للأُسرة قبل حَظْر التّجول بحسب المحافظة ٣٥

الجدول رقم (١٣) توزيع الدّخل الشهريّ للأُسرة بعد حَظْر التّجول بحسب المحافظة ٣٥

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
الشكل رقم (١)	نسبة مشاركة النّساء في الأعمال الصّغيرة ومتناهية الصّغر	٢٢
الشكل رقم (٢)	عدد النّساء المقارن اللواتي يوظّفهنّ ١٥ عملاً يملكه كلٌّ من النّساء والرّجال	٢٢
الشكل رقم (٣)	مشاركة النّساء في الأعمال الصّغيرة ومتناهية الصّغر من المنزل	٢٢
الشكل رقم (٤)	نسب العاملين والعاملات الذين لم يُسمح لهم بالعمل عن بعد	٢٣
الشكل رقم (٥)	نسب العاملين والعاملات في القطاع العامّ أثناء وباء كورونا	٢٤
الشكل رقم (٦)	نسب العاملين والعاملات في القطاع الخاصّ أثناء وباء كورونا	٢٤
الشكل رقم (٧)	مقترحات عيّنة استطلاع الرّأيّ لتحسين قدراتهم على سداد الأقساط والقروض	٣٠
الشكل رقم (٨)	الحالة الوظيفيّة لأفراد عّينة استطلاع الرّأيّ قبل أزمة كورونا وأثناءها	٣١
الشكل رقم (٩)	التوزيع النّسبيّ للإجابات لمدى ما تسمح به طبيعة العمل بالعمل عن بعد قبل الجائحة	٣٢
الشكل رقم (١٠)	توزيع العاملين بحسب نسبة المهام المنفّذة عن بعد خلال أزمة كورونا	٣٢
الشكل رقم (١١)	التّوزيع النّسبيّ للإجابات لمدى توافر الأدوات اللازمة للعمل من المنزل	٣٢
الشكل رقم (١٢)	التّوزيع النّسبيّ للإجابات لمدى تطور القدرة على أداء المهام الوظيفيّة عن بعد خلال حَظْر التّجوّل	٣٣
الشكل رقم (١٣)	مشاركة النّساء في الأعمال الصّغيرة ومتناهية الصّغر	٣٤
الشكل رقم (١٤)	الدّخل الشّهريّ للأُسرة قبل حَظْر التّجوّل وانتشار فيروس كورونا وبعده	٣٤
الشكل رقم (١٥)	التّوزيع النّسبيّ لوصف مدى كفاية دخل الأُسرة خلال جائحة كورونا	٣٥

ملخّص تنفيذي

تبحث هذه الدّراسة في تحليل آثار جائحة كورونا على الجوانب الصّحّيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة في الأردن من منظور النّوع الاجتماعيّ خلال الفترة من بدايات انتشار الوباء في المملكة في شهر آذار، وحتّى أواسط هذا العام ٢٠٢٠. وتهدف بالتالي إلى الوقاية من آثار هذه الجائحة، وبخاصة في ظلّ توقّع موجات لاحقة من انتشار الوباء.

استندت هذه الدّراسة التحليليّة بشكل خاصّ إلى دراسة مسحيّة على المستوى الوطنيّ أجراها مركز الدّراسات الاستراتيجيّة في الجامعة الأردنيّة بطلب من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، والمجلس الاقتصاديّ والاجتماعيّ (أيار ٢٠٢٠)، للتعرف على أثر جائحة كورونا على النّوع الاجتماعيّ في ظلّ القيود المفروضة لمنع انتشار الوباء، ثم تبعها إجراء مسح وطنيّ من خلال اتصالات هاتفيّة مطوّلة مع ١٣٠٠ مشاركٍ ومشاركة، بواقع ٦٦٣ من الإناث (٥١٪)، و٦٣٧ من الذكور (٤٩٪). واعتمدت هذه الدّراسة الأسس المتّبعة في البحث العلميّ لتكون العيّنة ممثلة لمختلف شرائح المجتمع الأردنيّ في مختلف الأقاليم والمحافظات. واستخدمت الدّراسة أيضًا مسوحًا أخرى أجراها عدد من مراكز البحث والدّراسات، ومعطيات رقميّة وفّرتها جهات رسميّة ومؤسسات مجتمعٍ مدنيّ.

تتوزّع الدّراسة على ثلاثة فصول؛ ارتبط تسلسلها بتطوّر الحالة الوبائيّة وتداعياتها. فقد تناول الفصل الأوّل تحليل آثار الجائحة بطبيعة الحال على الجانب الصحيّ، فاستعرض واقع الخدمات الصّحّيّة قبل الجائحة، وبعد انتشار فيروس كورونا في مجالات الصّحّة الإنجابيّة، وصحّة الفئات العمريّة المختلفة، والخدمات الصّحّيّة المقدّمة للمصابين بالأمراض المُزمنة، وكذلك في مجال الصّحّة النّفسيّة، وعلى صعيد الأثر الاقتصاديّ المباشر للجائحة على الصّحّة. وخُتم الفصل بجملةٍ من التوصيات.

الفصل الثّاني تناول تحليل موضوع العنف الأُسريّ في ظلّ جائحة كورونا، وقد تولّد هذا العنف في أجواء اضطرار معظم الأُسر البقاء في المنزل في ظلّ أوامر الدفاع القاضية بحَظْر التّجوّل والإغلاقات المختلفة، والعمل عن بعد من المنزل لفترات طويلة، حتى أنّ إدارة حماية الأُسرة قد سجلت في أول شهر من الحَظْر زيادة في عدد حالات العنف قدرها ٣٣٪ مقارنة مع الفترة نفسها من العام الماضي، وهي نسبة مماثلة لما شهده العالم من ارتفاع في نسب العنف الأُسريّ.

وركّز الفصل الثّاني –بدايةً- على التّشريعات والسّياسات ذات العلاقة، ثمّ على الخدمات المقدّمة لضحايا العنف الأُسريّ. وتوسّع هذا الفصل في توصياته التي توزّعت على عدّة محاور شملت آلية الوصول إلى الضحايا والخدمات المقدّمة لهم، وشملت كذلك كلًا من برامج الوقاية من العنف الأُسريّ، وبناء القدرات، ومحور السياسات والتشريعات.

أمّا الفصل الثالث، فقد تولّى تحليل أثر الجائحة على الاقتصاد بحسب النّوع الاجتماعيّ، وأجرى تقييمًا لآثار الجائحة على مشاريع المرأة الاقتصاديّة وعلى وضعها في سوق العمل، ثم انتقل إلى بحث أثر الجائحة على تعثّر المرأة في سداد قروضها، وهو ما يُعرف بقضيّة الغارمات، وأثرها على المرأة العاملة في القطاعين العامّ والخاصّ مع تقييم الآثار بشكلٍ خاصٍّ على الحالة الوظيفيّة والعمل من المنزل، وعلى فقر المرأة. وتوقّف هذا الفصل أمام مدى استفادة المرأة من القرارات الحكوميّة التي اشتملت عليها أوامر الدفاع. كما استعرض السياسة الماليّة ودور الميزانيات المستجيبة للنّوع الاجتماعيّ. وخُتم بتوصياتٍ في محورَي سياسات العمل والماليّة، والتّمويل ومشاريع المرأة.

الفصل الأوّل: تحليل أثر جائحة كورونا على الصّحّة بحسب النّوع الاجتماعيّ

مُقدّمة

تُعدُّ جائحة فيروس كورونا المُستَجدّ أزمة القرن الحادي والعشرين الكُبرى بلا مُنازع حتّى الآن، مُلقيةً بِظلالها بقوّةٍ على البشريّة جمعاء، أفرادًا ومجتمعاتٍ ومؤسّساتٍ وحكومات. وتُشير الإحصاءات العالميّة إلى أنّ عدد الإصابات قد بلغت في منتصف شهر أيلول ٢٠٢٠ ما يزيد على ٢٩ مليون إصابة، وأكثر من ٩٠٠ ألف وفاة مؤكّدة، مع تزايد الإصابات اليوميّة بفيروس كورونا بوتيرة مُقلِقة في معظم دولِ العالم التي باتت تُعاني من تَبعات هذه الجائحة. وتُعدُّ منطقة الشّرق الأوسط من المناطق المعرّضة للأزمات المصاحبة لهذا الوباء مثل؛ الركود الاقتصاديّ، وأزمات نقص الغذاء والدّواء، ونقص الموارد الصّحّيّة والْمُنْشآت الطبيّة المُجهّزة، وما يترتّب على ذلك من تأثر الخدمات الصّحّيّة المقدّمة وتبعاتها الاجتماعيّة على الأفراد والعائلات والمجتمع.

قد تكون بلدان الشّرق الأوسط وشمال أفريقيا من بين البلدان الأكثر تضرّرًا من هذه الجائحة لِعِدّة عوامل؛ فحجم السكان وتركيبة المجتمعات في هذه البلدان، وأنظمتها الصّحّيّة، تعاني من مشكلات تعكف معظم الحكومات على حلّها. والأردنّ ليس بمعزلٍ عن هذه التّحدّيات. فالمجتمعات التي تعاني من ارتفاع معدلات الفقر والبِطالة، تكون أكثر عرضةٍ لآثار هذا الوباء وتداعياته على الأفراد من مختلف الفئات العمريّة، وكذلك على النُّظم الصّحّيّة.

اتّخذ الأردنُّ جُملةً من الإجراءات الاستثنائيّة والاحترازيّة لإدارة ملفّ كورونا متمثلةً بتغليب الصّحّة المجتمعيّة وصحّة المواطن على الاعتبارات الاقتصاديّة. واستطاع الأردنُّ امتصاص الصّدمة الأولى لهذه الجائحة بنجاحٍ من خلال سياسات التّباعد الجسديّ، وإجراءات الحَظْر الشّامل والحَجْر المنزليّ، والوقاية الشخصيّة، وغلق المنافذ والمعابر الجويّة والبريّة والبحريّة، وإغلاق الأنشطة الصناعيّة والتّجاريّة عدا الحيويّ منها، وما زال العمل جاريًا على وضع خِططٍ مستقبليّة، وتطبيق إجراءات صارمة عدّة لاحتواء التداعيات المُحتملة جَرّاء هذه الجائحة أو موجاتٍ لاحقة منها.

في مجال قطاع الصّحّة العامّة، تصفُ هذه الدّراسة، الأثرَ المترتب لجائحة فايروس كورونا على الصّحّة العامّة للجنسين والاختلافات لهذا الأثر حسب النّوع الاجتماعيّ، كما ترصد أثر الجائحة على الصّحّة العامّة للمرأة، شاملةً الصّحّة الإنجابيّة والنّفسيّة، ومدى حصولها على الخدمات الصّحّيّة والإنجابيّة. وتختم هذه الدّراسة بجملةٍ من التّوصيات، مقترحةً إدراجها في خِطط مواجهة أيّ موجاتٍ أخرى محتملة، أو أيّ أزماتٍ مصاحبة لهذه الجائحة بهدف تخفيف الآثار المترتّبة على صحّة المرأة.

١. الخدمات الصّحّيّة قبل انتشار كوفيد-١٩

١,١. خدمات الصّحّة الإنجابيّة للمرأة

إنّ الحصول على الخدمات الصّحّيّة حقٌّ من حقوق الإنسان، وهو هدف رئيس من أهداف تعزيز حقوق المرأة وحمايتها. وقد حقّق الأردنُّ تقدّمًا ملحوظًا في تعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين[١]. فعلى سبيل المثال، أشارت الدّراسات إلى ازدياد متوسط عمر المرأة مقارنة بالسّنوات السّابقة[٢]، وازدياد أعداد المراكز الصّحّيّة الشّاملة العامّة البالغ عددها حاليًا ٨٩ مركزًا صحّيًا تُقدّم الخدمات الخاصّة بصحّة الأمّ والطفل، وبالصّحّة الجنسيّة والإنجابيّة. إضافة إلى ذلك، فإنّ خدمات العناية الصّحّيّة الإنجابيّة، تُقَدَّم للإناث والذّكور في مرحلة المراهقة، والذين تتراوح أعمارهم بين ١٠-١٩ سنة كجزء من الخدمات الصّحّيّة العامّة التي توفرها مؤسّسات المجتمع المدنيّ. أمّا في مجال خدمات الصّحّة الإنجابيّة المُقدّمة من وزارة الصّحّة، فقد أشار تقرير الخطّة الاستراتيجيّة لصندوق الأمم المتّحدة للسّكان ٢٠١٨-٢٠٢١ إلى أنّ ٨٣٪ من النّساء المراجعات لخدمات تنظيم الأُسرة، كنّ قد تلقيْنَ معلومات ونصائح من أجل تنظيم الأُسرة، وأنّ ٢٩٪ من هؤلاء النّساء كنّ قد تلقيْنَ تدريبًا على فحص سرطان الثّدي، هذا فضلًا عن أنّ جميع المراكز الصّحّيّة كانت قد وفّرت أربع طرق على الأقل لتنظيم الأُسرة[٣].

وبدورها، تقوم مديريّة الصّحّة المدرسيّة في وزارة الصّحّة بتقديم الخدمات الصّحّيّة بدءًا من بيئة المدرسة والفحص الطبيّ. وفي عدد من الجامعات الحكوميّة، فإنّ العيادات النّموذجيّة فيها، تزوّد الطلبة الذين تتراوح أعمارهم بين ١٨-٢٤ سنة بمعلوماتٍ عن الصّحّة الجنسيّة والإنجابيّة، وتعمل على تحويلهم إلى مراكز متخصّصة. وعلى الرّغم من ذلك، ثمّة جامعات تخلو من العيادات الطبيّة أو تفتقر لوجود البنية التحتيّة المناسبة من أجل توفير هذه الخدمات الصّحّيّة للشّباب من الجنسين بشكلٍ عام.

وقد كشفَ تقرير المجلس الأعلى للسكّان في الأردنّ، فيما يتعلّق بالصّحّة الجنسيّة والإنجابيّة، أنّ معرفة غالبيّة الشابّات بالصّحّة الإنجابيّة تقتصر على صحّة الأمّ والطفل وتنظيم الأُسرة فقط، في ظلّ غياب دور المدرسة ومؤسّسات التّعليم العالي في التثقيف في هذا المجال بسبب العوامل الاجتماعيّة والأعراف السائدة[٤].

إنّ توفير خدمات الصّحّة الجنسيّة والإنجابيّة للشابّات والشّباب في المراكز الصّحّيّة الحكوميّة يواجه تحدياتٍ عدّة، تشمل ضغط العمل، ووجود أعداد كبيرة من المراجعين، وساعات عمل لا تناسب المراجعين، وعدم وجود منطقة مخصّصة للشابّات في العديد من المراكز بما يضمن السرّية واحترام الخصوصيّة. كما أنّ الخدمات المُقدَّمة حاليًا في المراكز الصّحّيّة، لا تتضمّن تقديم خدمات الصّحّة الإنجابيّة للمراجعين غير المتزوّجين أو مَن تقلّ أعمارهم عن ١٨ سنة.

١ الخطّة الوطنيّة الشّاملة لحقوق الإنسان للأعوام ٢٠١٦- ٢٠٢٥ [cited] ٥ Jul ٢٠٢٠ Internet]. Available from: http://www.jorconsulate.com/new/images/Human-rights-٢٠١٦-٢٠٢٥.pdf.

٢ Mokdad AH, Forouzanfar MH, Daoud F, et al. Health in times of uncertainty in the eastern Mediterranean region ١٩٩٠–٢٠١٣: a systematic analysis for the Global Burden of Disease Study ٢٠١٣. Lancet Glob Heal. ٢٠١٦;٤:e٧٠٧–e٧١٣.

٣ STRATEGIC PLAN ٢٠١٨–٢٠٢١ [cited] ٥ Jul ٢٠٢٠ Internet]. Available from: https://jordan.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/١٨-٤٤-٢٠١٨_EN-UNFPA-SP٢٠١٨_-٣-١٢-٢٠١٨_١٢٤٤.pdf.

١,١,١ رعاية الحوامل والوِلادة

تُعدّ فترة الحمل من الناحية الطبيّة فترة مهمة في حياة المرأة، وتحتاج إلى عناية مناسبة من الناحيتين الصّحّيّة والنّفسيّة. كما ترتبط بالعديد من الأمراض في جميع دول العالم، مثل سكّري الحمل، وتسمّم الحمل، والوفيات للمرأة والطفل. أمّا في مجال الرّعاية الصّحّيّة للحوامل، فإنّ التّقارير الوطنيّة تشير إلى أنّ الغالبية العُظمى من النّساء في الأردنّ (٩٨٪)، تتلقّى الرّعاية في مرافق صحّيّة مؤهّلة، ويحصل ما يقارب ٨٠٪ منهنّ على الرّعاية أكثر من سبع مرات خلال فترة الحمل[٥]. وفي مجال الرّعاية الصّحّيّة المتعلقة بالوِلادة، فإنّ ٢٪ فقط من النّساء في الأردنّ، لم يلدْنَ في مستشفيات، ويُعدّ هذا إنجازًا صحيًا كبيرًا، إلا أنّ رُبع النّساء في مرحلة الإنجاب في الأردنّ، يلدْنَ عن طريق العمليّات القيصريّة، ومنهنّ واحدة من كلّ خمس سيّدات، كانت وِلادتها القيصريّة مقرّرة مسبقًا.

أمّا على صعيد الرّعاية التي تتلقّاها النّساء في مرحلة ما بعد الوِلادة، فإنّه يُقدّر أنّ ٨٣٪ من السّيدات، قد تلقّيْنَ الرّعاية اللازمة خلال يومين على الأكثر من الوِلادة. ويشكّل الانتشار السّريع لجائحة كورونا حاليًا دافعًا لأخذ الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث مضاعفات صحيّة لدى النّساء الحوامل، وفي فترة ما بعد الوِلادة.

٢,١,١ تنظيم الأُسرة

بحسب آخر تقرير لمسح السكّان والصّحّة الأُسريّة ٢٠١٧-٢٠١٨، فإنّ أكثر من نصف النّساء (٥٢٪) في الأردنّ في سنّ الإنجاب، يستخدمْنَ وسائل تنظيم الأُسرة الحديثة، ويحصلْنَ على هذه الوسائل بنسبة ٥١٪ من عيادات خاصة، وبنسبة ٤٩٪ من القطاع العام. كما أشارت نتائج هذا المسح إلى أنّ ١٤٪ من النّساء في الأردن، لم يستطعْنَ تنظيم الأُسرة بالرغم من رغبتهنّ في تباعد الحمل أو تحديده[٦].

٣,١,١. مظاهر العُنف في مرحلة الإنجاب

كَشفَ التقرير الرئيس لمسح السكّان والصّحّة الأُسريّة في الأردنّ للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨ بحسب إجابات المشاركات أنّ ٢٠٪ من الإناث في مرحلة الإنجاب، قد تعرّضْنَ خلال الاثني عشر شهرًا السّابقة لنوع من العنف، سواء كان جسديًا أو جنسيًا أو عاطفيًا أو نفسيًا. كما أظهر التقرير أنّ ٢٪ تعرّضْنَ للعنف الجسديّ أثناء فترة الحمل.

٤,١,١ الصّحّة الإنجابيّة للقاصرات

بحسب مسح السكّان والصّحّة الأُسريّة للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨، فإنّ ٥٦٪ من النّساء اللواتي تزيد أعمارهنّ على ١٥ سنة متزوّجات. هذا وتُشكّل الفتيات اللواتي تتراوح أعمارهنّ بين ١٥ و١٩ سنة، ما نِسبتُهُ ٧٫٦٪. ويُقدّر المسح كذلك أنّ نسبة زواج القاصرات (١٥-١٨ سنة) في الأردن تساوي ١٤٪، وأنّ ٥٪ منهنّ قد بدأْنَ فعلًا بالإنجاب وتكوين عائلة، كما يبلغ معدل الوِلادة بينهن ٢٧٪.

٢,١. الأمراض المُزمنة بحسب الجنس

أظهرت دراسة وطنيّة أجرتها وزارة الصّحّة بدعمٍ من منظّمة الصّحّة العالميّة (غير منشورة) عن مدى انتشار الأمراض المُزمنة، أنّ ٤٠٪ من الإناث اللاتي تتراوح أعمارهنّ بين ١٨-٦٩ سنة، يعانيْنَ من السّمنة مقارنة بـ ٢٤٪ من الذّكور، وأنّ ٢٢٪ منهنّ مُصابات بمرض ضغط الدم، ويتلقيْنَ العلاج، مقابل نسبة مماثلة بين الذّكور. إضافة إلى أنّ ١٧٪ من الإناث اللاتي تتراوح أعمارهنّ بين ٤٠-٦٩ سنة مُصابات أو مُعرّضات لخطر الإصابة بأمراض القلب والشرايين مقارنة بـ ٣٢٪ بين الذّكور. كما أظهرت الدّراسة أنّ نسبة التّدخين في الأردنّ (بمن فيهم المقيمون والمهجّرون)، هي ١٦٪ بين الإناث مقارنة بـ ٦٥٪ بين الذّكور، إلا أنّ أكثر من ٦٠٪ من الأُسَر تتعرّض للتّدخين السّلبي بسبب وجود مدخّن بين أحد أفراد العائلة.

أمّا فيما يتعلّق بمرض السكّري، فإنّ نتائج مسح السكّان والصّحّة الأُسريّة[٧]، قد أظهرت أنّ ٣٥٪ من النّساء في الفئة العمريّة أكثر من ٦٠ سنة، يعانيْنَ من مرض السكّري مقارنة بـ ٢٩٪ بين الذّكور. هذا ولم يتوافر تقارير وطنيّة تصف الصّحّة النّفسيّة بحسب النّوع الاجتماعيّ قبل الجائحة. إنّ الخدمات الصّحّيّة لرعاية المُصابين بالأمراض المُزمنة أو المُعرّضين لخطر الإصابة بهذه الأمراض، تنطوي على حصولهم على الأدوية المتوافرة من خلال خدمات وزارة الصّحّة، والخدمات الطبيّة الملكيّة، والمستشفيات الجامعيّة، والقطاع الخاصّ، إلا أنّه نظرًا لأنّ ٤٠٪ من السيّدات هنّ في عمر الإنجاب، وأكثر من نصف الإناث في عمر ١٥-١٩ سنة غير مُؤمّنات صحيًا بحسب مسح السكّان والصّحّة الأُسريّة للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨، فإنّ هذا قد يقلّل من حصول النّساء على الخدمات الصّحّيّة والمعلومات بالدرجة الكافية.

٢. الأدبيّات المتعلقة بأثر جائحة كورونا على الصّحّة

أشارت الدّراسات المتعلقة بتأثير جائحة كورونا على الجنسين من الناحية البيولوجيّة إلى أنّ الاستجابة المناعيّة مختلفة بين الذّكور والإناث بسبب التباين في التّركيب الحيويّ والهرمونات، وهو ما يؤثر مباشرة على وظيفة الخلايا المناعيّة. كما أكّدت التقارير والدّراسات العالميّة، أنّ فيروس كورونا يشكّل خطورة أكثر على الذّكور منه على الإناث، حيث يُعتقد أنّ هنالك علاقة للاختلاف البيولوجيّ بالجين الموجود على الكروموسوم الأنثويّ X)) لمستقبلات (ACE-٢) الذي يستخدمه فيروس كورونا المستجد والسارس لدخول الخلايا المضيفة. وبحسَب إحصاءات المركز الصينيّ لمكافحة الأمراض والوقاية خلال الجائحة الحاليّة، فقد بَلَغت وفيات الذّكور من المصابين ٢٫٨٪، في حين بَلَغت نسبة الوفيات من الإناث ١٫٧٪[٨].

إلا أنّ هذه الفروق في معدلات الوفيات، تُعدُّ طفيفة، ولا تعني أنّ الإناث غير مُعرّضات للإصابة أو معرّضات بنسبة أقل من الذّكور. فعلى الرغم من هذا التباين في نِسب الوفاة، إلا أنّ خطر الإصابة بالفيروسات التاجيّة ومضاعفاتها لا يُفرّق بين الجنسين، فمثلًا، كانت معدلات الإصابة بمتلازمة الالتهاب التنفسيّ الحادّ "السارس" في عام ٢٠٠٣ أكثر بين الإناث مقارنةً بالذّكور، وكان العكس صحيحًا فيما يتعلّق بمعدل الوفيات، حيث أشارت أبحاث عديدة إلى أنّ الاستجابة المناعيّة عند الإناث أقوى (بشكلٍ عامّ) مقارنة بالذّكور بسبب الهرمونات الأنثويّة (الأستروجين والبروجسترون والبرولاكتين) وأثرها على وظائف الخلايا المناعيّة، وعلى قدرة الإناث على إنتاج أجسام مضادة بشكل أكثر كفاءة وفاعليّة.

٥ Commission for Western Asia S. Policy Brief: Consequences of Child Marriage for Sexual and Reproductive Health in Humanitarian Settings in the Arab Region, ٢٠١٥.

٦ Ibid.

٧ مسح السكان والصّحّة الأُسرية في الأردنّ ٢٠١٧-٢٠١٨

٨ Novel Coronavirus Diseases (COVID ٢٠١٩ CDC Weekly C. The Epidemiological Characteristics of an Outbreak of (١٩- — China, ٢٠٢٠. China CDC Wkly. ٢٠٢٠;٢:١١٣-١٢٢. Available from: http://www.dos.gov.jo/dos_home_a/main/linked-html/DHS٢٠١٧.pdf. [cited] ٦ Jul ٢٠٢٠ Internet].

بشكلٍ عامّ، يمكن أن تُفسر الفروقات الحيويّة والهرمونيّة بين الجنسين، اختلاف الاستجابة المناعيّة للمطاعيم، وانتشار بعض الأمراض المناعيّة بين الإناث أكثر من الرّجال، إلا أنّ الفروقات بين الجنسين في الاستجابة لفيروس كورونا يمكن أنّ تُعزى أيضًا إلى عدة عوامل، مثل؛ ارتفاع نسبة التدخين، والأمراض المُزمنة بين الذّكور مقارنة بالنّساء. وعلى الرغم من هذه الدّراسات عن الفروقات المناعيّة بين الجنسين، إلا أّن عامل العمر قد يلعب دورًا مهمًا خصوصًا لدى الفئات العمريّة الأكبر. وفي ظلّ اعتبارات النّوع الاجتماعيّ، فإن الإناث في سنّ اليأس على سبيل المثال، قد يعانيْنَ من تبعات الدّور الاجتماعيّ المُلقى عليهنّ بدرجة أكبر مما يعاني منه الذّكور في السنّ نفسه، ما قد يؤثر أكثر على صحتهنّ الجسديّة والنّفسيّة.

وبالنظر إلى الأدبيّات الصّحّيّة في هذا المجال، يبدو أنّ النّساء الحوامل لَسْنَ مُعرّضات للإصابة بهذا المرض بشكل أكبر من غيرهنّ من فئات المجتمع الأخرى. كما أنّه لا يوجد حتى الآن أيّ دليل علمي على انتقال فيروس كورونا المستجد من الأمّ إلى الوليد، أو من المُرضِع إلى الرضيع. وكما تُشير نتائج التقارير الصّحّيّة، فإنّ وصول الفيروس إلى أجسام النّساء الحوامل، يكون بطرق انتشار الفيروس المختلفة نفسها بشكلٍ عامّ، أي: تطاير الرّذاذ لمسافاتٍ قريبة من المرضى، ولمس الأسطح الملوّثة بالفيروس، وهذا يعني أنّ التزام إجراءات التّباعد الجسديّ، وارتداء الكمامات، والنّظافة الشخصيّة قد تكون كافية لمنع الإصابة عند النّساء الحوامل.

يجدر بالذكر أنّ بعض الدّراسات العلميّة، أشارت إلى أنّ التغيّرات الفسيولوجيّة العديدة التي تحدث في جسم المرأة أثناء الحمل، قد تجعلها أكثر عرضة للإصابة بأعراض أكثر شدّة من غيرهنّ عندما يُصبْنَ بأمراضٍ فيروسية، مثل؛ الإنفلونزا[٩]. وهناك افتقاد واضح لدليل علمي قاطع لإثبات هذا الأمر في جائحة كورونا الحاليّة، حيث أشارت العديد من التّقارير إلى أنّ مسار المرض عند النّساء الحوامل شبيهٌ جدًا بغيرهنّ من النّساء، وأنّ معظم هؤلاء النّساء لا يعانيْنَ إلّا من أعراض طفيفة، ويتماثلْنَ للشفاء بمعدّل مشابهٍ لغيرهن، وأنّ نسبة قليلة من الحوامل هنّ بحاجة إلى أجهزة التنفس الاصطناعيّ أو العناية الحثيثة. أضف إلى ذلك أنّ النّتائج المتعلقة بصحّة الجنين، واحتمال انتقال هذا الفيروس عموديًا من الأمّ إلى الجنين خلال الحمل أو الولادة مطمئنة، ولا يوجد ما يُثبت أنّ هنالك مخاطر على صحّة الجنين. وبشكلٍ عامّ، وبالاستناد إلى التقارير والأدلّة العلميّة الرّاهنة، ما زال من المبكّر تحديد النتيجة النهائية للإصابة بالفيروس على صحّة الأمّ والجنين، واحتمالية تواجد عواقب صحّيّة قد يتمّ أخذها بعين الاعتبار مستقبلًا.

٣. أثر الجائحة على الصّحّة باختلاف النّوع الاجتماعيّ

أظهرت الدّراسة الاستطلاعيّة التي أُجريت على عيّنة وطنيّة لأغراض إعداد هذه الدّراسة، أنّ ما يقارب ثلث المشاركين جاءوا ضمن الفئة العمريّة ١٨-٢٩ سنة، شكّلت الإناث ٤٧٪ منهم، وجاء ٤٢٪ من المشاركين في الفئة العمريّة ٣٠-٥٠ سنة، وشكّلت النّساء ما نسبته ٥٤٪ منهم. وكانت أعمار ٢٣٪ من المشاركين تزيد على خمسين سنة، منهم ٤٥٪ من النّساء، فيما بلغ متوسط عمر جميع المشاركين والمشاركات ٣٨،٥ سنة.

توزّع المشاركون على محافظات المملكة المختلفة، بنسب مماثلة لنسب السكّان في هذه المحافظات. وكانت الحالة الاجتماعيّة لأكثر من ثلثي المشاركين "متزوجًا"؛ بمتوسط عمر زواج يبلغ ٢٢،٩ سنة. وكان ٩٦ مشاركًا من الأرامل، شكلت الإناث ٩١٪ منهم، وكانت أيضًا غالبية المنفصلين عن أزواجهم من النّساء (٧٣٪) من أصل ٢٦ مشاركًا ومشاركة ضمن هذه الفئة، فيما أجابت عشرون امرأة (٣،١٪) بأنّهنّ حوامل.

أجاب نصف المشاركات والمشاركين تقريبًا، بأنّهم يعيشون في أُسر يتراوح عدد أفرادها بين ٤-٦ أفراد، بينما بلغت نسبة الإناث اللواتي يعشْنَ في أُسر يزيد عدد أفرادها على ستة أفراد ٤٥،٤٪ مقارنة بـ ٥٤،٦٪ بين الذّكور. وكان الحد الأعلى لعدد أفراد الأُسرة ١٢ فردًا.

أمّا بالنسبة للتغطية بالتأمين الصحّيّ، فقد أظهرت الدّراسة أنّ غالبية المشاركات والمشاركين لديهم تأمين صحّيّ بنسبة متقاربة (٧٣،٦٪ للذّكور و٧٢،٤٪ للإناث)، ويأتي مصدره من التأمين الحكوميّ المدنيّ، ومن التأمين الصحّيّ العسكريّ. كما أظهرت النّتائج عدم وجود فروقات ذات دلالة إحصائيّة في التّأمين الصحّيّ بحسب الجنس أو مستوى التّعليم أو المنطقة. وحصل نصف المشاركين على التّأمين الصحّيّ من العمل أو من الأزواج أو عند التقاعد، أمّا ١٥٪ من عيّنة الدراسة، فقد كان التّأمين الصحّيّ لديها شخصيًا حصل عليه المنتفعون بالاشتراك مع شركات التّأمين الأهليّة. إضافة لذلك، فقد أظهرت الدّراسة أنّ نسبة الحاصلين على التّأمين الصحّيّ المُقدَّم لجيوب الفقر أعلى لدى الذّكور منها لدى الإناث (١٩٪ ذكور مقارنة بـ ١١٪ إناث).

١،٣. في مجال الصّحّة الإنجابيّة

تأثّرت خدمات الصّحّة الإنجابيّة المُقدّمة للنّساء والفتيات والمواليد الجُدد حول العالم بالتّزامُن مع جائحة كورونا بسبب الحَجْر الإلزاميّ وحَظْر التّجول رغم توصيات منظمة الصّحّة العالميّة بضمان تقديم الرّعاية الصّحّيّة اللازمة للحوامل والأمّهات، وضمان الولادة الصّحّيّة الآمنة، وعمل الفحوصات اللازمة للتأكّد من سلامة الأمّهات والمواليد الجُدد. كما شملت التوصيات تقديم خدمات الرّعاية الصّحّيّة والإنجابيّة في ظِلّ الجائحة، وتوفير مستلزمات الصّحّة الخاصّة بفترة الحيض والإنجاب، ما يدفع المؤسّسات والمراكز المعنيّة إلى إيلاء مزيد من الاهتمام والمتابعة للنّساء والفتيات والأطفال لضمان استمرار خدمات رعاية الأمومة والطفولة في ظِلّ وجود ظروف استثنائيّة، مثل جائحة كورونا.

وحَذّرَ التقرير الذي أطلقه صندوق الأمم المتّحدة للسكّان مؤخّرًا، تجاهل العديد من النّساء إجراء الفحوصات الطبيّة المعنيّة بوسائل تنظيم الأُسرة، ومراجعة المراكز الصّحّيّة المتعلقة بصحّة المرأة، خوفًا من الإصابة بفيروس كورونا. كما حذّر من انقطاع سلسلة الإمدادات العالميّة اللازمة بوسائل تنظيم الأُسرة، حيث أشار التقرير إلى حجم الضغوطات التي تتعرّض لها النُظم الصّحّيّة جرّاء هذه الجائحة، والتي تؤثر على توافر خدمات الصّحّة الإنجابيّة للنّساء، وتسليم الإمدادات اللازمة لضمان استمرار وسائل تنظيم الأُسرة[١٠].

شكّلت أزمة كورونا فترة حرجة من حيث توفير الرّعاية الصّحّيّة للنّساء الحوامل في ظلّ الحَجْر المنزلي، وحَظْر التّجول المتقطّع. فعلى الرغم من توفير خدمات الطوارئ بالتعاون مع الدّفاع المدنيّ، إلا أنّ العديد من النّساء الحوامل قد لا يشعرْن بضرورة الزيارات الدوريّة للحصول على الرّعاية الخاصة بالحوامل.

ومن جهتها، استأنفت المراكز الصّحّيّة التّابعة لوكالة الغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأنروا) في الأردنّ العمل مبكرًا لتقديم خدمات تنظيم الأُسرة، وتوفير اللقاحات للأطفال وحديثي الولادة، وصرف علاجات الأمراض المُزمنة استنادًا إلى أمر الدفاع رقم (١١)، وِفق التدابير والإجراءات الصّحّيّة اللازمة بما يضمن أقصى شروط السّلامة العامّة وضبط العدوى للحدّ من انتشار فيروس كورونا المُستَجد.

أظهرت نتائج المسح الوطنيّ، أنّ نسبة السيّدات الحوامل بلغت ٣،١٪ من المشاركات، وأنّ ١٨٧ (٢٩٪) منهنّ قد ألغيْنَ بالفعل موعدًا واحدًا أو أكثر لمراجعة مراكز الأمومة والطفولة، أو عيادات النسائيّة والتوليد، أو المستشفيات خلال هذه الأزمة. كما أفاد أكثر من نصف النّساء المتزوجات من عينة الدّراسة بأنهنّ لا يستخدمْنَ أيّ نوع من وسائل تنظيم الأُسرة، بينما كانت نسبة الإناث اللواتي يستخدمْنَ أساليب تنظيم الأُسرة، أعلى بقليل من النسبة النظيرة ما بين صفوف الذّكور (٤١٪ إلى ٣٨٪). وأجاب ٤٦٪ من أفراد العيّنة من الجنسين في محافظات الجنوب، بأنّهم يستخدمون أساليب تنظيم

٩ Siston AM, Rasmussen SA, Honein MA, et al. Pandemic influenza A(H1N1) ٢٠٠٩ virus illness among pregnant women in the United States. JAMA - J Am Med Assoc (٢٠١٠;٣٠٣:١٥١٧-١٥٢٥.

١٠ Covid-١٩: A Gender Lens Protecting Sexual and Reproductive Health and Right, and Promoting Gender Equality. ٢٠٢٠.

الأُسرة، مقارنة بـ ٣٧٪ في محافظات الشمال، و٣٩٪ في محافظات الوسط. كذلك أجاب ٣٤٪ من السّيدات بأنّهنّ استطعْنَ الحصول على وسائل تنظيم الأُسرة الضروريّة خلال فترات حَظْر التجول، في حين أجابت ٦٤٪ من السّيدات بأنّهنّ لم يكنّ قادرات على الحصول عليها.

لَم تقف جائحة كورونا عند تهديد الصّحّة البشريّة واستقرار النّظم الصّحّيّة في العالَم، فقد كان لهذه الجائحة يدٌ في ارتفاع نِسب العُنف المُجتمعيّ بكافة أشكاله لِتُهدِّد السِلم الاجتماعيّ نظرًا للظروف الاستثنائيّة التي يمرّ بها العالم مع اتساع رقعة إجراءات الحَظْر الشّامل والحَجْر المنزليّ التي تقوم بها دولٌ عِدّة للحدِّ من تفشّي فيروس كورونا، وتوقّع موجات أخرى لهذه الجائحة. وقد أشار المجلس الأعلى للسكّان في دراسة له أُجريت مؤخّرًا إلى توَقّع ارتفاع معدلات العنف الأُسريّ في الأردنّ بسبب القيود المفروضة، مثل؛ حَظْر التجوّل والتّعايش القسريّ المشترك. وأكّدت تقاريرٌ متتابعة ارتفاع نسبة العنف المبنيّ على النّوع الاجتماعيّ جرّاء إلزام الأفراد بالبقاء في المنزل، ما وضع آلاف النّساء والأطفال أمام احتمالية زيادة ممارسة العنف عليهم[١١]. ومع أنّ الغالبية العظمى (٩٤٪) من النّساء المشاركات في المسح الوطنيّ، لم يتعرّضْنَ إلى تهديد بالانفصال عن أزواجهنّ، إلا أنّ العديد منهنّ تعرضْنَ للتعنيف بطرق أخرى، مثل؛ التنمر، وإساءة التعامل اللفظي، أو التقليل من دورهنّ، والانتقاص من شخوصهنّ أمام الآخرين. وقد أفردت هذه الدّراسة فصلًا كاملًا لمناقشة أثر جائحة فيروس كورونا على العنف الأُسريّ في الأردنّ.

٢,٣. في مجال صحّة الفئات العمريّة المختلفة

انقسمت عيّنة المشاركات التي تمّ إجراء المسح الوطنيّ بالهاتف عليها بحسب العمر إلى ثلاث مجموعات رئيسة: الأولى يمكن وصفها أنّها تمثل فئة بداية مرحلة الشباب، حيث تتراوح أعمارهن بين ١٨-٣٠ سنة، وهي تمثل ٢٣٪ من مجمل المستجيبات (وتمثل هذه المجموعة أيضًا اليافعات والمقبلات على الحياة الزوجية والعمل). الفئة الثانية، هي فئة النّساء في مرحلة الإنجاب، والتي بحسب تقسيمات الدّراسة، تتراوح أعمارهن بين ٣٠-٥٠ سنة، وتمثل ٥٠٪ من المستجيبات، وتتولّى هذه الفئة على الأغلب العناية بأفراد الأُسرة الكبيرة، من الأبناء إضافة إلى الزّوج، وآخرين أحيانًا، ناهيك عن أعباء الحمل أو الأعباء المترتّبة على احتمال أن تكون المرأة منفصلة. أمّا الفئة الثالثة، فهي فئة النّساء ما فوق سن الخمسين سنة، وهذه الفئة التي تشكّل ما نسبته ٢٧٪ من عينة النّساء، لها احتياجاتها الخاصّة لأنّ المرأة فيها دخلت في مرحلة بيولوجيّة، هي سن الأمل (اليأس) الذي يمثّل مرحلة حاسمة في عمر المرأة في ظلّ احتياجاتها الصّحّيّة والنّفسيّة الخاصّة، مقارنة بالرجل، هذا عدا عن الأعباء الأخرى التي قد ترزح المرأة تحتها، وبخاصة العناية بأفراد الأُسرة، وربما أفراد آخرون من الأسرة الممتدة.

وقد أظهرت نتائج التّحليل بشكلٍ عام، أن توزيع المستجيبات (٦٤٤) في أقاليم المملكة الثلاثة، قد جاء مختلفًا بدلالة إحصائيّة عن توزيع المستجيبين (٦٥٦)، حيث تركزت النسبة الأكبر منهنّ في إقليم الوسط، بواقع ٥٣٪ مقابل ٤٧٪ للذّكور . بينما جاءت النسبة الأقل من المستجيبات في إقليم الشمال بواقع ٤٥٪ مقابل ٥٥٪ للذّكور . وجاءت المستجيبات في المركز الثّاني في محافظات الجنوب بواقع ٤٨٪، مقابل ٥٢٪ للذّكور . وتُعدُّ هذه الاختلافات متوقعة، حيث تشكّل محافظات الوسط، ومنها العاصمة على وجه التحديد، أكبر المناطق بحجم سكّانها وبالكثافة السكانيّة فيها.

ولقد تبيّنَ خلال جائحة كورونا أنّ النّساء في الفئة العمريّة من ١٨-٣٠ سنة (العدد ١٤٧)، قد شكّلْنَ ٢٣٪ من عيّنة النّساء، في حين شكّل الرّجال ضمن هذه الفئة العمريّة (العدد ١٦٦)، ما نسبته ٢٥٪ من مجمل الرّجال. وقد توزّعت هذه الفئة من الرّجال على محافظة العاصمة بنسبة ١٧٪، وعلى محافظات إقليم الوسط الأخرى بنسبة ٢٠٪، بينما كان ما نسبته ٢٨٪ من النّساء من إقليم الشّمال، و٢٠٪ من إقليم الجنوب.

وبيّنت النّتائج أنّ ١٥٪ من الفئة العمريّة التي تقل عن ٣٠ سنة متزوجات مقابل ٨٪ من الرجال من الفئة العمريّة نفسها. ومن بين هؤلاء النّساء، كانت ١١٪ قد تزوّجْنَ في سنّ ١٨ سنة أو أقل (زواج القاصرات)، في حين تزوّج رجل واحد فقط في هذا العمر. كما أنّ ٧٫٥٪ من هذه الفئة العمريّة كنّ حوامل خلال أزمة كورونا، ويعشْنَ في أُسر تراوح عدد أفرادها ما بين ثلاثة إلى ستّة أفراد وأكثر.

وقد أفاد ٥٩٪ من هذه الفئة من النّساء بأنّهنّ تلقّيْنَ تعليمًا يتراوح ما بين التوجيهي فأعلى، مقارنة بنسبة مماثلة من الرّجال في المستوى التعليميّ نفسه، إلا أنّ نسبة الرّجال في الفئة التعليميّة الأقلّ من توجيهي سجلت ١٩٪، وفاقت نسبة النّساء التي اقتصرت على ١١٪.

كما أنّ ٢٠٪ تقريبًا من النّساء في هذه الفئة، كانت دخولهُنّ تساوي أو تقلّ عن ٣٥٠ دينارًا شهريًا مقارنة بـ ٢٦٪ من الرّجال. فيما ذكرت ٤٣٪ من النّساء أنّ دخلهُنّ تراوح بين ٣٥٠-٧٠٠ دينار شهريًا مقارنة بـ ٣٩٪ من الذكور.

كانت نصف النّساء اللواتي تقلّ أعمارهُنّ عن ٣٠ سنة، يعشْنَ في أُسر عدد أفرادها من ٤-٦ أشخاص، و٢٩٪ منهنّ يعشْنَ في أُسر عدد أفرادها أكثر من ستّة أشخاص. إضافة لذلك، فإنّ ٦٦٪ منهنّ فقط، كان لديهُنّ تأمينٌ صحّيٌّ فعّالٌ مقارنة بـ ٤٦٪ من الرّجال. كما توافر لدى ٦٤٪ من النّساء في هذه الفئة، وسيلة مواصلات خلال الأزمة مقارنة بـ ٦٦٪ من الرّجال. إلا أنّ ٢٠٪ فقط من النّساء في هذه الفئة العمريّة أجبْنَ بوجود إمكانية للحصول على الخدمات الصّحّيّة في وقت الجائحة والحَظْر، مقابل ٢٧٪ من الرّجال في هذه الفئة العمريّة نفسها. وبالرغم من أنّ ٤١٪ من النّساء في مرحلة الإنجاب بشكلٍ عامّ، ذكرْنَ أنّهنّ يستخدمْنَ وسائل تنظيم الأُسرة، إلا أنّ ١٨٪ من هذه الفئة فقط، ذكرْنَ هذا الأمر، بينما ذكرت ٢٢٪ من النّساء في هذه الفئة، أنّهنّ وجدْنَ عائقًا في الحصول على وسائل تنظيم الأُسرة، مقارنة بـ ٧٨٪ من النّساء في سن أكبر من ٣٠-٥٠ سنة، ومقارنة بـ ١٢٪ من الرّجال في هذه الفئة.

ورغم التّشابه الكبير بشكلٍ عامّ بين النّساء والرّجال في هذه الفئة العمريّة التي تقلّ عن ٣٠ سنة، وهي الأصغر من حيث الخصائص الديموغرافيّة، إلا أنّه يظهر أنّ العبء مُلقى على صحّة المرأة في هذه الفئة العمريّة بسبب الزّواج في سنّ مبكّرة، نظرًا لأنّ نسبة منهنّ حوامل، يعشْنَ مع أفراد عائلة كبيرة، وأنّ حوالي ٧٥٪ منهنّ يعشْنَ بدخلٍ لا يزيد على ٧٥٠ دينارًا رغم أنّ الغالبية منهنّ يتمتعْنَ بتعليمٍ ثانويّ أو أعلى في فترة الأزمة. كما يُظهر التّحليل أنّ ربع النّساء فقط في هذه الفئة، توافر لديهنّ وسيلة مواصلات، في حين أنّ الربع فقط تمكّن من زيارة المرافق الصّحّيّة عند الحاجة للحصول على وسائل تنظيم الأُسرة، ما يشير إلى أنّه كانت هناك حاجات صحّيّة واجتماعيّة ألقت بظلالها سلبيًا على صحّة الأفراد، ولكنّ أثرها الأكبر كان على المرأة.

وقد عانى ما نسبته ٤٠٪ مِن النّساء في هذه الفئة العمريّة من الضّغط النفسيّ الشديد أو المتوسط، والذي تمثّل بالشعور بالحزن، أو ضيق الصّدر، أو اليأس، أو قلّة الاهتمام والاستمتاع بممارسة الأشياء، أو الشّعور بالغضب والقلق وعدم القدرة على السيطرة عليهما. وكانت نسبته أكبرَ بشكل ملحوظ لدى الإناث مِنه لدى الذكور الذين أفاد ما نسبته ٢٩٪ منهم في هذه الفئة؛ أنهم عانوا من الضغط النفسي الشديد أو المتوسط. ومِن الجدير بالذكر أن ٤٦٪ من النّساء في المرحلة العمريّة من ٣٠-٥٠ سنة، قد سجّلْنَ أعلى نسب الضّغط النّفسيّ، مقارنة بـنسبة ٣٠٪ لدى الذّكور في الفئة العمريّة نفسها.

أمّا فيما يخصّ المرأة في مرحلة الإنجاب، فمن الواضح أنّ ٣٥٪ من المستجيبات، قد تأثّرْنَ خلال الأزمة من حيث إمكانية الحصول على وسائل تنظيم الأُسرة، واضطر ٢٩٪ إلى إعادة جدولة أو إلغاء مواعيد متابعة الحمل، رغم صغر نسبة الحوامل في العيّنة . وقد كانت العوامل مثيرة للقلق لدى النّساء بسبب الخوف من الحمل غير المخطّط له، أو الخوف على الجنين في وقتٍ حافل بالمخاوف من الإصابة بالمرض، أو حتّى الخوف من عدم المقدرة على الوصول إلى الخدمات الصّحّيّة لإجراء فحوصات روتينيّة للتأكّد من سلامة الحمل والجنين.

فضلًا عن ذلك، فقد كانت هذه الفئة من السّيدات، إضافة إلى الفئات الأخرى من النّساء في مرحلة بداية الشّباب، أو الأكبر من خمسين سنة، تتعايش مع أفراد في عائلة يقطن في ربعها شخص واحد على الأقلّ عنده مرض مزمن. وبالتالي فقد سبّب هذا الوضع إحساسًا بالقلق والخوف من عدم المقدرة على العناية الصّحّيّة بالنّفس، أو بفرد آخر من العائلة في ظلّ ظروف صعبة لم يكن الوصول فيها إلى الخدمات الصّحّيّة سهلًا، خصوصًا في بداية أسابيع الحَظْر المنزليّ، حيث لم تتوافر وسائل الوصول إلى الخدمات الصّحّيّة إلا عند ٦٠٪ من أفراد العيّنة الكليّة رغم أنّها لم تختلف باختلاف الجنس.

إنّ وجود دلالة إحصائية للاختلاف في مؤشرات القلق النّفسيّ بحسب النّوع الاجتماعيّ، والذي أظهر ارتفاع مؤشرات القلق بين النّساء مقارنة بالرّجال، يشير إلى أنّ النّساء كنّ في فترة الجائحة يتعايشْنّ مع الصحّيّ والاجتماعيّ بحالة قلق نفسيّ، وهذه الحالة قد تُلقي بظلالها بشكلٍ كبيرٍ على فئة السيّدات فوق الخمسين سنة (سنّ الأمل)، واللاتي يحتجْنَ إلى تفهّم واضح لهذه المرحلة وتغيراتها الجسديّة والنّفسيّة. إضافة إلى ذلك، فإنّ نسبة غير قليلة من النّساء في العيّنة المستجيبة (العدد ٩١)، كان منهنّ ١٣٫٧٪ أرامل مقارنة بخمسة أرامل فقط من الرّجال من بين العيّنة الكليّة للمشاركين بالمسح.

ويُرجّح أن تقع غالبية النّساء الأرامل في الفئة فوق الخمسين سنة. وعليه؛ فإنّ من المتوقع أن تكون هذه الفئة هي الأكثر قلقًا في المجموعة. وفي الحقيقة، فإنّ نتائج الدّراسة أظهرت، بدلالة إحصائيّة، أنّ معدل القلق بين غير المتزوجات وقت الدّراسة، كان أكبر مقارنة بالمتزوجات، فالنّساء المتزوجات يمتلكْنَ دعمًا عاطفيًا ونفسيًا أكثر من النّساء المنفصلات أو الأرامل. كما أنّ وجود معيلٍ لهذه الأُسر، قد يلعب دورًا مهمًا في الحدّ من القلق بين النّساء المتزوجات. كذلك أظهرت الدّراسة أنّ معدل القلق بين المشاركين من منطقة الشّمال، قاربت من الدلالة الإحصائيّة مقارنة بالمشاركين من محافظة العاصمة (الوسط)، بينما شعرت الأكثريّة من باقي سكان إقليم الوسط بالوحدة، بدلالة إحصائيّة، مقارنة بالمشاركين من محافظة العاصمة.

وقد يُعزى ذلك إلى كون منطقة الشّمال قد شهدت مبكرًا حصول عدّة حالات إصابة بالفيروس، وعزلت السلطات بعض الأحياء في محافظة المفرق ومدينة الرّمثا، كلّ ذلك قد يفسر ارتفاع حالات القلق بين المشاركين في إقليم الشّمال، بينما يمكن تفسير الإحساس بالوحدة في محافظات الزّرقاء والبلقاء ومأدبا مقارنة بمحافظة العاصمة بالإغلاقات الاقتصاديّة التي ألقت بظلالها على محافظات الوسط، هذا في حين كانت محافظات الجنوب قد خفّفت إجراءات الحَظْر في وقت مبكّر نظرًا لعدم تسجيل إصابات فيها.

أمّا بخصوص الفئة العمريّة ٥٠ سنة فما فوق، فقد أظهرت النّتائج أنّ ٣١٪ من النّساء المستجيبات كنّ متزوجاتٍ مقارنة بـ ٤١٪ من الرّجال، علمًا أنّ نصف هؤلاء السيّدات كنّ قد تزوجْنَ في عمرٍ أقلّ من ١٨ سنة بنسبة مساوية للرّجال، رغم قلّة أعداد الرّجال في هذه الفئة (٧ فقط مقارنة بـ ٦٤ امرأة). وتركّز ٢٩٪ من الرّجال في هذه الفئة في إقليم الجنوب مقارنة بـ ١٨٪ من النّساء. وذكرت ٢٧٪ من النّساء في فئة الخمسين سنة فما فوق، أنّ دخولهنّ لا تزيد على ٧٠٠ دينار مقارنة بـ ١٨٪ من الرّجال. بينما كان رُبع السيّدات في الفئة التي يزيد دخلها على ٧٠٠ دينار مقارنة بـ ٣٤٪ من الرّجال في العمر نفسه. وكانت هناك معدّلات عالية جدًا من الأُمّيّة في فئة الخمسين سنة فما فوق. وتعيش ١٨٪ من النّساء في هذه الفئة العمريّة في أُسر يزيد عدد أفرادها على أربعة أشخاص، وتصل إلى ١٢ فردًا للأُسرة مقارنة بـ ٢٩٪ من الرّجال. ورغم أنّ نصف النّساء والرّجال في العيّنة الكليّة، كشفوا عن وجود تاريخ لمرض مُزمن لديهم، أفادت حواليْ ثلث النّساء (٢٩٪) بوجود وسيلة للوصول إلى الخدمات الصّحّيّة. كذلك فإنّ ٣٤٪ من النّساء فقط تمكّن من الوصول إلى المستشفى عند الحاجة، مقارنة بـ ٤٢٪ من الرّجال.

وبحسب المعايير المستخدمة في هذه الدّراسة لتقييم قوة الرّوابط الاجتماعيّة والوصمة الاجتماعيّة للإصابة بفيروس كورونا، فقد أظهرت النّتائج وجود تقارب في قوة الرّوابط الاجتماعيّة والوصمة تجاه فيروس كورونا بين الذّكور والإناث، وسجّلت المعدّلات ٧٫١ و ٧٫٦ لكلّ من الرّوابط والوصمة للنّساء، مقارنة بـ ٧٫٢ و٧٫٨ لهذين المؤشّرين بالنّسبة للرّجال. وحُظيت النّساء اللاتي كنّ في الفئة العمريّة أقلّ من ٣٠ سنة، أو أكبر من ٥٠ سنة، بروابطَ ودعمٍ اجتماعيّ أكبر مِن النّساء اللاتي يقعْنَ في الفئة العمريّة من ٣٠-٥٠ سنة. وكانت معدلات الروابط ٧٫٠ و٦٫٥ و٧٫١ لكلّ مِن الفئات العمريّة لدى النّساء: أقلّ من ٣٠ سنة، من ٣٠-٥٠ سنة، وأعلى من ٥٠ سنة على التوالي، بينما لم تختلف نسب الدّعم الاجتماعيّ باختلاف الفئات العمريّة لدى الذّكور. ولم تظهر الدّراسة أيّ اختلاف في نسب الوصمة المجتمعيّة بين الفئات العمريّة للذّكور أو الإناث.

٣٫٣. في مجال الخدمات الصّحّيّة المقدَّمة للمصابين بالأمراض المُزمنة

قد تؤثّر الجائحة على الصّحّة العامّة -أيضًا- من خلال النّتائج الّتي تمخّضت عن انتشار الجائحة وإجراءات الحَجْر المنزليّ والإغلاقات، وما ترتّب عليها من عوائق تَحُول دون تقديم الخدمات الصّحّيّة اللازمة للأفراد؛ من متابعة الأشخاص المصابين بالأمراض المُزمنة، وتقديم المشورة الطبّيّة اللازمة، وتوفير الأدوية والعلاجات الأساسيّة، ما ينعكس سلبيًا على مستوى الصّحّة بشكلٍ عامّ.

أجاب خُمس العيّنة في المسح الوطنيّ بأنّهم يعانون من مرضٍ مُزمنٍ واحدٍ على الأقلّ، وأفاد ٢٩٪ منهم بأنّ أحد أفراد أُسرتهم يعاني من مرضٍ مُزمنٍ واحدٍ على الأقلّ. وكانت إجابات ثلثي العيّنة بأنّه كان بإمكانهم الحصول على الخدمة الصّحّيّة أثناء فترة الحَجْر المنزليّ. وأظهرت النّتائج أنّ حصول الإناث على الخدمة الصّحّيّة كان أسهل مقارنة بالرّجال، بواقع ٧٠٪ مقابل ٦٦٪. كما أشارت ٢٤٪ (العدد ١٥٩) من المشاركات أنّهنّ لم يتمكّنّ من الوصول إلى المستشفى عندما دعت الحاجة لذلك، وبخاصة أنّ سماح الحكومة برفع الإغلاق وتقديم هذه الخدمات جاء متأخّرًا نوعًا ما. لكنّ هذا لم يكن واقع الحال بالنّسبة للأشخاص الّذين يعانون من إعاقات ذهنيّة أو جسديّة. فقد أجاب ٤٪ من المشاركين بأنّ أحد أفراد الأُسرة لديه احتياجات خاصة ذهنيّة، أو جسديّة، أو حركيّة، أو سمعيّة، إلخ. إلى ذلك، فقد أجاب ٤١٪ منهم بأنّهم كانوا قادرين على الحصول على الخدمة الصّحّيّة بشكلٍ سهل، وكان الحصول على هذه الخدمة أسهل للذّكور بواقع ٥٣٪ مقابل ٣٤٪ للإناث. وبالنظر إلى أعداد الزّيارات المُجدولة، فقد كان لدى السيّدات أعداد زيارات مُجدولة أكثر من الذّكور، إلا أنّ ٢٩٪ أجبْنَ بأنّهنّ لم يستطعْنَ الذّهاب إلى مراكز الرّعاية الصّحّيّة والمستشفيات مقابل ٢٣٪ بين الذّكور.

٤,٣. في مجال الصّحّة النّفسيّة

إنّ المشكلات الاجتماعيّة ومشكلات الصّحّة النّفسيّة تتداخل بشكلٍ وثيقٍ في الأزمات، فالأفراد يتفاعلون مع الحدث ذاته بشكلٍ مختلفٍ بسبب القدرات المتفاوتة في التعامل مع الأحداث المُستجدّة. وتُقسّم المشكلات ذات الطابع النّفسيّ بالدرجة الأولى إلى: مشكلات نفسيّة موجودة سابقًا؛ مثل الاكتئاب، وإدمان الكحول، ومشكلات ناجمة عن الحالات الطارئة والأزمات؛ مثل الحزن والضّيق والقلق. ولقد أجمع أخصائيو الصّحّة النّفسيّة والباحثون على ارتفاع نسب القلق والتّوتر والانفعال نتيجة الحَجْر الصّحّيّ والإغلاق القسريّ الّذي يعاني منه أكثر من مليار شخص في العالم بسبب جائحة كورونا[١٢]. لذلك تؤثر الصّحّة النّفسيّة بدرجةٍ كبيرةٍ على المجتمع، وتحديدًا على صحّة المرأة.

وقد أصدر مركز الدّراسات الاستراتيجيّة في الجامعة الأردنيّة في شهر آذار نتائج استطلاع في الأردنّ عن الآثار الاقتصاديّة والاجتماعيّة والنّفسيّة لأزمة كورونا، فكان من أبرز هذه النّتائج فيما يخصّ الآثار النّفسيّة التي تسبّبت بها جائحة كورونا كالتّالي: ٦٦٪ من المواطنين يشعرون بالقلق والخوف بدرجةٍ كبيرةٍ ومتوسطةٍ من فيروس كورونا؛ ٤٢٪ من المواطنين تأثّروا نفسيًا بدرجةٍ كبيرةٍ نتيجة انتشار فيروس كورونا؛ ٣٨٪ من المواطنين تأثّروا نفسيًا بدرجةٍ كبيرةٍ نتيجة فرض حَظْر التّجوّل؛ ٨٩٪ من المواطنين يشعرون بالحزن والإحباط نتيجة رؤية المساجد والكنائس مغلقة كخطوة احترازيّة لمنع انتشار فيروس كورونا؛ و٦٤٪ من المواطنين يعتقدون أنّ فرض حَظْر التّجوّل وتعطيل المؤسّسات الحكوميّة والخاصّة كافة سيؤدّي إلى مشاحناتٍ وخلافاتٍ أُسريّة[١٣].

أمّا فيما يتعلق بالصّحّة النّفسيّة، فقد أظهرت هذه الدّراسة، أنّ ثلث المشاركين كانوا ينظرون إلى المستقبل بطريقة غير إيجابيّة خلال فترة الحَجْر المنزليّ، وأنّ ٤١٢ فردًا (٣٢٪) مِن المشاركين، كانوا قد عانوا مِن ضغطٍ نفسيّ عالٍ أو متوسط، شاملًا القلق والاكتئاب. وقد عانى ٢٤٩ مِن الإناث، بنسبة ٣٩٪، من الضّغط النفسيّ الشّديد أو المتوسط، مُقارنة بـ ١٦٣ من الذّكور بنسبة ٢٥٪. وعِند دِراسة العوامِل الأخرى المؤثّرة في الضّغط النّفسيّ، تبيّن أنّ المتزوّجين، والّذين تزيد أعمارهم على ٥٠ سنة، قد عانوا مِن أعراض ضغط نفسيّ أقلّ. وقد كانت هنالك علاقة عكسيّة بين مستوى الدّخل والضّغط النّفسيّ، إذ إنّ زيادة مستوى الدخل كانت مرتبطة بمستوياتٍ أقلّ من الضّغط النّفسيّ.

أظهرت الدّراسة كذلك أنّ أكثر من ١٠٪ من المشاركين كانوا قد عانوا من الإهمال والشّعور بالوحدة، حيث كان المتزوّجون وأصحابُ الدخلِ المُرتفع أقلَّ شعورًا بالوحدةِ مِن غيرِهِم. أمّا فيما يتعلّق بالنّوع الاجتماعيّ، فلم يكن الجنس محددًا، بدلالة إحصائية، لمدى الشّعور بالوحدة أو الإهمال. ومن الجدير بالذّكر أنّ ٥٩٪ من المشاركين أشاروا إلى أنّهم لن يقوموا بزيارة الطّبيب في حال شعورهم بأعراض فيروس كورونا خوفًا من نظرة المجتمع وانتقاده؛ حيث أظهرت الدّراسة أنّ أكثر من نصف المشاركين، بنسب متساوية بين الذّكور والإناث، يعتقدون أنّ المصابين بفيروس كورونا هم أشخاص مستهترون وخطرون على المجتمع.

٤. الأثر الاقتصاديّ للجائحة على الصّحّة بحسب النّوع الاجتماعيّ

تضرّرت وظائف العديد من النّساء والرّجال الّذين ترتكز أعمالهم على الوظائف ذات الأجور المتدنّية، أو غير الرّسميّة، أو الوظائف ذات العقود المؤقّتة وقصيرة الأَجَل في ظِلّ الظّروف الرّاهنة للجائحة؛ مثل الأعمال الموسميّة، أو أصحاب المشاريع الصّغيرة، أو العاملين في المشاريع العائليّة، أو أعمال المياومة، ما يُلحق بهم ضررًا نفسيًا وماديًا. إنّ إنهاء خدمات العاملين في المؤسسات والأعمال المتضرّرة بسبب هذه الجائحة، له أثرٌ كبيرٌ على الأوضاع الاقتصاديّة لكثير من العائلات، خصوصًا تلك التي تُعيلها امرأة، وما يترتّب عليه من أضرارٍ صحّيّة ونفسيّة، ومن عدم القدرة على توفير متطلّبات السّلامة العامّة والتغذية الصّحّيّة، والحصول على الرعاية الصّحّيّة النّاجعة. وقد أفردت هذه الدّراسة فصلًا كاملًا لمناقشة أثر جائحة كورونا على الأوضاع الاقتصاديّة.

يجب الإدراك أنّ الأدوار التّقليديّة والمسؤوليّات المفروضة على النّساء والفتيات في المجتمعات العربيّة بما فيها الأردنّ، تزيد من حجم الضّغوط الواقعة عليهنّ في ظِلّ ظروف الحَجْر المنزليّ. فقد أظهرت دراسة أجراها المجلس الأعلى للسكّان[١٤] خلال الأزمة الحاليّة أنّ النّساء والفتيات تَتحمَّل في العادة مسؤولية كاملة من الاهتمام بأعمال المنزل اليوميّة، والقيام على رعاية أفراد الأُسرة وكبار السنّ والأطفال وذوي الاحتياجات الخاصّة إن وُجِدوا. ويُضاف إلى هذا، مسؤوليّة المشاركة بتدريس الأطفال من خلال عمليّة التعلّم عن بُعد التي أثقلت الأعباء، وضاعفتها على كاهل النّساء والفتيات.

وكشفت الدّراسات أنّ ٣٥,٤٪ من النّساء في الأردنّ عاملات في قطاع التّعليم والتّدريس، ويُشاركْنَ في عمليّة التّعلّم عن بُعد، ويبذلْنَ الجهد بالإضافة إلى الأعمال المنزليّة المطلوبة منهنّ. كما يُشكّل عدد النّساء العاملات في قطاع الصّحّة والخدمات الاجتماعيّة ما نِسبته ١٣,٤٪، حيث تُواصل العاملات في القطاعات الصّحّيّة والطّبيبات والممرّضات والقابلات القانونيّات عملهنّ للتّصدّي لخطر هذه الجائحة إلى جانب أعباء المسؤوليّات الاجتماعيّة المفروضةِ.

١٢ Brooks SK, Webster RK, Smith LE, et al. The psychological impact of quarantine and how to reduce it: rapid review of the evidence. Lancet. Lancet Publishing Group ٢٠٢٠; p. ٩١٢–٩٢٠.

١٣ "الاستراتيجيّة" يصدر نتائج استطلاع الأردنّ والآثار الاقتصاديّة والاجتماعيّة والنّفسيّة لأزمة كورونا

Available from: http://jcss.org/ShowNewsAr.aspx?NewsId=٨٢٤. [٥ Jul ٢٠٢٠ Jordan News – CSS [Internet]. [cited

١٤ دراسة: "هل هناك فروقات في جائحة كورونا بين الإناث والذّكور"، المجلس الأعلى للسّكّان، عمّان، الأردنّ، ٢٠٢٠.

٥. التّوصيات

خلقت جائحة كورونا في الأردنّ واقعًا جديدًا للمرحلة المقبلة، وينطوي هذا الواقع على تحديّات كبيرة، يتعيّن معالجتها، وفي هذا الإطار نورد التّوصيات التالية:

- تعزيز البرامج المعنيّة بصحّة المرأة وعيادات الأمومة وتمكينها، ونشر الوعي باستمراريّة عملها خلال الإغلاق لتقديم الدّعم اللّازم لها في ظلّ الظّروف الرّاهنة، والإبقاء على الرّعاية الطبّيّة العامّة الأوليّة والمتخصّصة مُفعّلة، كما يجب تعزيز البرامج المعنيّة بحماية الأُسرة والطفل وذوي الاحتياجات الخاصّة في ظِلّ ظروف الحَجْر المنزليّ والإغلاق، وهو ما يتطلّب وجود جُهد تشاركيّ بين المؤسّسة الصّحّيّة الحكوميّة، والخدمات الطبّيّة الملكيّة، والجامعات، ومؤسّسات القطاع الخاصّ، والمجتمع المدنيّ، والشّركاء الدّوليّين، والأجهزة المعنيّة بحماية الأُسرة والقاصرين. وهناك للنّساء، وللأمومة والطّفولة، ومراكز حماية الأُسرة، وتوسيع قدرة المتوافر منها وضمان استدامتها. حاجة ماسّة لاتخاذ تدابير عاجلة وضروريّة لمساعدة المناطق النائية والأقلّ حظًا، مثل إنشاء مراكز خدمات.

- وجوب تفعيل سياسات تقديم الرّعاية الصّحّيّة للإناث والذّكور على حدّ سواء من قبل القطاع الخاصّ والمجتمع المدنيّ في مثل هذه الأزمات أو خلال الأزمات المستقبليّة. فالقطاع الخاصّ ومؤسّسات المجتمع المدنيّ، يؤدّون دورًا مهمًا في تقديم الرّعاية الصّحّيّة، وخصوصًا في مجال الأمومة وصحّة المرأة، بالتعاون مع مؤسّسات القطاع العامّ والخدمات الطبّيّة الملكيّة والمستشفيات الجامعيّة. وتتلقّى هذه المؤسّسات دعمًا من جهات مختلفة تُعنى بالإنماء والتّطوير، وقد ترتّب على هذه الجائحة توقّف هذه الإمدادات أو تأخّرها أو الحدّ منها في ضوء التّحدّيات المُلقاة على عاتق الحكومة، وهذه المؤسّسات في مواجهة فيروس كورونا وتبعاته. وبالفعل، فإنّ ثلث المواطنين تقريبًا أبدوا درجةً كبيرةً من الرّضا عن الدّعم الّذي قدّمه القطاع الخاصّ للتّعامل مع أزمة فيروس كورونا بحسب استطلاع أجراه مركز الدّراسات الاستراتيجيّة بالجامعة الأردنيّة في شهر آذار من هذا العام.

- يقعُ على عاتق المؤسّسات المعنيّة الحدّ من انتشار ظاهرة العنف المبنيّ على النّوع الاجتماعيّ، والاستجابة السريعة لجميع حالات العنف ضدّ المرأة والأطفال من خلال اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتوفير الحماية والأمان للنّساء والأطفال الّذين يُواجهون خطر العنف المُجتمعيّ في ظلّ هذه الظّروف الصّعبة، مثل ضَمان مُساءلة مُرتكبي هذه السلوكيات ومحاكمتهم، وضمان توفير مراكز إيواء آمنة للحالات المُعنّفة ومعالجتها.

- تتطلب هذه المرحلة -أيضًا- إيصال المساعدات الماديّة بما فيها التّأمين الصّحّيّ للعائلات والأفراد المتضرّرين من هذه الأزمة، خصوصًا مَنْ تقيم من النّساء وحدهنّ، من كبار السّنّ، والأرامل، والمنفصلات عن أزواجهن، وعائلات الشّهداء، ومراكز الأيتام، ودُور العَجَزة وكبار السّنّ. هذه الفئات الّتي ترزح تحت وطأة تبعات هذا الوباء، قد تعاني من آثار صحّيّة ونفسيّة أكثر من فئات المجتمع الأخرى، وتحتاج إلى خطط واضحة لتقديم المساعدة المستدامة لها، وضمان وصول خدمات الرّعاية إليها في ظِلّ انشغال معظم مؤسّسات الدّولة في مواجهة هذا الوباء، والتّأكّد من استمراريّة شمولها بمِظلة التّأمين الصّحّيّ لها ولعائلاتها.

- وجوب نشر الوعي المجتمعيّ عن العديد من السّلوكيّات الّتي تساعد على تقليل الأثر النّفسيّ المترتّب على الحَجْر المنزليّ أو حَظْر التّجوّل المتقطّع أو إجراءات منع السّفر، مثل تجنّب الأنماط المعيشيّة غير الصّحّيّة؛ مثل قضاء طيلة الوقت بالنّوم أو مشاهدة الأخبار. والدعوة إلى استغلال الحَجْر المنزليّ كفرصة لاتّباع نمط معيشيّ صحّيّ، مثل تناول الطعام الصّحّيّ، وممارسة الرّياضة في المنزل، وممارسة الهوايات؛ مثل القراءة، وغيرها الّتي تساعد على جعل أجواء الحَظْر المنزليّ أفضل. ويكمُن دور المؤسسات المعنيّة بضمان نشر الوعي، وتقديم خدمات الصّحّة النّفسيّة في ظِلّ الظّروف الاستثنائيّة الّتي قد تسبّب للأفراد آثارًا نفسيّة تقتضي الرّعاية والمتابعة والعلاج لتخطي هذه الأزمة أو أيّ موجات أخرى في المستقبل. وهنا يتوجّب على المؤسّسات المعنيّة الأخذ بعين الاعتبار رعاية الصّحّة النّفسيّة للمرأة بشكلٍ خاصٍّ مع تزايد حجم الأعباء الواقعة على النّساء والفتيات.

- إنّ التّوعية الصّحّيّة في ظلّ هذه الجائحة مسؤوليّة تقع على عاتق المجتمع، والأُسرة، والمؤسّسات الإعلاميّة كافّة على حدٍّ سواء. فوسائل الإعلام المرئيّ والمسموع ووسائل التّواصل الاجتماعيّ تلعب دورًا كبيرًا في نشر الوعي عن أهمية الصّحّة العامّة بشكلٍ عامٍّ والمرأة على وجه التّحديد، وعليه قد يكون الإعلام المرئيّ وسيلة فعّالة لنشر الوعي عن هذه الجائحة، وطرق الوقاية، وتعزيز سياسات الدّولة في التّباعد الجسديّ وارتداء الكمّامات. كما تلعب وسائل التواصل الاجتماعيّ دورًا حيويًا في إيصال المواد التوعويّة، خصوصًا فيما يتعلّق بالحالات الطّارئة والإجراءات اللازمة لمواجهتها، وتوفير المواد التثقيفيّة اللازمة للنّساء خلال فترة الحمل وما بعدها، وإجابة الاستفسارات اللازمة من خلال الصّفحات الرّسمية والمِنَصّات الإلكترونيّة.

- استخدام المِنَصّات الإلكترونيّة ووسائل التّعليم عن بعد للحفاظ على عمليّة التّعليم والتّطوير لمقدّمي الرعاية الصّحّيّة، وتقديم المواد العلميّة للعاملين في القطاع الصحيّ، وتطوير مهاراتهم في ظِلّ سياسات التّباعد الجسديّ والظّروف الرّاهنة. وتزويد المستشفيات العاملة بسياسات عملٍ واضحةٍ للتّعامل مع مختلف الأمراض، وتصنيف خطورتها، والتّعامل السريع معها تجنّبًا للمضاعفات المحتملة ولتقديم الرّعاية الصّحّيّة المُثلى. وكما أنّ صحّة المجتمع مهمّة، فإنّ الحفاظ على صحّة مقدّمي الرّعاية الصّحّيّة لها أهمّيّة كبيرة -يضًا- في الحفاظ على خطّ الدّفاع الأوّل، وديمومة تقديم الرّعاية الصّحّيّة. ويتطلّب ذلك توفير وسائل الوقاية اللازمة والكافية والعمل على تقديمها، وتثقيف العاملين بأهمّيّة هذه الإجراءات ودورها في الحفاظ على صحّتهم وصحّة عائلاتهم والمَرْضى.

- إيلاء الاهتمام بإجراء البحوث العلميّة، والدّراسات الاستقصائيّة لمعرفة واقع الحال، وقراءة الوضع الصّحّيّ بشكلٍ عامٍ، وصحّة المرأة بشكلٍ خاصّ، فهذه البيانات هي حجر الأساس في عملية صنع القرار. إنّ الحكومة ومؤسّسات المجتمع المدنيّ والمواطنين في حاجة ماسّة إلى معرفة أثر هذه الجائحة على الصّحّة العامّة، وصحّة المرأة، وأثر الأوضاع الاقتصاديّة على الخدمات المقدّمة بشكلٍ عامّ، وعلى الفئات العمريّة بشكلٍ خاصّ.

- تأمين الرّبط الإلكترونيّ بين المؤسّسات المختلفة بهدف تقديم رعاية صحّيّة على مستوى عالٍ، فالظّروف الحاليّة تتطلّب الاستمرار في تقديم الخدمات الصّحّيّة الشّاملة، وبخاصّة للأمراض المُزمنة، والصّحّة الإنجابيّة؛ مثل رعاية الحوامل والوِلادة، ومراجعات ما بعد الوِلادة، ورعاية كبار السّنّ. وقد يتسبّب عدم توافر الرّبط الإلكتروني بفقدان معلومات مهمّة عن حالات المَرْضى قد تؤثر سلبيًا على صحّة المريض أو تؤخّر تقديم الرّعاية الصّحّيّة له. ويمكن حلّ هذه المشاكل بالعمل على توسيع عمليات الرّبط الإلكتروني بين المستشفيات والمحافظات، وتبنّي الأنظمة الصّحّيّة الموحدّة الّتي تضمن تَشارك المعلومات وفق الأُسس العالميّة، بما يراعي سريّة المعلومات وخصوصيّة المَرْضى.

- إجراء دراسات ميدانيّةٍ لتقييم أثر هذه الجائحة على صحّة المرأة بشكلٍ عامّ، وعلى التّبعات المتوقّعة لهذه الجائحة في ظلّ اختلاف النّوع الاجتماعيّ، مع الأخذ بعين الاعتبار الجنس والعمر ومكان الإقامة والحالة الاقتصاديّة كمتغيّرات عند تقييم التّقارير، وعند تحليل البيانات لمعرفة نسبة الإصابة وشدّتها بين السيّدات ومقارنتها بالرّجال، وتوثيق حالات الشّفاء، ومعدلات الوَفَيات. ويجب أن تحتوي هذه البيانات على معلومات عن الفئات العمريّة، وطرق الإصابة، ما يُساعد في تحديد خصائص هذا الوباء في الأردنّ، ومشاركة الدّول الأخرى هذه المعلومات.

- بناء قاعدة بيانات شاملة، مركزيّة، ومُوَحّدة للمؤشّرات الصّحّيّة والأفراد، وتوثيق مؤشّرات رعاية الأمومة، والتّركيز على توثيق معدل الوفيات، وأمراض الأمومة خلال هذه الفترة ومقارنتها مع الرّجال، إذ يجب أن يؤخذ هذا الوباء كلحظة ملهمة للوقوف على تحسين الواقع الصّحّيّ، واتّخاذ الإجراءات اللازمة كافة لتقديم الخدمة الطبّيّة المُثلى للمواطنين على اختلاف النّوع الاجتماعيّ.

الفصل الثاني: العنف الأُسريّ في الأردنّ في ظلّ جائحة كورونا

مُقدّمة

فَرضتْ خططُ الاستجابة والوقاية من وباء فيروس كورونا- والّتي تضمّنت سياسة التّباعد الاجتماعيّ الّتي اتّخذتها العديد من الدّول في العالم- آثارَها على النّساء، وأبرزَت على المستوى العالميّ قضية العنف الأُسريّ الّذي تكون النّساء والأطفال ضحاياه؛ إذ أدّت الإجراءات المتّخذة في العديد من الدّول إلى فرض حالة من الإغلاق أمام التّنقل، والبقاء في المنزل. وقد أدّت هذه الإجراءات إلى بقاء المُعنِّفين مع الضحايا، وإلى الصّعوبة في طلب المساعدة.

وقد أعلنت العديد من الدّول عن ارتفاع في حالات العنف الأُسريّ، وهي ظاهرة تواجه النّساء والأطفال على مستوى العالم، وقبل ظهور جائحة كورونا، والتي ازداد الوضع سوءًا بسببها؛ إذ وصل إلى مرحلةٍ كبيرة، ما دفع الأمم المتّحدة- وعلى أعلى المستويات- إلى إصدار بيانات حول الموضوع؛ فقد دعا الأمين العامّ للأمم المتحدة (أنطونيو غوتيريش) إلى اتّخاذ تدابير لمعالجة الطفرة العالميّة المُروِّعة في العنف المنزليّ ضدّ النّساء والفتيات المُرتبطة بحالات الإغلاق الّتي تفرضها الحكومات لتنمية جهود الاستجابة لجائحة كورونا. وقال: "إنّ أكثر مكان يُحيّم فيه خطر العنف بالنّسبة للعديد من النّساء والفتيات، هو المكان الّذي يُفترَض به أن يكون واحة أمان لهنّ: منزلهنّ". كما أشار إلى أنّ الإحصاءات أظهرت، حتّى قبل الانتشار العالميّ للفيروس التّاجيّ، أنّ ثلث النّساء حول العالم تعرّضْنَ لشكلٍ من أشكال العنف في حياتهن، لافتًا إلى أنّ ٨٧ ألف امرأة قُتلت عمدًا في عام ٢٠١٧، إذ لقي أكثر من نصفهنّ مصيرهنّ على أيدي شركاء حميمين من أفراد الأُسرة، وأنّ العنف ضدّ المرأة هو سبب خطير للوفاة والعجز، وهو بذلك لا يختلف عن السّرطان ِ المُسبِّبِ الأكبر لاعتلال الصّحّة مُقارنة مع الحوادث المروريّة والملاريا مجتمعة.

أمّا خلال الأزمة الناجمة عن هذا الوباء؛ فقد تضاعف عدد المكالمات لخطوط المساعدة في لبنان وماليزيا، مقارنة بالشّهر ذاته من العام الماضي ٢٠١٩، وتضاعف ثلاث مرّات في الصّين. وعليه، فقد دعت الأمم المتّحدة جميع الحكومات إلى جعل منع العنف ضدّ المرأة، وجبر الضّرر الواقع جرّاء هذا العنف، جزءًا رئيسًا من خطط الاستجابة الوطنيّة الخاصّة بجائحة كورونا[١٥].

ووفقًا لهيئة الأمم المتّحدة للمرأة؛ فإنّ العنف المنزليّ كان بالفعل، حتى قبل تفشّي جائحة كورونا، أحد أكبر انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة. فعلى مدار الاثني عشر شهراً الماضية، تعرّضت ٢٤٣ مليون امرأة وفتاة، تتراوح أعمارهنّ بين ١٥ و٤٩ سنة، في جميع أنحاء العالم للعنف الجنسيّ أو الجسديّ من قبل شريكٍ حميم. ومع استمرار تفشّي الجائحة؛ فمن المرجّح أن ينمو هذا العدد، وأن يترتّب على ذلك تأثيرات متعدّدة تطال النّساء ورفاههنّ، وصحتهنّ الجنسيّة والإنجابيّة، وصحتهنّ العقليّة، وقدرتهنّ على المشاركة والريادة في تعافي مجتمعاتنا واقتصادنا[١٦].

وفي ضوء ذلك، أصدرت المفوضيّة السّامية لشؤون اللاجئين نداءً تدعو فيه إلى إيلاء اهتمام عاجل بحماية النّساء والفتيات اللاجئات وعديمات الجنسيّة من تفشّي الوباء. كما أشارت المفوّضيّة إلى أنّ النّساء من أكثر الفئات عرضة للخطر؛ نظرًا لمحدوديّة تلقّي الدّعم من الأُسرة والأطفال[١٧].

أمّا على المستوى الإقليميّ؛ فقد أعدّت لجنة الأمم المتّحدة الاقتصاديّة والاجتماعيّة لغرب آسيا (الإسكوا)، ووكالات أمميّة شريكة، دراسة بيّنت أنّ للجائحة تأثيرًا كبيرًا على مختلف أشكال العنف ضدّ المرأة، وعلى العنف القائم على التّمييز بين الجنسين، ولفتت إلى أنّ معدلات العنف ترتفع في حالات الطّوارئ بما فيها حالات تفشّي الأوبئة. وقد عزت الدراسة ارتفاع معدلات العنف الأُسريّ إلى التعايش المشترك القسريّ بين المرأة والرّجل، وتفاقم الضّغوط الاقتصاديّة، وانعدام الأمن الغذائيّ، والقلق من التّعرّض لفيروس كورونا. ومن المؤسف، وفق هذه الدّراسة، أنّ عددًا قليلًا جدًا من الدّول العربيّة، يوثّق حالات العنف الأُسريّ، ما يعني أنّ النّطاق الحقيقيّ لهذا العنف وعواقبه خلال هذه الفترة الاستثنائيّة ما زال غير واضح[١٨].

وقد كان الأردنّ من بين الدّول التي فَرضت جملةً من الإجراءات للاستجابة والوقاية من جائحة كورونا، إذ قام بتفعيل العمل بقانون الدّفاع بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٧، وفرض حالة الحَظْر التّامّ والجزئيّ، وشمل ذلك منع التّنقّل، وتعطيل المؤسّسات الرّسميّة والخاصّة، بما فيه إعلان العطلة القضائيّة، والتّوجّه إلى التّعليم عن بعد.

وكغيره من الدّول، فقد تأثّر الأردنّ بالجائحة في مختلف مناحي حياته، حيث نجم عن هذه الإجراءات آثار اجتماعيّة على الأُسر في الأردنّ؛ ففي الوقت الّذي وُجدت فيه فرصة للتّقارب الأُسريّ، وتعزيز قيم التّضامن والتّكافل والتّراحم والتّسامح داخل المجتمع والأُسرة، أُلقيت على أفراد الأُسرة- خاصّة النّساء- أعباء وتحدّيات كثيرة داخل المنزل، تستدعي توفير الحماية للنّساء. وتُعدُّ مشكلة العنف الأُسريّ، من أبرز التحدّيات الّتي عانت منها النّساء في ظلّ جائحة فيروس كورونا.

وتقوم المرأة بالجانب الأكبر من العمل غير مدفوع الأجر، ومن أمثلة ذلك الطّهي والأعمال المنزليّة. وقد تبيّن وجود فجوة بين الرّجال والنّساء في العمل، حيث أظهرت نتائج استطلاع الرّأي الّذي نفّذه مركز الدّراسات الاستراتيجيّة لإعداد هذه الدّراسة، أنّ ٧٢٪ من عيّنة الدّراسة، يشعرون بأنّ مسؤولياتهم المنزليّة قد ازدادت خلال فترة أزمة كورونا، خصوصًا بين الإناث بنسبة ٧٩٪، مقابل ما نسبته ٦٤٪ للذّكور . وقد أفادت ١٧٪ من النّساء أنّه تمّ تشغيلهنّ من المنزل أكثر من ساعات العمل المقرّرة في الموقع، مقابل ما نسبته ١١٪ للذّكور ، وهو ما يزيد من الضّغوط التي تتعرّض لها المرأة فيما يتعلّق بالموازنة بين عملها مدفوع الأجر، وعملها غير مدفوع الأجر.

١٥ مقال منشور على موقع أخبار الأمم المتّحدة بعنوان: "الأمين العام يدعو إلى اتّخاذ تدابير للتصدي للزيادة المرعبة في العنف الأُسري في ظل طفرة كورونا العالميّة"، بتاريخ ٥ نيسان ٢٠٢٠.
١٦ مقال منشور على موقع هيئة الأمم المتّحدة للمرأة بعنوان: "العنف ضد النّساء والفتيات: الجائحة المستترة"، بتاريخ ٦ نيسان ٢٠٢٠.
١٧ مقال منشور على موقع المفوضيّة السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين: "النّساء والفتيات من اللاجئين وعديمي الجنسيّة معرّضات لمخاطر متزايدة من العنف القائم على نوع الجنس خلال وباء فيروس كورونا"، بتاريخ ٢٠ نيسان ٢٠٢٠.
١٨ دراسة الإسكوا: آثار جائحة كوفيد-١٩ على المساواة بين الجنسين في المنطقة العربيّة، دراسة منشورة بتاريخ ٦ نيسان ٢٠٢٠.
١٩ مقابلة مع قناة المملكة، بتاريخ ١٢ أيار ٢٠٢٠.

ولم يكن الأردنّ استثناء فيما يتعلّق بتزايد حالات العنف الأُسريّ في ضوء أزمة كورونا؛ فوفقًا لما جاء في تصريحات مدير إدارة حماية الأُسرة في مقابلة أجراها مع قناة المملكة، فقد سُجّلت ١٥٣٤ حالة عنف أُسريّ في أوّل شهر من الحَظْر، بزيادة قدرها ٣٣٪ مقارنة مع الفترة ذاتها من العام الماضي[١٩]. بينما بلغ عدد جرائم القتل الأُسريّة بحقّ النّساء والفتيات منذ بدء إجراءات الاستجابة خمس نساء، ومنذ بداية عام ٢٠٢٠ تسع نساء، مقارنة مع ستّ نساء للفترة ذاتها في عام ٢٠١٩[٢٠].

هذه النّسب تُعدُّ عمومًا مقلقة في ظلّ انخفاض نسبة الجرائم بشكلٍ عامّ، وفق تصريح مدير إدارة البحث الجنائيّ الّذي أشار فيه إلى انخفاض نسبة الجرائم خلال أزمة جائحة كورونا بنسبة ٥٠٪، مقابل ارتفاع نسبة الجرائم الإلكترونيّة وتزايد استخدام وسائل التّواصل الاجتماعيّ؛ حيث سُجّلت ثلاثة آلاف جريمة إلكترونيّة خلال فترة الجائحة[٢١].

ومن القصص الّتي ضجّت بها وسائل التّواصل الاجتماعيّ، قصّة السيّدة إيمان الّتي نشرتها بعد فترة وجيزة من إعلان الحَظْر الشّامل؛ في بثٍّ مباشر على الفيسبوك، وشرحت فيها كيف تعرّضت للعنف والتّهديد من قبل أُسرتها، لا سيما أنّها سيّدة مطلّقة لديها ابن وحيد، إضافة إلى استيائها من أنّ دار الإيواء الحكوميّة لم تقبل استضافتها مع ابنها في الدّار نفسها. وتنطوي القضيّة على شكلٍ من أشكال العنف الموجّه ضدّ المرأة، وهو حرمانها من الميراث؛ إذ طُرِدت من منزلٍ كان يملكه والدها المُتوفّى ولها حصّة فيه، كما ورد في الفيديو. وقد شجّع هذا الفيديو النّساء على مشاركة تجاربهنّ، ولم يخلُ الأمر من انتقادات المعلّقين الّذين وضع جزء منهم اللّوم على السيّدة المعنّفة.[٢٢] وكانت عدة جهات قد تعاملت مع شكوى السيّدة إيمان؛ إما قبل الفيديو أو بعده؛ مثل إدارة حماية الأُسرة، واللجنة الوطنيّة لشؤون المرأة، واتّحاد المرأة الأردنيّة.

والسّيّدة إيمان ليست الوحيدة الّتي تتلقّى اللّوم في قضيّة هي ضحيّة فيها؛ ففي فترة الحَظْر أيضًا، أقدم شاب أردنيّ على قتل أخته بسبب إنشائها حسابًا على الفيسبوك، وقد تفاوتت ردود الأفعال بين مُطالبٍ بإعدامه وبين من يلقي اللّوم على الفتاة[٢٣].

ويشير الاستطلاع الذي أجراه مركز الدّراسات الاستراتيجيّة لغايات إعداد هذه الدراسة[٢٤]، أنّ ٥٨٪ من أفراد عيّنة الدّراسة رأت أنّ إجراءات حَظْر التّجوّل تؤدي إلى زيادة حالات العنف المنزليّ (٦٢٪ إناث مقابل ٥٤٪ ذكور). كما أفاد ٢٣٪ من أفراد عيّنة الدراسة بوقوع نوعٍ واحدٍ على الأقلّ من حوادث العنف الأُسريّ في منازلهم أثناء حَظْر التّجوّل؛ معظمها كان من العنف اللفظيّ، في حين أفاد ٢٩٪ أنّهم لاحظوا زيادة في معدل العنف في منزل الجيران/ الأقارب/ الأصدقاء خلال فترة حَظْر التجوّل.

وممّا زاد من الضّغط على النّساء وفاقم معاناتهنّ خلال فترة الحَظْر، اضطلاعهنّ بمسؤوليّات العمل المنزليّ غير مدفوع الأجر، ورعاية الأطفال وتعليمهم عن بعد عقب إغلاق المدارس، ما ترتّب عليه متابعتهنّ للواجبات المدرسيّة، إضافة إلى توفير المستلزمات المنزليّة وشرائها وحملها مشيًا على الأقدام؛ فقد أفادت غالبيّة أفراد العيّنة (٥٨٪)، أنّ الأعمال المنزليّة والمسؤوليّات الخاصّة بها، زادت خلال فترة حَظْر التّجوّل بسبب جائحة كورونا.

كما تفاقمت مسؤوليّات النّساء في ظلّ إغلاق المراكز الخاصّة بذوي الاحتياجات الخاصّة، إضافة إلى رعاية غير القادرين في الأُسرة مثل المرضى وكبار السنّ. وبحسب استطلاع الرّأي الذي نفّذه مركز الدّراسات الاستراتيجيّة، فإنّ ١٨٪ من الأُسر الّتي تضمّ كبار السّن قد تأثّرت بشكلٍ سلبيّ، مقابل ١٪ فقط من الأُسر تأثّرت بشكلٍ إيجابيّ، بينما تأثّرت ٢٧٪ من الأُسر الّتي تضمّ ذوي الاحتياجات الخاصّة بشكلٍ سلبيّ، مقابل ٥٪ فقط من تلك الأُسر تأثّرت بشكلٍ إيجابيّ.

ولم يكن الأطفال -أيضًا- بمعزل عن التّأثّر بالجائحة، شأنهم في ذلك شأن كبار السّنّ وذوي الاحتياجات الخاصّة، خصوصًا أنّ ٨٢٪ من أفراد عيّنة الدّراسة، وفق ما أشارت إليه نسب الاستطلاع، لديهم أطفال في المنازل، الأمر الّذي يثير في هذا السّياق قضيّة العنف ضدّ الأطفال. فقد أفاد ١٨٪ من أفراد عيّنة الدّراسة أنّ وتيرة العنف ضدّ الأطفال ازدادت خلال أزمة كورونا، واللّافت للنّظر في هذا الصّدد، أنّ أعداد الإناث اللواتي ذكرْنَ بأنّ العنف المنزليّ ضدّ الأطفال قد زاد خلال الأزمة، كان أكبر من عدد الذّكور (٣٢٪ إناث، مقابل ٢٥٪ ذكور).

وتجدر الإشارة في هذا السّياق إلى أنّ نسب ذوي الإعاقة، وكبار السّنّ، والأطفال؛ قد لا تمثّل الواقع المعيش؛ ذلك أنّ جميع أسئلة الدّراسة، أُجيبت من قبل بالغين، وتعكس هذه الإجابات وجهة نظرهم.

إنّ الأوضاع غير الاعتيادية المتمثّلة بالتّوقّف عن الذّهاب إلى المدرسة والعمل، والقلق من الإصابة بسبب الخروج من البيت، أو عدم التزام أحد أفراد الأُسرة بالوقاية، أو التّقاعس عن الجهد المطلوب للتّنظيف والتّعقيم، كلّها أفضت إلى مشاحنات أدّت إلى توتّر في الجوّ العام للمنزل. فقد رأى ٣٨٪ من العيّنة أنّ جوّ منزلهم كان أكثر توترًا خلال فترة حَظْر التّجول عمّا كان عليه قبل أزمة كورونا. ولعلّ ما يزيد من تعقيد الأمور، مسألة محدوديّة الموارد، وعدم استعداد الأُسرة المُسبق لظروف كهذه، لا سيّما عندما يحتاج أكثر من فرد من العائلة لاستخدام جهاز الحاسوب، خصوصًا في ضوء ما أشار إليه الاستطلاع من أنّ ٢٨٪ من أفراد عيّنة الدّراسة، يحتاجون أجهزة لا يمتلكونها، ما أدّى إلى تفاقم النّزاعات الأُسريّة، وهذا ما أكّده استطلاع الرّأي الذي أشار إلى أنّ ٥٢٪ من أفراد عيّنة الدّراسة، أفادوا أنّ الحالة النّفسيّة لأفراد أُسرهم وعلاقاتهم، تأثّرت سلبيًا بالتدابير المتعلّقة بفيروس كورونا، إذ رأت نسبة ١٩٪ من سكّان عمّان أنّهم تأثّروا سلبيًا بالجائحة، وكذلك الأمر بالنّسبة لـ ١٣٪ من سكّان الزّرقاء، و١٦٪ من سكّان إربد، بينما تتوزّع بقيّة النّسب على سائر المحافظات.

في ضوء ما سبق، تتجلّى أهمّيّة دراسة أثر جائحة كورونا على العنف ضدّ المرأة، وهذا ما ستتناوله هذه الدّراسة من خلال الوقوف على أبرز التّشريعات ذات الصّلة وأثرها، إضافة إلى استعراض الخدمات المقدَّمة؛ كلّ ذلك بهدف بلورة توصيات تضمن الوصول إلى ضحايا العنف في الظّروف الطارئة، وتقديم الخدمات المناسبة لهم، وتحقيق العدالة.

١. التّشريعات والسّياسات

استجابةً لمتطلبات الوقاية والتعامل مع وباء فيروس كورونا، قام الأردنُّ بتفعيل العمل بقانون الدّفاع رقم (١٣) لسنة ١٩٩٢، وذلك اعتبارًا من ١٨ آذار ٢٠٢٠. ويعطي قانون الدّفاع صلاحيات لرئيس الوزراء لاتّخاذ ما يراه مناسبًا من إجراءات في حالة الطّوارئ التي من شأنها تهديد الأمن القوميّ والسلامة العامّة.

وقد صدر بموجب قانون الدّفاع ١٤ أمر دفاع لأمور مختلفة حتى ١٥ حزيران ٢٠٢٠؛ تشمل تعطيل المؤسّسات والإدارات الرّسميّة والقطاع الخاص باستثناء القطاعات الحيويّة والقطاع الصّحّيّ. كما مُنع المواطنون من مغادرة المنازل إلّا من خلال تصاريح (أمر دفاع رقم ٢). وفُرِضَت قيودٌ على التنقّل بين المحافظات، وتقرّرت عقوبات على مخالفة أوامر الدّفاع المتعلّقة بحَظْر التنقّل (أمر دفاع رقم ٣). وأُوقفت طباعة الصحف الورقيّة ووسائل المواصلات العامّة. كما أُغلقت المراكز التّجاريّة، وعُطّلت المؤسّسات التعليميّة من مدارس وجامعات ورياض أطفال ودور حضانة. وبدأت عمليّة التّعليم عن بعد عبر إطلاق مِنصّة إلكترونيّة (مِنَصّة درسك)، ومحطات الإذاعة والتّلفزيون؛ كلّ ذلك من أجل تفعيل التّباعد الاجتماعيّ. كما نظّم أمر الدّفاع رقم (٦) الأمور المتعلّقة بالحقوق العماليّة.

٢٠ مقال منشور في موقع جمعية "تضامن" بعنوان: "تضامن: جريمة قتل "أحلام" لم تكن الأولى ولماذا لن تكون الأخيرة؟ أصبحت منازلنا أكثر هشاشة وأقلّ أمانًا لنسائها وفتياتها وأطفالها"، بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٩.
٢١ مقال منشور على موقع خبرني بعنوان: انخفاض نسبة الجرائم خلال الجائحة بالأردنّ، بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٠.
٢٢ مقال منشور على موقع أحداث اليوم: "إيمان الخطيب فتاة معنّفة تتصدّر الترند في الأردنّ"، بتاريخ ٢٩ آذار ٢٠٢٠.
٢٣ مقال منشور على BBC عربي: "أردنيّ يقتل أخته الصّغيرة بسبب حساب فيسبوك"، بتاريخ ١٠ أيار ٢٠٢٠.
٢٤ مساواة النّوع الاجتماعيّ في الأردنّ: تحليل آثار جائحة كورونا (كوفيد-١٩)، مركز الدراسات الاستراتيجيّة؛ الجامعة الأردنيّة، أيّار ٢٠٢٠.

وفي إطار هذه التّشريعات، فإنّ ما يعنينا في هذه الدّراسة، هو أنّ أيّ أمر دفاع لم يعطل أيّ قانون له علاقة بالجرائم المتعلّقة بالعنف الأُسريّ والحماية منه بشكلٍ مباشر، لكن أوامر الدّفاع أثّرت[٢٥] بشكلٍ غير مباشر بتقييد حركة ضحايا العنف الأُسريّ (أمرا الدّفاع رقم ٢، ورقم ٣)، وإرغامهم على البقاء في المنازل مع المعنِّفين، في ظل صعوبة الحصول على الدّعم الاجتماعيّ من الأصدقاء والأقرباء، والّذي كانوا يحصلون عليه سابقًا، وفق ما ورد في اتّصال عدد منهنّ مع المنظّمات العاملة في هذا المجال، فضلًا عن صعوبة وصولهنّ إلى مقدّمي الخدمات من المنظّمات غير الحكوميّة. إضافة إلى ذلك، تأثّر الضّحايا بتعطيل المحاكم؛ وذلك من خلال الضّغط عليهم لا سيّما من كانت قضاياهم منظورة أمام المحاكم؛ مثل القضايا الجزائيّة والشّرعيّة؛ مثل النّفقة والرؤية والاستزارة[٢٦] والحضانة؛ فعَلِق بعض أطفال الأُسر المنفصلة عند أحد والديهم خلال فترة الحَظْر الكليّ، ولم يتمكنوا من الانتقال والعيش عند الوالد الآخر؛ من أجل تنفيذ الأحكام المتعلّقة بمشاهدة أحد الوالدين. ووفقًا لنتائج الاستطلاع، فقد أفاد ٦٢٪ من أفراد عيّنة الدّراسة، أنّ قضاياهم التي هي قيد النّظر في محاكم الاختصاص قد تأثّرت سلبيًا.

وتُنظِّم العلاقات الأُسريّة والعنف الأُسريّ من خلال عدّة تشريعات. وقد كفل الدّستور الأردنيّ في الفقرة (٣/٦) الحقّ بالطمأنينة. وتعني الطّمأنينة لغةً: راحة النّفس وسكونها وثباتها والثّقة وعدم القلق، ومنها تشتقّ كلمة الأَمْنة؛ أي الّذي يأمنه كلّ أحد في كلّ شيء، كما تعني الطّمأنينة سكون القلب من الخوف والانزعاج. وعليه؛ فإنّ الحق بالطمأنينة لا يتحقّق إلّا بقيام الدّولة بحماية أمن الشخص الجسديّ والنّفسيّ.

ويُعدُّ قانون العقوبات رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠ وتعديلاته، وقانون الحماية من العنف الأُسريّ رقم (١٥) لسنة ٢٠١٧، من أهمّ القوانين ذات العلاقة بموضوع العنف الأُسريّ. ويحدّد قانون العقوبات الأردنيّ الأفعال الّتي تشكّل الجرائم، والعقوبات المقرّرة عليها. ومع أنّ قانون العقوبات لم يُعرّف جرائم العنف الأُسريّ؛ لكنّه يُجرّم العديد من أشكال العنف المرتكبة في إطار الأُسرة، والتي جاءت في أماكن متفرّقة من القانون.

وقد أسند قانون الحماية من العنف الأُسريّ مهامَّ لإدارة حماية الأُسرة للتّعامل مع الشّكاوى، ونقل المتضرّر بموافقته إلى مكانٍ آمن، ولعلاج الضّحايا، وحماية الشّهود، وإجراء التّسوية، ومتابعة تنفيذ التّدابير الملحقة بالتّسوية.

كما أعطى القانون أهمّيّةً للتّقرير الاجتماعيّ والنّفسيّ في اقتراح التّدابير الملحقة بقرار التّسوية على المحكمة؛ مثل إلزام مرتكب العنف الأُسريّ القيام بخدمة للمنفعة العامّة لمدة لا تزيد على أربعين ساعة، والحَظْر على مرتكب العنف الأُسريّ ارتياد أيّ مكان أو محل لمدة لا تزيد على ستة أشهر، وإلحاق أطراف النّزاع ببرامجَ أو جلساتٍ للتأهيل النّفسيّ أو الاجتماعيّ. إلّا أنّ تطبيق القانون يواجه تحدّيات حتّى الآن تتعلّق بالتّنسيق بين إدارة الحماية ووزارة التّنمية الاجتماعيّة الّتي تدير دور الإيواء؛ فيما يتعلّق بتسهيل دخول النّساء. كما تتعدّد مهام إدارة حماية الأُسرة من حيث التعامل مع الشّكاوى، ثمّ إجراء التّسوية ومتابعة تنفيذها. وعلى صعيد آخر، تتعدّد المحاكم الّتي تتعامل مع قضايا العنف الأُسريّ، وفقًا للاختصاص المكانيّ والنّوعيّ، والّتي لها صلاحيّة بإصدار أوامر الحماية وفقًا للمادة (١٦) من القانون؛ إلّا أنّه لم نتعرّف على أيّ تقرير يصدر عن جهة حول عدد أوامر الحماية الّتي أصدرتها المحاكم. وتجدر الإشارة في هذا السّياق إلى أنّ قضايا العنف الأُسريّ سريّة ومستعجلة.

كما يُلزم قانون الحماية من العنف الأُسريّ مقدّمي الخدمات الصّحّيّة أو التّعليميّة أو الاجتماعيّة في القطاعين العامّ والخاصّ، التّبليغ عن أيّ حالة عنف أُسريّ واقعة على فاقد الأهليّة أو ناقصها حال علمه أو إبلاغه بها، ويرتّب عقوبات على عدم الإبلاغ. ونظرًا لتعطيل هذه المؤسّسات أثناء فترة الحَظْر الكليّ، فإنّ ذلك سيؤثّر على الإبلاغ عن حالات العنف الأُسريّ تجاه الحالات الأكثر ضعفًا، وكان لا بدّ من الجهات ذات العلاقة أن تضع خطّة للتّقصّي عن حالات كهذه، خاصّة لدى العائلات الّتي لديها ملفّات سابقة لدى أيّ جهة.

١,١. الهيئات المعنيّة بالسّياسات

أمّا فيما يتعلّق بالسّياسات، فإنّ الجهات التّالية تهتمّ بموضوع السّياسات المتعلّقة بتمكين النّساء أو ضحايا العنف الأُسريّ:

١,١,١. اللّجنة الوزاريّة لتمكين المرأة

تُعنى هذه اللّجنة بمراجعة جميع الإجراءات والتّدخلات والمبادرات والمعوّقات المتعلّقة بتمكين المرأة، ومراجعة الاتفاقيات المحليّة والدّوليّة والتّقارير الدّولية والمحليّة ذات العلاقة، ومراجعة أداء الأردنّ وفق التّقارير، ومراجعة الأولويّات التنمويّة العالميّة في مجال المرأة، والتأكّد من انسجام التّشريعات والسّياسات الوطنيّة معها. ويتشكّل أعضاء اللّجنة من وزراء التّربية والتّعليم، والسّياحة والآثار، والتّنمية الاجتماعيّة، والدّولة لشؤون الإعلام، والتّخطيط والتّعاون الدّوليّ، ومن وزارات الخارجيّة، والصّحّة، والعمل، والاقتصاد الرّقميّ والرّيادة، والدّولة لتطوير الأداء المؤسّسيّ، والدّولة للشّؤون القانونيّة، واللّجنة الوطنيّة الأردنيّة لشّؤون المرأة، والمجلس الأعلى للسكّان، وديوان التّشريع والرّأي، والمُنسّق الحكوميّ لحقوق الإنسان. وقد وافق مجلس الوزراء على مأسّسة اللّجنة الوزاريّة لتمكين المرأة، لتصبح إحدى اللّجان في رئاسة الوزراء.

وقد عقدت اللّجنة اجتماعًا في نهاية شباط ٢٠٢٠ برئاسة وزير الشّؤون السّياسيّة والبرلمانيّة المهندس موسى المعايطة، والذي عرض الإطار العامّ للاستراتيجيّة الوطنيّة للمرأة في الأردنّ ٢٠٢٠-٢٠٢٥، كما ناقش مسوّدة السّياسة الحكوميّة لإدماج النّوع الاجتماعيّ، وتابع توصيات الاجتماع السّابق للّجنة الوزاريّة حول الملاحظات الواردة على نظام العمل المرن، والحضانات، والحوالات البنكيّة لرواتب المعلّمين والمعلّمات.

بعد هذا الاجتماع، لم تلتقِ اللّجنة بشكلٍ رسميّ منذ تفعيل العمل بقانون الدّفاع، إلّا من خلال اجتماع دعت إليه اللّجنة الوطنيّة لشّؤون المرأة بالتّعاون مع هيئة الأمم المتّحدة للمرأة، وترأسّه وزير الشّؤون السّياسيّة والبرلمانيّة، رئيس اللّجنة الوزاريّة لتمكين المرأة، بحضور وزيرة التّنمية الاجتماعيّة، وعدد من منظّمات المجتمع المدنيّ؛ وذلك لمناقشة إجراءات الحماية للمرأة منذ تفعيل العمل بقانون الدّفاع نتيجة لجائحة كورونا.

١,١,٢. المجلس الوطنيّ لشؤون الأُسرة

تأسّس المجلس بموجب قانون المجلس الوطنيّ لشؤون الأُسرة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠١. ويعمل المجلس كمظلّة داعمة للتّنسيق وتيسير عمل الشركاء من المؤسّسات الوطنيّة الحكوميّة وغير الحكوميّة والمؤسّسات الدّوليّة والقطاع الخاصّ العاملة في المجال. ويتولّى المجلس، برئاسة أمينه العامّ، إدارة الفريق الوطنيّ لحماية الأُسرة من العنف، والذي يُراقب ويُشرف على تنفيذ التوجّهات والسّياسات الوطنيّة الخاصّة بحماية الأُسرة والتزام المؤسّسات الوطنيّة بها.

ووفقًا لأعضائه، فإنّ الفريق الوطنيّ لم يجتمع رسميًا استجابةً للتّحدّيات خلال فترة الإغلاق الشّامل نتيجة جائحة كورونا، لكنّه عمل على مناقشة عددٍ من الحالات التي طرحها أعضاء من الفريق عبر الواتساب والتّواصل معها والتّنسيق لمعرفة سبل مساعدتها.

٢٥ تنصّ المادة (١٢٤) من الدّستور الأردنيّ على أنّه "إذا حدث ما يستدعي الدّفاع عن الوطن في حالة وقوع طوارئ فيصدر قانون باسم قانون الدّفاع تُعطى بموجبه الصلاحيّة إلى الشخص الذي يعينه القانون لاتّخاذ التدابير والإجراءات الضروريّة بما في ذلك صلاحيّة وقف قوانين الدّولة العاديّة لتأمين الدّفاع عن الوطن، ويكون قانون الدّفاع نافذ المفعول عندما يُعلن عن ذلك بإرادة ملكيّة تصدر بناء على قرار مجلس الوزراء".

٢٦ مصطلح قانونيّ ورد في الفقرة (١) من المادة (١٨) من قانون الأحوال الشخصيّة رقم (١٥) لسنة ٢٠١٩: "لكلّ من الأمّ والأب الحقّ في مبيت المحضون الذي بلغ السابعة من عمره عنده خمس ليال في الشّهر متّصلة أو متفرّقة، أمّا المحضون الذي لم يبلغ السابعة من عمره فلكلّ منهما وللجدّ لأبٍ عند عدم وجود الأب الحقّ في رؤية المحضون واستزارته واصطحابه مرة في الأسبوع والتواصل به عبر وسائل الاتصال الحديثة المتوافرة عندما يكون في يد أحدهما أو غيرهما ممن له حقّ الحضانة، وللأجداد والجدات حقّ رؤية المحضون مرّة في الشّهر، وذلك كلّه إذا كان محل إقامة طرفي الدعوى والمحضون داخل المملكة".

٢. الخدمات المقدَّمة لضحايا العنف الأُسريّ

ثمّة مجموعة من الخدمات الّتي تُقدَّم لضحايا العنف الأسريّ، وهي كما يلي:

١,٢. استقبال الشّكاوى والإبلاغ

ألزمت المادّة (٦) من قانون الحماية من العنف الأُسريّ إدارة حماية الأُسرة الاستجابة لكلّ شكوى أو إخبار أو طلب مساعدة أو حماية تتعلّق بالعنف الأُسريّ بالسّرعة القصوى، وألزمت الجهات كافّة في حال تلقّيها شكوى أو إخبارًا عن حالة عنفٍ أُسريٍّ بتحويلها إلى إدارة حماية الأُسرة. كما ألزمت هذه المادة إدارة حماية الأُسرة باتّخاذ الإجراءات اللازمة لحماية المُبلِّغين والشّهود وفقًا لنظام يصدر لهذه الغاية.

وقد أظهرت نتائج الاستطلاع أنّ ١٦٪ من أفراد عيّنة الدّراسة لا يعرفون أنّ هناك قانونًا يحميهم من العنف الأُسريّ، وأنّ ٥٣٪ من أفراد العيّنة لا يعرفون كيف يتّصلون بقسم إدارة حماية الأُسرة، مقابل ٤٧٪ يعرفون كيفيّة الاتّصال. وقد سُجّلت نسبة أعلى للذّكور الذين يعرفون كيفية الاتّصال بإدارة حماية الأُسرة مقارنة بالإناث (٦٢٪ ذكور، مقابل ٤٦٪ إناث). وتدلّ هذه النسب، خصوصًا لدى الإناث على وجود جهودٍ للتّوعية بدور حماية الأُسرة وبقانون الحماية من العنف الأُسريّ، وهي جهودٌ موزّعة على المحافظات جميعها.

وحول مدى معرفة المواطنين بوجود قانون الحماية من العنف الأُسريّ، جاءت نتائج الاستطلاع مرتفعةً نسبيًا، وتراوحت بين ٧٣٪ كحدّ أدنى في محافظة العقبة، و٩١٪ في محافظة البلقاء كحدّ أقصى. وفيما سجلت محافظة الطفيلة ثاني أعلى نسبة (٨٩٪)، فقد حلّت محافظتا إربد والزرقاء في المركز الثالث بنسبة ٨٤٪، تلاهما محافظات العاصمة والكرك والمفرق ومأدبا بنسبة ٨٣٪ لكلّ منها، ثم محافظتا معان وعجلون بنسبة ٨٢٪ لكلّ منهما، وأخيرًا محافظة جرش بنسبة ٧٤٪.

وكانت إدارة حماية الأُسرة تتلقّى الشّكاوى خلال فترة الحَظْر بواسطة خطّ هاتف الطوارئ رقم ٩١١، والذي أُعلِن عنه من خلال عدّة وسائل إعلاميّة خلال فترة الحَظْر.

وقد تمّ التّواصل مع مديريّة الأمن العامّ للحصول على إحصاءات تسمح بمقارنة عدد الشّكاوى وطبيعتها وتصنيفها في عام ٢٠٢٠ خلال فترة الحَظْر، مع مثيلاتها في عام ٢٠١٩ للفترة نفسها، إلّا أنّ مديريّة الأمن العامّ اعتذرت عن ذلك، بدعوى أنّ مكاتب الخدمة الاجتماعيّة الموجودة في إدارة حماية الأُسرة، والتّابعة لوزارة التّنمية الاجتماعيّة والمدّعين العامّين، قد توقّفوا عن تقديم الخدمة خلال فترة الحَظْر، باستثناء الحالات الضّروريّة والقضايا الجسيمة، وبالتّالي لم يعد ممكنًا إجراء مقارنة إحصائيّة ذات دلالة؛ بحسب كتاب مديريّة الأمن العامّ. غير أنه لوحظ أنّ نسبة أفراد عيّنة الدّراسة الّذين اتّصلوا بالخطّ السّاخن المتخصّص باستقبال الحالات المحليّة، قد ارتفعت، وفق نتائج الاستطلاع، من ٠٫٥٪ قبل أزمة فيروس كورونا إلى ٢٪ أثناء الأزمة. كما لم نتمكّن من الحصول على عدد الحالات الّتي أبلغ عنها مقدّمو الخدمات الصّحّيّة والتّعليميّة والاجتماعيّة، والذين يُلزمهم القانون بالإبلاغ عنها، تحت طائلة العقوبة، إذا ما وقعت على فاقد الأهليّة.

وقامت عدّة مؤسّسات وطنيّة، ومنظّمات غير حكوميّة باستقبال الشّكاوى والتّعامل معها. ومنها اللّجنة الوطنيّة لشؤون المرأة الّتي تلقّت إحدى عشرة حالة من خلال موقعها الإلكترونيّ، والهاتف، ووسائل التّواصل الاجتماعيّ، وقد تمّ التّعامل معها على النّحو الآتي:

- حالتان تتعلّقان بحرمان الأمّ من مشاهدة أطفالها أو حضانتهم، وقد تمّ تقديم الإرشاد القانونيّ اللّازم لهما، ومتابعة الأمر مع إدارة حماية الأُسرة والحاكم الإداريّ.
- حالة تتعلّق بفتاة انفصل والداها، ولم يُسمح لوالدها بحضانة ابنته البالغة، وقد تمّ التّواصل معها، لكنها لم تستجب للاتّصال.
- حالة تتعلّق بسيّدة مطلّقة، تقيم مع أهلها، تعرّضت للعنف النّفسيّ والجسديّ بقصد حرمانها من الميراث ولا يوجد لها مأوى بديل. تمّ تأمينها بمأوى تابع لإحدى منظّمات المجتمع المدنيّ، إضافة إلى تقديم المساعدة القانونيّة لها.
- ستّ حالات عنف أُسريّ من أحد أفراد الأُسرة، وقد تمّ تحويلها إلى مؤسّسات المجتمع المدنيّ لعدم رغبتها باللّجوء والشّكوى لدى إدارة حماية الأُسرة، أو بسبب الضّغط عليها عائليًّا للتّراجع عن الشّكوى.
- حالة عنف أُسري من أبٍ يقوم بتعذيب أطفاله، وقد تمّ التّبليغ عنه لإدارة حماية الأُسرة.

٢,٢. خدمات الدّعم النّفسيّ والاجتماعيّ والقانونيّ

تقوم العديد من منظّمات المجتمع المدنيّ بتقديم خدمات الدّعم النّفسي والاجتماعيّ والقانونيّ لحالات العنف الأُسريّ الّتي تلجأ إليها مباشرة، أو تُحوَّل إليها من جهات حكوميّة وغير حكوميّة. وتمكّن الاستشارات النّفسيّة والاجتماعيّة والقانونيّة الضّحايا من معرفة حقوقهم، وكيفيّة التّعامل مع الانتهاكات الواقعة عليهم؛ لاتّخاذ القرار المُناسب لها.

كما تتابع هذه المنظّمات الحالات الواردة إليها مع الجهات ذات العلاقة؛ مثل إدارة حماية الأُسرة والجهات القضائيّة. وتتعامل المنظّمات أحيانًا مباشرة مع المعتدين بناء على رغبة المشتكين. ولقد مكّنت هذه الجهود المنظّمات المعنيّة من بناء خبراتٍ ومدّ جسور الثّقة مع المجتمعات المحلّيّة والضّحايا.

وامتثالًا لأوامر الدّفاع الّتي صدرت للاستجابة والوقاية من فيروس كورونا، أُغلقت هذه المنظّمات مكاتبها، واستمرّت خلال فترة الحَظْر بتقديم خدماتها من خلال الهاتف أو وسائل التّواصل الاجتماعيّ، حيث قام اتّحاد المرأة الأردنيّة بتحويل المكالمات من ١٧ خطًّا أرضيًّا إلى خطوط الهواتف الجوّالة للأخصّائيّات النّفسيّة، ودفع تكاليف إضافيّة كرسوم للتّحويل. وأعلن الاتحاد عن هذه الخطوط من خلال وسائل التّواصل الاجتماعيّ لأنه لم يتمكّن من العمل الميدانيّ، لعدم حصوله على تصاريح للتّنقّل خلال فترة الحَظْر، رغم تقديم طلبات لهذا الغرض من خلال المِنَصّات الخاصّة بذلك والتّواصل مع الجهات المعنيّة. وقد بلغ مجموع المستفيدات من خدمات الدّعم الاجتماعيّ والنّفسيّ والقانونيّ ٣٠٧ حالات، خلال الفترة من شهر آذار إلى شهر حزيران ٢٠٢٠. وتوزّعت المنتفعات من هذه الخدمات بين محافظات المملكة على النّحو الآتي: ١٦٢ حالة من العاصمة منها ١٧ من الوحدات، ٢٠ حالة من إربد، ١٩ حالة من الرّمثا، أربع حالات من عجلون، تسع حالات من الخالديّة، ١٧ حالة من الزّرقاء، ٢٤ حالة من حطّين، ستّ حالات من السّلط، ١٧ حالة من البقعة، ٢٢ حالة من دير علا، حالتان من مأدبا، وخمس حالات من الكرك.

المادة (١): يسمّى هذا القانون (قانون الدّفاع لسنة ١٩٩٢) ويُنشَر في الجريدة الرّسميّة.

المادة (٢):

أ. إذا حدث ما يستدعي الدّفاع عن الوطن في حالة وقوع طوارئ تهدّد الأمن الوطنيّ أو السلامة العامّة في جميع أنحاء المملكة أو في منطقة منها بسبب وقوع حرب، أو قيام حالة تهدّد بوقوعها، أو حدوث اضطرابات أو فتنة داخليّة مسلّحة أو كوارث عامّة أو انتشار آفة أو وباء يعُلن العمل بهذا القانون بإرادة ملكيّة تصدر بناء على قرار مجلس الوزراء.

ب. تتضمّن الإرادة الملكيّة بيان الحالة التي تقرّر بسببها إعلان العمل بهذا القانون والمنطقة التي يطبّق فيها وتاريخ العمل به.

ج. يُعلن عن وقف العمل بهذا القانون بإرادة ملكيّة تصدر بناء على قرار من مجلس الوزراء.

كما قامت منظّمة ميزان للقانون بتقديم الاستشارات النّفسيّة والاجتماعيّة والقانونيّة، وذلك من خلال الهواتف الجوّالة، واستحدثت صفحة على الفيسبوك وخطٍّ واتساب لتلقّي الشّكاوى وطلبات المساعدة. وقد بلغ مجموع عدد الحالات الّتي راجعت "ميزان" منذ بداية العام حتّى تاريخ ٢١ تموز ٢٠٢٠ ما مجموعه ٤٥ حالة، توزّعت بين حالة واحدة من محافظات الوسط، وثلاث حالات من إربد، وحالة من الجنوب، والبقيّة من العاصمة عمّان، ومن بين هذا العدد الكلّي، هناك ٢٢ حالة خلال فترة الحَظْر الشّامل، بينما بلغ مجموع عدد الحالات التي راجعت "ميزان" في عام ٢٠١٩، خلال الفترة الزّمنيّة نفسها، ٦١ حالة. إضافة إلى ذلك، قدّمت "ميزان"، خلال فترة الحَظْر، ١٠ جلسات دعمٍ نفسيّ واجتماعيّ وقانونيّ (On Line).

٣,٢. خدمات الإيواء

تدير وزارة التّنمية الاجتماعيّة خمسة مراكز إيوائيّة لضحايا العنف الأُسريّ، هي: دار رعاية الفتيات في الرصيفة (خنساء)، وهي مخصّصة للفتيات المحتاجات للحماية والرّعاية وتقلّ أعمارهنّ عن ١٨ سنة؛ ودار الوفاق/ عمّان؛ ودار الوفاق/إربد، وهما للنّساء ضحايا العنف الأُسريّ؛ إضافة إلى دار استضافة وتأهيل النّساء "آمنة" الّتي تمّ إنشاؤها عام ٢٠١٨، بجهود مشتركة مع منظّمة ميزان للقانون كبديل عن الاحتجاز الوقائيّ للنّساء المُعرّضات للخطر. وتستقبل هذه الدّور الحالات المُحوّلة إليها من إدارة حماية الأُسرة أو الحاكم الإداريّ أو محكمة الأحداث. أمّا الدّار الخامسة، فهي دار الكرامة، وهي مخصّصة لاستقبال ضحايا الاتّجار بالبشر. ومنذ إعلان بدء العمل بقانون الدّفاع وحتّى تاريخ ٣ أيار ٢٠٢٠، استضافت الدّور الضّحايا على النّحو الموضح في الجدول رقم (١):

الجدول رقم (١): توزيع المنتفعين والعاملين وحالات الإدخال خلال فترة الحَظْر في دور الوفاقالأُسريّ والرّعاية

اسم الدار	عدد المنتفعين	عدد العاملين	حالة إدخال خلال فترة الحَظْر
دار الوفاق الأُسريّ/ عمان	٥	٢٦	٢٢
دار الوفاق الأُسريّ/ إربد	٥	١٩	١١
دار استضافة النّساء/ آمنة	٢٢	٣١	١٠
دار كرامة*/ ضحايا الاتّجار بالبشر	٠	١٨	٠

المصدر: هذه الأرقام وفّرتها وزارة التنمية الاجتماعيّة، ٢٠٢٠.
(*) ملاحظة: أُدخلت آخر حالة إلى دار كرامة بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٨.

ويتّضح من الأرقام أعلاه أنّ هذه الدّور لم تصل إلى طاقتها الاستيعابيّة، برغم الحاجة إلى أماكن إيوائيّة للضّحايا، فضلًا عن ارتفاع أعداد الشّكاوى ومعاناة بعض النّساء للحصول على مكانٍ آمن، كما عبّرْنَ عن ذلك من خلال وسائل التّواصل الاجتماعيّ، أو عبر تواصلهنّ مع خطوط الإرشاد الّتي تديرها المنظّمات، فمشكلة توفير الإيواء للضّحايا لا تكمن في عدم كفاية البنية التّحتيّة أو في نقص الكوادر الّتي يفوق عددها ثلاثة أضعاف عدد المنتفعات، كما هو مبين في الجدول رقم (١)، وإنّما تكمن في معيقات الوصول إلى هذه الدّور. وكانت وزارة التّنمية الاجتماعيّة قد أعلنت عن خطّتها لإدامة عمل دور الإيواء لتتضمّن جاهزيّة المبنى؛ مثل فحص وحدات الإنارة، والوحدات الصّحّيّة، والأبواب والشّبابيك، والعمل على صيانتها. فضلًا عن جاهزيّة المستودعات والمواد المُستهلكة؛ مثل موادّ الإعاشة والمعلّبات والمنظّفات والمعقّمات والإسعافات الأوّليّة والملابس والأحذية.

إضافة إلى ذلك، وضعت وزارة التّنمية الاجتماعيّة برامج عمل داخل الدّور؛ مثل منع الزّيارات والإجازات وتجهيز غرفة للحَجْر الصّحّيّ، واستخدام الماسحات الحراريّة. كما شكّلت لجنة لعمل جولة تفقّديّة يوميّة، ومتابعة أعمال النّظافة اليوميّة، وتوزيع نشرة إرشاديّة توعويّة؛ للوقاية من انتشار فيروس كورونا في المراكز الإيوائيّة. لكن هذه الإجراءات لم تتضمّن خطّة لاستيعاب الأعداد المحتملة من المنتفعات من دور الإيواء.

على صعيد آخر، شهد مركز إيواء النّساء المُعنَّفات، والّذي يديره اتّحاد المرأة الأردنيّة ضغطًا عليه، وقد وضع الاتّحاد خطّة استيعابيّة راعت قواعد السّلامة الصّحّيّة؛ مثل ضمان التّباعد بين النّساء والفتيات، وعزل الحالات الجديدة واستيعابها باستخدام المكاتب الإداريّة والحضانة؛ فعادة ما كانت الغرفة تستوعب أكثر من امرأة خاصّة في حالات الطوارئ؛ لكن لأسباب صحّيّة تتعلّق بالحماية من انتشار الوباء وضرورة التّباعد، تمّ تخفيف العدد داخل الغرفة الواحدة، وصارت تستخدم الحضانة لحَجْر المنتفعات اللواتي تمّت إحالتهنّ خلال فترة الجائحة؛ وذلك بعد إجراء فحص فيروس كورونا، إذ تبقى المنتفعة وحدها مدّة ١٤ يومًا وفقًا للبروتوكول الصحّيّ، ثم يتمّ حَجزُها وحدها في غرفتها لمدّة سبعة أيّام، ناهيك عن اضطرار الاتّحاد لاستئجار شقق لبعض الحالات، والبدء بالعمل على التّحديث وإعادة التّأهيل للمبنى القديم للاتّحاد لرفع الطّاقة الاستيعابيّة. وقد بلغ مجموع المستفيدات من الإيواء لدى اتّحاد المرأة الأردنيّة ١٤٥ حالة خلال السّتة أشهر الأولى من عام ٢٠٢٠، منهن ٥٦ حالة خلال فترة الحَظْر، توزّعْنَ على الشّكل التّالي: أربع حالات نساء بالغات في شهر آذار، ستّ حالات في شهر أيّار، ١٧ حالة في شهر حزيران، إضافة إلى ٢٩ طفلة.

ووفقًا للمديرة التّنفيذيّة لاتّحاد المرأة الأردنيّة؛ فقد واجه الاتّحاد العديد من التّحدّيات لتوفير الإيواء لـ ٥٦ امرأة، أهمّها توفير الفحوصات المتعلّقة بالكشف عن فيروس كورونا، وعدم إصدار التّصاريح للمشرفات والأخصائيّات والعاملين في دار الإيواء من خلال المِنَصّات الخاصّة بذلك. وللتّغلّب على هذا التّحدّي؛ وافقت مديريّة الأمن العامّ على مساعدة الاتّحاد بنقل المشرفات على الدّار. ورغم ذلك، بقي التّحدّي قائمًا في ظلّ عدم استخراج التّصاريح المهمّة من أجل استبدال المناوبة (الشّيفتات)، فضلًا عن ذهاب حارس الدّار مشيًا على الأقدام لشراء الموادّ الغذائيّة رغم صعوبة حملها لكمّيّاتها الكبيرة لتكفي الأعداد المستضافة، ناهيك عن التّحدّيات الماليّة لتغطية نفقات التّعقيم والفحوصات الطّبّيّة. ومن التّحدّيات؛ حماية العاملات من الإصابة بالفيروس لضمان عدم نقل العدوى للدّار.

من جهة أخرى، فوفقًا لمديرة اتّحاد المرأة؛ فإنّ تعطيل المحاكم وإغلاق المطارات، أدّيا إلى زيادة المدّة الّتي تقضيها الضّحايا في الدّار؛ لأنّ عددًا من المقيمات في دار الإيواء هنّ من العاملات الأجنبيّات اللّواتي كنّ ينتظرن سفرهنّ بسبب إنهاء قضاياهنّ، الأمر الّذي زاد الضّغط على الاتّحاد. وقد طرح اتّحاد المرأة التّحدّيات الّتي واجهته للنّقاش على مجموعة الواتساب الخاصّة بالفريق الوطنيّ لحماية الأُسرة من العنف؛ سيّما ما يتعلّق بالتّنسيق لتأمين الوصول إلى الضّحايا، وعدم حصول العاملات في الدّار على التّصاريح.

وشكّل الحصول على التّمويل واحدًا من التّحدّيات الصّعبة التي واجهها اتّحاد المرأة؛ حيث رفض مجلس الوزراء منح الاتّحاد موافقة للحصول على تمويل أجنبيّ خلال فترة الاستجابة لجائحة كورونا، حيث إنّه يتوجب على الجمعيات، وفقًا لقانون الجمعيات رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته[٢٧]، إشعار مجلس الوزراء برغبتها بالحصول على تمويل من أيّ جهة غير أردنيّة، ولمجلس الوزراء صلاحيّة رفض التّبرّع أو التّمويل خلال مدّة ثلاثين يومًا من تاريخ استلامه الإشعار. ويتمّ تقديم الإشعار وفقًا للآليّة المعتمدة من خلال الوزارة المختصّة التي ترسله بدورها إلى سجل الجمعيّات الّذي رفض طلب اتّحاد المرأة الأردنيّة بالحصول على تمويل من الاتحاد الأوروبيّ بهدف تنفيذ مشروع تعزيز

٢٧ المادّة ١٧-
أ. مع مراعاة أحكام الفقرتين (ب) و(ج) من هذه المادّة، على الجمعيّة أن تعلن في تقريرها السنويّ عن أيّ تبرّع أو تمويل حصلت عليه وأن تقيّد الجمعيّة في سجلاتها الماليّة اسم الجهة المقدّمة للتّبرّع أو التّمويل ومقداره والغاية التي سينفق عليها وأيّ شروط خاصّة بذلك.
ب. إذا كان التّبرّع أو التّمويل مقدّم من شخص غير أردنيّ، فعلى الجمعيّة اتّباع الإجراءات المحدّدة في الفقرة (ج) من هذه المادة، وعلى أن تتوافر في التّبرّع أو التّمويل الشروط التالية:
١. أن يكون مصدر التّبرّع أو التّمويل مشروعًا وغير مخالف للنّظام العامّ أو الآداب.
٢. أن لا تتعارض الشروط التي حدّدتها الجهة المقدّمة للتّبرّع أو التّمويل مع أحكام هذا القانون والنّظام الأساسيّ للجمعيّة.
٣. أن يتمّ إنفاق أو استخدام التّبرّع أو التّمويل للغاية التي تمّ تقديمه لأجلها.

قدرات الجمعيّات في شمال المملكة في مجال المساواة بين الجنسين بدعوى عدم وجود أثر تنمويّ للمشروع من وجهة نظر السّجل. كما قرّر مجلس الوزراء بتاريخ ٦/١٦/ ٢٠٢٠ رفض منح اتّحاد المرأة موافقة للحصول على هذا التّمويل من غير إبداء الأسباب. هذا عدا عن أنّ مجلس الوزراء لم يعطِ الموافقة للاتّحاد على تمديد مشروعه الممول من منظمة أوكسفام، والمتعلّق بتنفيذ الخط الساخن لتلقي شكاوى العنف في منطقتي دير علا والرمثا.

وقامت منظّمة ميزان للقانون بتأمين إيجار مسكن مؤقّت لـ ١١ امرأة في عام ٢٠١٩، بينما أمّنت إيجار مسكن مؤّقت لامرأتين منذ بداية عام ٢٠٢٠، فضلًا عن تغطية مستلزمات عدد من النّساء خلال فترة الجائحة. وتأتي جهود "ميزان" في هذا الموضوع ضمن إطار مشروع بدائل الاحتجاز الإداريّ.

ومن خلال تعاملها مع النّساء المعرّضات للخطر، أبلغت مجموعة من النّساء بأنّه خلال تعامل الجهات ذات العلاقة بإدارة حماية الأسرة مع شكاويهن، طُرِحَ موضوع التوقيف الإداريّ للحماية. وبعد انتهاء فترة حَظْر التجول، سجّلت أكثر من سيّدة شكوى لدى الإدارة الرئيسة حول إمكانية تحويل النّساء واحتجازهُنّ في مركز إصلاح النّساء وتأهيلهن عند تقدمهنّ بشكاوى العنف الأُسريّ، وقد قامت "ميزان" بمتابعة إحدى الشكاوى؛ لأنّ هذا الأمر من شأنه أن يدفع النّساء للإحجام عن الإبلاغ مستقبلًا.. كما قامت بتحويل قضيّة نزيلتين في مراكز الإصلاح والتّأهيل، تمّ احتجازهنّ حفظًا لحياتهنّ قبل فترة الجائحة، إلى محاميْن؛ للطّعن بقرارات الحكّام الإداريّين. ورغم أنّ الأردنّ قطع شوطًا جيّدًا في التّوقف عن الاحتجاز الوقائيّ للنّساء، إلّا أنّ ذلك لا ينفي وقوع بعض التّجاوزات أحيانًا.

إنّ احتجاز النّساء إداريًا أو تهديدهنّ به، هو ممّا لا يجيزه أيّ قانون في الأردنّ، بما في ذلك قانون منع الجرائم الذي لا يعطي أيّ حاكم إداريّ صلاحيّة احتجاز أيّ شخص حماية لحياته، وهي ممارسة مُخالفة للدّستور الّذي نصّ على عدم جواز القبض أو التّوقيف أو الحبس أو تقييد أيّ شخص إلّا وفق أحكام القانون (الفقرة ١/٨)، كما كفل في الفقرة (٢/٩) حقّ التّنقّل للأردنيين واختيار مكان السّكن.

وممّا تجدر الإشارة إليه، أنّ الأردنّ طرفٌ في اتّفاقيّة القضاء على جميع أشكال التّميز ضدّ المرأة (سيداو)، وقد سحب تحفّظه على المادّة (١٥) من الاتّفاقيّة، وهي المادّة الّتي تكفل للمرأة حقوقًا متساوية بالتّنقّل واختيار مكان السّكن؛ لكن بالرغم من ذلك، فإنّ تغيّب المرأة أو الفتاة عن البيت الأُسريّ؛ بسبب اضطهاد أو عنف يقع عليها، يؤدّي إلى اتّخاذ إجراءات أمنيّة قد تصل إلى حدّ الاحتجاز، ويتمّ الآن أحيانًا تهديد الفتاة به؛ لإجبارها على العودة إلى المنزل الأُسريّ أو الإقامة في مكان خلافًا لرغبتها، ما قد يوصل النّساء إلى الشّعور بأنهنّ أمام خيارين لا ثالث لهما؛ فإمّا القتل، وإما أن تقدم على الانتحار.

وتُعدُّ ممارسة الاحتجاز الوقائيّ للنّساء انتهاكًا صارخًا لحقوق الإنسان، ومخالفة للاتفاقيّات الدّوليّة لحقوق الإنسان الّتي صادق عليها الأردنّ. والأمر لا يتوقّف عند هذا الحدّ؛ بل إنّ ممارسته تجاه من يقمْنَ بالإبلاغ عن احتمال تعرّض حياتهنّ للخطر، قد يؤدّي إلى عدم تقدّمهنّ بالشّكوى؛ فتبقى بذلك نّساء مهدّدات في أُسر لا تحترم حقوقهنّ واختياراتهنّ، مثل حقهنّ باختيار الزّوج. فعند رفض وليّ الأمر الموافقة على زواج الفتاة؛ فإنّ المحاكم الشّرعيّة ترفض إجراء عقد الزّواج، والمشكلة في هذا أنّ غالبيّة النّساء لا يعرفن أنّه يحقّ لهن تقديم طلب عضل الوليّ؛ نتيجة عدم وعيهنّ بالقانون، أو لعدم وجود مكان آمن لهن خلال نظر الدّعوى الّتي تمتدّ إلى أشهر عديدة تُبلِّغ فيها المحكمة الشرعيّة وليَّ الأمر، وتنتظر حضوره للمحكمة.

كما قد تكون النّساء عرضة للخطر؛ بسبب مطالبتهنّ بحقوقهنّ في الميراث أو رفض التّزويج القسريّ، الأمر الّذي يتطلّب مراجعة القوانين والإجراءات الّتي تحول دون ضمان حقوق النّساء، واحترام خياراتهنّ بالزّواج والتّعليم والعمل وغيرها. وقد يؤدي هذا الحرمان أو الاضطهاد إلى إقدام بعضهنّ على الانتحار كما حدث في نهاية حزيران الماضي ٢٠٢٠ من اشتباه انتحار لفتاة في الزرقاء قبل زفافها شنقًا، وإقدام فتاتين في منطقة البقعة على الانتحار[٢٨].

ومن الجدير ذكره بعد استعراض الخدمات المقدّمة أثناء فترة الحَظْر، أنّ نتائج الاستطلاع المُعدّ لغايات هذه الدّراسة، أظهرت أنّ ٧٣٪ من المستطلعين عبّروا عن رضاهم بشكل متوسط عن الخدمات المقدّمة لضحايا العنف الأُسريّ.

٣. التّوصيات

تشكّل حالة الطّوارئ الّتي تمّ إعلانها لمواجهة وباء كورونا تحدّيًا وضغطًا إضافيًا على تحقيق العدالة والمساواة للنّساء المعنَّفات؛ فالعنف الأُسريّ وباء يؤثّر على الصّحّة، وكان يُعدّ واحدًا من أبرز انتهاكات حقوق الإنسان قبل تفشّي الجائحة، فكما أن الصّحّة ليست أمرًا فرديًا، فالعنف ليس كذلك، ولضمان حماية ضحايا العنف وخاصة في الظّروف الطارئة؛ فإنّنا نوصي بالأمور التّالية:

١,٣. على صعيد آليّة الوصول إلى الضّحايا والخدمات المقدّمة لهم

- وضع خطّة استجابة وطنيّة للطّوارئ؛ للتعامل مع حالات العنف الأُسريّ أثناء الأزمات وحالات الطّوارئ، واستحداث طرق بديلة لتقديم الشّكاوى، من قبيل تطوير مِنَصّة إلكترونيّة للإبلاغ وتقديم الخدمات للضّحايا، وذلك على غرار ما قامت به وزارة الاقتصاد الرّقميّ والرّيادة في مجال التّعليم الإلكترونيّ؛ إذ أنشأت عدّة مِنَصّات، منها مِنَصّة درسك، في أقلّ من أسبوع. ووافقت شركات الاتّصالات على توفير الدّخول المجانيّ إليها يوميًّا من السّادسة صباحًا حتّى الرّابعة مساء. كما أطلقت مِنَصّة خاصّة بتوصيل الموادّ الغذائيّة، واستصدار تصاريح الخروج. وأن تتضمّن هذه الخطة كيفيّة التّنسيق بين الجهات ذات العلاقة ومقدّمي الخدمات، وكيفيّة توفير أماكن آمنة للضّحايا، مع الأخذ بعين الاعتبار سهولة الدّخول، وضمان وحدة العائلة، وتوفير احتياجات للنّساء المُتخلّى عنهنّ اللّواتي يفقدْنَ الدّعم الأُسريّ بسبب الخلافات أو بسبب احتمال إصابتهنّ بالوباء.

- دعم منظّمات المجتمع المدنيّ لضمان استمراريتها بتقديم خدماتها بديناميكيّة ومرونة، وزيادة الاعتماد عليها في الخطوط الأمامية للاستجابة؛ وذلك من شأنه أن يعين على الاستفادة من الخبرات المكتسبة وبناء الثقة والشراكات. إضافة إلى تسهيل عمل المنظّمات غير الحكوميّة الّتي تقدّم خدمات الدّعم لضحايا العنف الأُسريّ؛ ومن ذلك على سبيل المثال إصدار تصاريح لها، خصوصًا من يقدّمون خدمة الإيواء. إضافة إلى ما سبق، فإنّ دعم المنظّمات يكون -أيضًا- بتوفير الفحوصات الطّبّيّة المجانيّة لمقدّمي الخدمات والمنتفعات لا سيّما ما يتعلّق بالكشف عن الفيروس.

- إنشاء مراكز للإرشاد الأُسريّ، وتقديم الخدمات في أكثر الأماكن اكتظاظًا بالسّكّان، وأن تتوجّه للجميع بغض النظر عن الوضع الاقتصاديّ والمكانة الاجتماعيّة، وأن تُعمَّم الخدمات لتشمل المحافظات كافة.

٢٨ (١) مقال منشور على موقع رؤيا: "مدعي عام الزرقاء يحقّق بانتحار فتاة شنقًا. تفاصيل"، بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١. (٢) مقال منشور على موقع رادار العرب: "السّبب الذي دفع الصيدلانية العروس للانتحار قبل زفافها بيوم"، بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٣٠. (٣) مقال منشور على موقع خبّرني: "خلال ساعات ... انتحار فتاة ثانية في منطقة البقعة"، بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٢.

ج- ١. إذا رغبت الجمعيّة بالحصول على تبرّع أو تمويل من شخص غير أردنيّ، فعليها إشعار مجلس الوزراء بذلك وعلى أن يبين الإشعار مصدر هذا التّبرّع أو التّمويل ومقداره وطريقة استلامه والغاية التي سينفق عليها وأيّ شروط خاصة به، وفي حال عدم صدور قرار بالرفض عن مجلس الوزراء خلال مدّة ثلاثين يومًا من تاريخ استلامه الإشعار، فيعتبر التّبرّع أو التّمويل موافقًا عليه حكمًا.

٢. إذا أصدر مجلس الوزراء قرارًا برفض التّبرّع أو التّمويل خلال المدة المحدّدة في البند (١) من هذه الفقرة، فيجب على الجمعيّة الامتناع عن استلام التّبرّع أو التّمويل ويكون هذا القرار قابلًا للطعن لدى محكمة العدل العليا وفق أحكام التّشريعات النّافذة.

د. إذا حصلت الجمعيّة على أيّ تبرّع أو تمويل خلافًا لأحكام الفقرة (ب) أو الفقرة (ج) من هذه المادّة فلمجلس الوزراء تحويل التّبرّع أو التّمويل لصالح الصندوق، إلا إذا رفضت الجهة المقدّمة للتّبرّع ذلك، وذلك بالإضافة إلى أيّ عقوبات أو إجراءات أخرى منصوص عليها في هذا القانون والتّشريعات النّافذة.

- وضع خطط وإجراءات للوصول للأطفال وكبار السّنّ والمرضى الّذين لا يستطيعون الإبلاغ، وذلك من خلال تعزيز دور المرشدين الاجتماعيّين العاملين في المدارس. إضافة إلى تخصيص فرق تقصّي العنف الأُسريّ على غرار التقصّي الوبائي، خاصّة لدى الأُسر الّتي تضمّ أطفالًا وذوي إعاقة ومسنّين، وخصوصًا من لهم ملفّات سابقة، على أن تتبع هذه الفرق قواعد وإجراءات تراعي شروط السّلامة العامّة.

- ضمان وصول الضّحايا من النّساء والأطفال وكبار السّنّ والأشخاص ذوي الإعاقة إلى العدالة؛ وتخصيص قاضٍ لمواصلة الأمور المستعجلة والعالقة بسبب حالة استمرار الإغلاق، ولمواصلة مقاضاة المعتدين، واستمرار الأنظمة القضائيّة في قضايا النّفقة والحضانة والمشاهدة بما يحقّق مصلحة الطّفل الفضلى.

- ضرورة تطبيق قانون الحماية من العنف الأُسريّ لسنة ٢٠١٧، وإصدار أوامر الحماية، وإبعاد مرتكب العنف عن المنزل الأُسريّ، ونقل المتضرّرين إلى مكان آمن، ووضع برامج للتّعامل مع المعتدي.

- التّأكيد والتّعميم على عدم استخدام الاحتجاز الوقائيّ أو التّهديد به؛ لأنّ الاحتجاز الوقائيّ أو التّهديد به يحُولان دون قيام الضّحايا بالإبلاغ عن العنف ويعرّضهنّ لانتهاك حقوقهنّ.

٢,٣. على صعيد برامج الوقاية من العنف الُأسريّ

- تعزيز دور وسائل الإعلام وقادة الرّأي؛ لتسليط الضّوء على الآثار الاجتماعيّة لخطط الطّوارئ، على غرار اهتمامها بإبراز الجوانب الاقتصاديّة والصّحّيّة للجائحة.

- بثّ رسائل توعويّة إعلاميّة تتناسب مع جميع الأعمار حول مهارات الاتّصال، وتعزيز الأواصر الأُسريّة، وتعزيز القيم الإنسانيّة والدّينيّة القائمة على العدالة والتّسامح والمساواة والمودّة والرّحمة؛ كأن يقوم وزير الصّحّة والأطبّاء والخبراء بشرح الآثار الصّحّيّة للعنف على المناعة.

- أن تقوم الحكومة باتّخاذ موقف من التّنمّر الذي تتعرّض له الضّحايا والمؤسّسات الحقوقيّة.

٣,٣. على صعيد بناء القدرات

- أن يتوجّه تدريب العاملين ومقدّمي الخدمات إلى تغيير الاتّجاهات وليس المهارات فقط؛ فيكون اختيار العاملين من ذوي الكفاءات بناء على امتحان على غرار ما يحدث في الوظائف العليا، وأن يركّز هذا الامتحان على قياس اتّجاهاتهم.

- التّوجّه إلى تعيين نساء في مواقع قياديّة في الجهات الّتي تقدّم خدمات لضحايا العنف الأُسريّ.

٤,٣. على صعيد السّياسات والتّشريعات

- التّأكيد على حقّ ضحايا العنف الأُسريّ بالإنصاف وجبر الضرر؛ وذلك من خلال الكشف العلنيّ عن أرقام العنف الأُسريّ، إضافة إلى حقّهم في محاسبة المعتدين ومساءلتهم وإعادة التّأهيل والتّعويض.

- وجوب إجراء تحقيق سريع ونزيه في حالات قتل النّساء اللواتي لقين حتفهنّ خلال فترة الحَجْر على أيدي أحد أقربائهن؛ لتحديد فجوات الحماية، ومساءلة المقصّرين، وتشكيل لجان تَحَقُّق وتقييم.

- تقييم منظومة الحماية في الأردنّ، خاصّة بعد مرور أكثر من ٢٠ سنة على إنشاء إدارة حماية الأُسرة، وأن يشمل هذا التّقييم اتّجاهات العاملين والعاملات مع الضّحايا.

- نقل الإدارة والإشراف على دور الإيواء إلى جهة مستقلّة؛ لضمان عدم خضوعها للبيروقراطيّة الحكوميّة، وتخصيص إحدى هذه الدّور للحالات الطّارئة؛ بحيث تقوم إدارة حماية الأُسرة بإحالة الحالات المستعجلة إلى هذه الجهة، من غير الحاجة إلى الانتظار لتوفير الوثائق الشّخصيّة للضّحيّة أو الفحوصات الطّبّيّة أو الدّراسات الاجتماعيّة.

- إنشاء معهد للدّراسات الاجتماعيّة؛ لدراسة الظّواهر الاجتماعيّة؛ مثل العنف الأسريّ، والطّلاق، والجرائم، والآثار الاجتماعيّة للسّياسات الحكوميّة؛ إذ تساعد هذه الدّراسات على وضع خطط استجابة للآثار الاجتماعيّة للأزمات على المستويات كافّة، المتوسّطة والبعيدة. ووضع ملّف الإصلاح الاجتماعيّ على الأجندة الحكوميّة، كما هو ملفّ الإصلاح السّياسيّ والاقتصاديّ. إضافة إلى دراسة الآثار الاجتماعيّة لسياسات التّباعد الاجتماعيّ وغيرها من إجراءات الوقاية من فيروس كورونا على المدين المتوسّط والبعيد؛ حيث إنّ هذه الآثار قد تظهر بعد فترة من الزّمن، خاصة مع توقع وجود موجة جديدة للفيروس؛ ما يقتضي الاستعداد الكامل لهذه الموجة.

- إجراء مراجعة شاملة لقانون العقوبات؛ بما يواكب ما حصل من تغيّرات اجتماعيّة وبنيويّة على المجتمع الأردنيّ، بحيث تستند هذه التعديلات إلى دراسات وطنيّة يقوم بها معهد الدّراسات الاجتماعيّة المُوصى به، ومن التّعديلات المقترحة تعديل المادّة (٩٨)، وإلغاء المادّة (٣٤٠)، وتعديل المادّة (٩٩)، بإضافة بند بعدم جواز الأخذ بالأسباب المخفّفة إذا كان الفعل واقعًا على قاصر، أو ارتُكِب الجرم وكان الفاعل والمجني عليه من أُسرة واحدة.

الفصل الثالث:
تحليل أثر جائحة كورونا على الاقتصاد بحسب النّوع الاجتماعيّ

١. تقييم آثار جائحة كورونا على مشاريع المرأة الاقتصاديّة وعلى وضعها في سوق العمل

مُقدّمة

اتّخذ الأردنّ خطواتٍ عديدةٍ للتّخفيف من التّفاوت على صعيد النّوع الاجتماعيّ سواء

من خلال السّياسات أو التّشريعات. وقد صادق الأردنّ على اتّفاقيّات دوليّة مختلفة تتعلّق بالمساواة في النّوع الاجتماعيّ؛ مثل اتّفاقية القضاء على جميع أشكال التّمييز ضدّ المرأة (سيداو)، وقد عُزِّزت مبادئ الاتّفاقيّة على المستوى الوطنيّ من خلال إطلاق أحدث استراتيجيّة وطنيّة للمرأة للأعوام ٢٠٢٠-٢٠٢٥، والّتي تضمّنت محاور تختصّ بالمساواة في النّوع الاجتماعيّ. إلا أنّ التّصنيفات الدّوليّة لا تعكس كلّ الجهود الفعليّة المبذولة في الأردنّ لتحقيق المساواة في النّوع الاجتماعيّ، ويُعزى ذلك على الأرجح إلى انخفاض مشاركة الإناث في سوق العمل، وفق ما صدر عن تقرير "الفجوة العالميّة للنّوع الاجتماعيّ" لعام ٢٠٢٠، والذي صنّف الأردنّ في المرتبة ١٣٨ من أصل ١٥٣ دولة[٢٩].

بالإضافة إلى ذلك، سجّل الأردنّ المرتبة ١٤٧ من أصل ١٦٨ دولة في "مؤشّر تنمية النّوع الاجتماعيّ" (GDI)[٣٠]، وهو ما يعود على الأرجح إلى الاختلافات في الفرص والنّتائج الاقتصاديّة بين النّساء والرّجال، حيث يقيس هذا المؤشّر الفجوات في النّوع الاجتماعيّ في التنميّة البشريّة، آخذًا بعين الاعتبار الاختلافات بين النّساء والرّجال من نواحي الصّحّة والمعرفة ومستويات المعيشة.

ومن الجدير بالذكر، أنّ المرأة في الأردنّ تحتلّ ثالث أقلّ مشاركة في القوى العاملة في العالم، بنسبة ١٤٪، ويؤدّي ذلك إلى فجوة في النّوع الاجتماعيّ بنسبة ٧٨٪، حيث يشارك ٦٣٫٧٪ من الرّجال في القوى العاملة. علاوة على ذلك، فقد سُجّل في عام ٢٠١٧ أنّ فارق متوسط الدّخل القوميّ بين النّساء والرّجال ضخم، بوجود ١٣،٩٧١ دولارًا للرجال مقارنة بـ ٢،٤٥٩ دولارًا للنّساء[٣١]، وهي ثالث أعلى نسبة دخل مُسجّلة في العالم للذّكور مقابل الإناث، وينتج عن ذلك فجوة بنسبة ٨٢٪ لصالح الرّجال.

تعاني المرأة الأردنيّة من العديد من المشاكل الّتي هي أكثر حدّة مما يواجهه الرّجال، ما يجعلهنّ أكثر عرضة لآثار الصّدمات الاقتصاديّة والصّدمات الأخرى، وأحدثها فيروس كورونا (كوفيد-١٩) الّذي أضاف المزيد من الأعباء على نشاط المرأة الاقتصاديّ في الأردنّ سواء على مشاريعهنّ ذات الهشاشة العالية،[٣٢] أو على فرص توظيفهنّ، أو فرص حصولهنّ على التّمويل اللازم لمشاريعهنّ، أو على مستوى ظروف عملهنّ عن بعد وما له من آثار إضافيّة على الأعباء المنزليّة، فضلًا عن فقدان العديد من النّساء لوظائفهنّ.

الأردنّ، دولة تعتمد على الصّادرات والتّحويلات الخارجيّة والاستثمار الأجنبيّ في مواردها الاقتصاديّة، وتواجه ارتفاع العجز الماليّ والتّضخّم كتحدّيات اقتصاديّة رئيسة، ما يُعرّضها للتّراجع الاقتصاديّ الحادّ بسبب الجائحة ما لم يكن رد فعل صانعي القرار سريعًا وشاملًا تجاه المؤشّرات الاقتصادية وضعف السوق المحليّة. وبالطبع، فإنّ هذا الوضع سيؤدّي إلى تفاقم التّحدّيات التي تواجهها المرأة، والتي تمثّل أصلًا قضيّة تاريخيّة بارزة في الاقتصاد الأردنيّ.

إنّ التّأثير الإجماليّ لتفشّي فيروس كورونا المستجدّ، سيؤدّي إلى تزايد واضح في البِطالة. وستتأثّر النّساء والشّباب، من موقعهما الضّعيف في القوى العاملة الأردنيّة، بشكلٍ غير متناسب بسبب التّوقف عن العمل، ما يؤدّي إلى زيادة عدم المساواة لكليهما، بالإضافة إلى آثار سلبيّة أخرى ستظهر لاحقًا، فعلى سبيل المثال لا الحصر، قد يزداد العنف القائم على النّوع الاجتماعيّ ويتناقص التّماسك الاجتماعيّ، وتُهمل القضايا الصّحّيّة غير المرتبطة بجائحة كورونا ذات العلاقة بصحّة المرأة أو الأُسرة.

وقد شمل تفعيل قانون الدّفاع لسنة ١٩٩٢، توقيف معظم الأنشطة المرتبطة بالمشاريع بشكلٍ جزئيّ وكليّ بمقتضى حَظْر التّجوّل الجزئيّ والكليّ على أغلب مناطق المملكة لمنع انتشار فيروس كورونا منذ أواسط شهر آذار ٢٠٢٠، باستثناء قطاعات الإنتاج والخدمات الأساسيّة لإدامة السّلع والخدمات، لتقوم الحكومة بعد ذلك بتخفيف إجراءات منع التّجوّل والإغلاق، والسّماح لبعض الخدمات ضمن مناطق جغرافيّة مع نهاية شهر نيسان وبداية شهر أيّار، ليستمرّ التّخفيف من الإجراءات وفقًا لشروط الصّحّة والسّلامة، والتّباعد في العمل (الملحق رقم (١): القرارات المتعلّقة بفتح القطاعات). وتمّ التّطرق في هذا الجانب من الدّراسة إلى تأثّر المشاريع الصّغيرة ومتوسطة الحجم ومتناهية الصّغر الّتي تقودها نساء، وما تعانيه من مشاكل بسبب الإغلاقات، هذا بالإضافة إلى التّعثر المالي في سداد ديون المرأة، والآثار الواقعة على العاملات في القطاعين الخاصّ والعامّ، ومدى انعكاس الجائحة على فقر المرأة الأردنيّة، وأخيرًا مدى استفادة المرأة من القرارات الحكوميّة (أوامر الدّفاع).

تعتمد هذه الدّراسة على مؤشّرات: المشاركة والفرص الاقتصاديّة، التّحصيل العلميّ، الصّحّة والبقاء، والتّمكين السّياسيّ. ويظهر التّصنيف الضّعيف في المجتمعات من خلال مؤشّرات؛ مثل ارتفاع معدلات البِطالة، والتّهميش السياسيّ للنّساء والشّباب، وعدم وجود مساواة اقتصاديّة، والفجوة الكبيرة بين المهارات التعليميّة واحتياجات سوق العمل.

ولغايات تحليل هذه الأبعاد، اعتمدت الدّراسة على المؤشّرات الإحصائيّة كافة الّتي تتعلّق بتحوّلات سوق العمل، إلى جانب نتائج الدّراسات المسحيّة التي تمّ إجراؤها خلال الأشهر الأربعة الماضية، وكذلك تحليل المتابعات البحثيّة والصحفيّة التي نُشرت حول التحوّلات الّتي تجري في سوق العمل، والتّداعيات الاقتصاديّة لأزمة فيروس كورونا على مختلف القطاعات الاقتصاديّة والعاملين فيها، سواء أكانوا عاملين أم أصحاب عمل. كما أُجري، بالإضافة إلى ذلك، بعض المقابلات مع عدد من الخبيرات والخبراء وأصحاب المصلحة في موضوع الدّراسة.

١,١. الآثار على مشاريع المرأة الصّغيرة ومتوسّطة الحجم ومتناهية الصّغر

تبحث غالبية النّساء في الأردنّ عن الوظائف التي تتوافق مع واجباتهنّ الأُسريّة ضمن أجر عادل مقابل ما يتمّ إنجازه، وتُفضّل غالبية النّساء البقاء في أعمالهنّ التي تتوافق مع واجباتهنّ الاجتماعيّة والأُسريّة، الأمر الّذي يُقلّل من فرص التّحسن في العمل والحصول على وظائف عليا ذات دخل مرتفع. ويُحسّن عمل النّساء في وظائف متوسّطة، الوضع الاجتماعيّ لأُسرهن، خاصّة عندما يستطعْنَ تحقيق الموازنة بين العمل والأُسرة، حيث يعزّز ذلك من شعور المرأة أنّها تساهم بشكلٍ ما في تنمية المجتمع.

وتقوم العديد من النّساء بإنشاء مشاريعهنّ الخاصّة الّتي تساهم في تأمين الحياة الكريمة لهنّ ولأُسرهن، غير أنّ هنالك نسبة كبيرة منهن، استثمرْنَ في قطاعات عالية المخاطرة وذات هشاشة ماليّة، حيث تنافس منتجاتهنّ في بعض الأحيان منتجات المصانع والمعامل الكبيرة، فضلًا عن أثر السّلع المستوردة ذات الثّمن البخس دون وجود دعمٍ حكوميّ كافٍ و/أو إجراءات تعطيهنّ أفضليّة على تلك المنشآت، هذا ناهيك عن النّقص في خبراتهن التسويقيّة، وقلّة الخبرة في إدارة العمليات الماليّة والمحاسبيّة للمشاريع التي تُطرح، ما يرفع من احتمال فشلها، الأمر الّذي أدّى إلى خسارة العديد من المشاريع، ووقوع النّساء في مشاكل ماليّة أدّت في بعض الأحيان إلى تنامي ظاهرة زيادة نسبة العاجزات عن سداد ديونهن، وما ترتّب عليه من حبس العديد منهنّ، مع التأكيد على أنّ بعض النّساء يقعْنَ فريسةً لبعض الشّركات الّتي تقوم بدور "تجميل الأمور"، وإخفاء الكثير من تفاصيل التّمويل والإجراءات القانونيّة.

وقد امتدّت مشاريع النّساء الأردنيّات إلى العديد من القطاعات الاقتصاديّة، وخاصة

٢٩ pdf.٢٠٢٠_https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/WEF_GGGR

٣٠ html.٢٠١٩--https://www.arabstates.undp.org/content/rbas/ar/home/library/huma_development/human-development-report

٣١ http://hdr.undp.org/en/countries/profiles/JOR

٣٢ المقصود بالمشاريع ذات الهشاشة العاليّة، المشاريع ذات المخاطرة العاليّة التي تكون أكثر عرضة لتقلبات السّوق لتجعلها غير مجدية عند حدوث أيّ هزة.

المشاريع الصّغيرة والمتوسّطة ومتناهية الصّغر، في ظلّ اعتماد استراتيجيّات تنمويّة تركّز على تمكين المرأة في مختلف المجالات، وذلك توافقًا مع الاتّجاه العالميّ لزيادة التّركيز على تلك المجالات، حيث " إنّ نسبة الشّركات الصّغيرة والمتوسّطة المملوكة من النّساء، تشكّل ٣٤٪ مقابل ٦٦٪ مملوكة من الرّجال في العالم، فيما كانت نسبة الشّركات المملوكة من النّساء في منطقة الشّرق الأوسط وشمال أفريقيا في حدود ١٤٪، والّتي تُعدُّ من أقلّ النّسب في العالم بعد جنوب آسيا"[٣٣]. ويشير استبيان الأعمال الصّغيرة ومتناهية الصّغر لمشروع مساندة الأعمال المحليّة وفق فروقات النّوع الاجتماعيّ، كما هو موضح في الشّكل رقم (١)، إلى أنّ نسبة الشّركات الصّغيرة والمتوسّطة المملوكة من النّساء في الأردنّ، قد بلغت ٩٫١٪ مقابل ٩٠٫٩٪ يمتلكها الرّجال. ومن جانب التّوزيع القطاعي للمشاريع التي تمتلكها النّساء في الأردنّ، نجد أنّها تتركّز في قطاع الحضانات والتّعليم الابتدائيّ بنسبة ٨٠٪، يليها تصنيع الألبسة بنسبة ٤٥٪، ومن ثم تصفيف الشعر والتجميل بنسبة ٣٥٪، وبيع "مواد أخرى بالتّجزئة" بنسبة ٢٤٪، وتصنيع مشتقّات الحليب بنسبة ١٤٪.

الشكل رقم (١): نسبة مشاركة النّساء في الأعمال الصّغيرة ومتناهية الصّغر

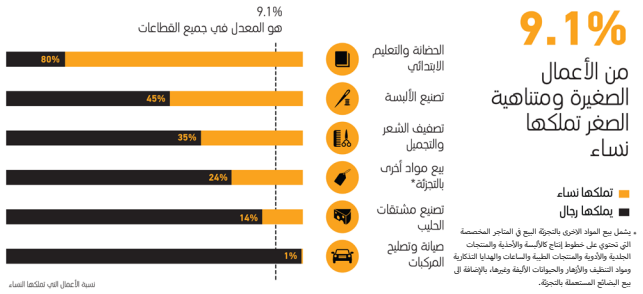

المصدر: استبيان الأعمال الصّغيرة ومتناهية الصّغر لمشروع مساندة الأعمال المحلية وفق فروقات النّوع الاجتماعيّ (www.jordanlens.org).

وفي دراسة لمنظّمة المرأة العربيّة أجريت على ٢٦٥ مشروعًا اقتصاديًا، عُنيت بالمرأة الأردنيّة، تبيّن أنّ حوالي ثلثي هذه المشاريع كان في مجال الخدمات ومجالات أخرى، وكانت حصّة المشاريع الصناعيّة حوالي ١٢٪، معبرة عن قلّة توجّـه المرأة إلى المشاريع الصناعيّة، فيما كان حوالي ٤٦٪ من هذه المشاريع متكررًا، وحوالي ٤٥٪ منها مشاريعٌ لمرّة واحدة، و٩٪ مشاريع دوريّة موسميّة[٣٤].

وكما هو مبين في الشكل رقم (٢)، تركّز المشاريع التي تمتلكها النّساء الأردنيّات على توظيف عاملات، إذ إنّ كلّ ١٥ عملًا تملكه نساء يوظّف ١٢ امرأة، مقابل كلّ ١٥ عملًا يملكه الرّجال، يوظّف امرأة واحدة على الرغم من ارتفاع إنتاجيّة النّساء في العديد من المجالات، لكن في المقابل، فإنّ العديد من المهن والمشاريع هي حكر على الرّجال، حيث نجد في قطاع الخدمات، وخاصّة في الفنادق والمطاعم والمقاهي، أنّ غالبية أصحاب العمل هم من الرّجال، وكذلك الأمر في ورش التّصليح والسّباكة ومحالّ البيع والبقالة، إلا أنّ نسب النّساء تزداد في قطاع التّعليم والمشاريع الإنتاجيّة المنزليّة، وفي بعض الصناعات الخفيفة الّتي لا تحتاج إلى أعمال شاقّة، وبالتّالي يرجع سبب عدم رغبة الرّجال بتوظيف النّساء لطبيعة المشاريع الّتي يمتلكونها.

الشكل رقم (٢): عدد النّساء المقارن اللواتي يوظّفهنّ ١٥ عملًا يملكه كلّ من النّساء والرجال

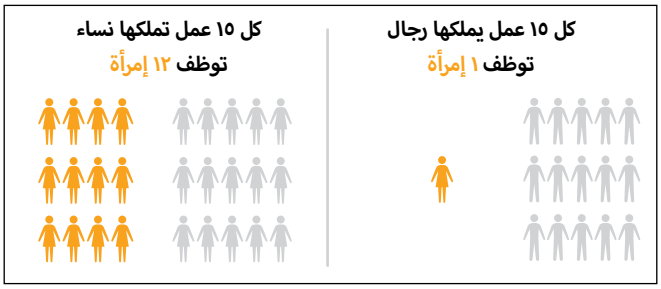

المصدر: استبيان عن الأعمال الصغيرة ومتناهية الصغر لمشروع مساندة الأعمال المحليّة وفق فروقات النّوع الاجتماعيّ (www.jordanlens.org).

من جانب آخر، يوضح الشكل رقم (٣) أنّ الأعمال التي تملكها نساء تكون أكثر قابليّة لأن تكون منزليّة بمقدار ١١ مرة أكثر من الأعمال التي يملكها رجال.

الشكل رقم (٣): مشاركة النّساء في الأعمال الصّغيرة ومتناهية الصّغر من المنزل

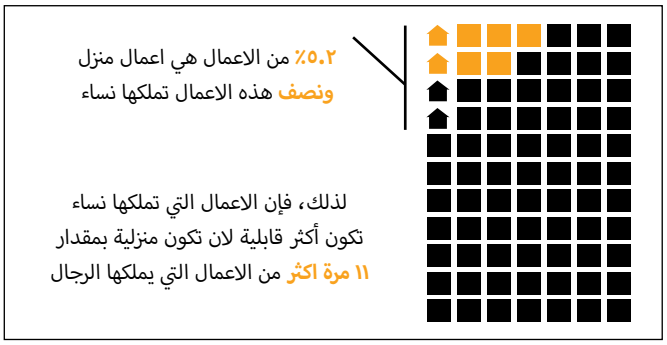

المصدر: استبيان عن الأعمال الصّغيرة ومتناهية الصّغر لمشروع مساندة الأعمال المحليّة وفق فروقات النّوع الاجتماعيّ. (www.jordanlens.org).

٢,١. وضع المرأة في سوق العمل

في بيان صادر عن جمعيّة معهد تضامن النّساء الأردنيّ في ٢٨ نيسان، أُشير إلى أنّ النّساء سوف تعانيْنَ بشكل غير متناسب من التّدابير الحكوميّة الخاصّة بالمساعدة على تقليل آثار فيروس كورونا. ودعا البيان إلى تشجيع الحكومة على اعتماد سياسات لضمان المساواة في الفرص والمزايا فيما يتعلّق بسوق العمل، وكذلك التّخفيف من الأعباء الواقعة على النّساء المشاركات في سوق العمل الأردنيّ في أعقاب فرض التّدابير الحكوميّة مباشرة. وفي استطلاع الرّأي الّذي أجراه مركز الدّراسات الاستراتيجيّة في الجامعة الأردنيّة بعنوان "مساواة النّوع الاجتماعيّ في الأردنّ: تحليل آثار كوفيد-١٩"، وهدف إلى تحليل وطنيّ مقارن لتأثيرات فيروس كورونا على أساس النّوع الاجتماعيّ، أوضحت نتائج المسح أنّ ١٧٪ من الإناث كان لهنّ عملٌ قبل الوباء، إلا أنّ النسبة انخفضت بعد الوباء إلى ما نسبته ١٠٪. في المقابل، انخفضت نسبة الذّكور الّتي سجّلت ٦٧٪ من المستجيبين قبل انتشار الوباء إلى ١٤٪ بعد انتشاره.

٣٤ منظّمة المرأة العربيّة، واقع المشاريع الاقتصاديّة الموجّهة للمرأة في المملكة الأردنيّة الهاشميّة، ٢٠١١.
٣٥ EMPLOYMENT & UNEMPLOYMENT TABLES ٢٠١٩: (DEPARTMENT OF STATISTICS).

وفي نيسان ٢٠٢٠، نشرت هيئة الأمم المتّحدة للمرأة تقييمًا سريعًا لتأثير فيروس كوفيد-١٩ على النّساء المستضعفات في الأردنّ، وهي دراسة قصيرة هدفت إلى مراجعة آثار الفيروس على مراكز الأمم المتّحدة للمرأة والمستفيدين منها، سواء في المخيّمات أو خارجها، من مخيم الزّعتري في الشّمال إلى معان في الجنوب. وقد اشتملت الدّراسة على ٨٤٧ مشاركًا، منهم ٩١٪ من النّساء ومزيج من الأردنيين واللاجئين السوريين. وعندما سُئل المشاركون عن الأثر الاقتصاديّ الإجماليّ للأزمة، كانت النّتائج محبطة، حيث قال ٩٩٪ من الذين ذكروا أنّهم كانوا يعملون في القطاع غير الرّسميّ قبل جائحة كورونا، أنّهم أصبحوا –الآن- عاطلين عن العمل، بينما ما زال ٧١٪ من أولئك الذين كانوا يعملون رسميًا قبل الجائحة على رأس عملهم.

يتكون القطاع غير الرّسميّ في الأردنّ من عدد كبير من النّساء العاملات في الأنشطة الاقتصاديّة؛ مثل الزّراعة وأعمال الخدمات، وبالتّالي أثّرت هذه الأزمة على النّساء. علاوة على ذلك، أفادت ٥٢٪ من النّساء اللاتي شاركْنَ في هذا التقييم بأنّهنّ غير آمنات ماليًا لدرجة أنّهنّ لا يملكن سوى شراء البقالة لمدة يومين مقبلين، وغير قادرات على الحفاظ على الإمدادات لأُسرهنّ، بينما كانت إجابات ٧٨٪ منهن، أنّهنّ يقترضْنَ الطعام أو المال من الأُسر الأخرى لتلبية الاحتياجات الأساسيّة؛ بسبب الظّروف التّي تفاقمت أثناء التّحركات المقيّدة المفروضة، حيث كان الإغلاق في عدد من المناسبات يجعل من المستحيل عليهن الذّهاب لشراء البقالة.

تبلغ "فجوة الحالة الزوجيّة" على مستوى المشاركة في القوى العاملة (الفرق النسبي بين مشاركة المتزوّجات وغير المتزوّجات في القوى العاملة) حوالي ٢٤٪. ومن بين النّساء اللواتي تتراوح أعمارهنّ بين ٢٢-٢٩ سنة، يكون فارق الزوّاج أكبر، وهذا يشير إلى أنّ الزّواج المبكر يؤدّي إلى خروج مبكّر من سوق العمل. ويقترن انخفاض نسبة المشاركة بين النّساء –أيضًا- بمعدلات بطالة عالية تبلغ تقريبًا ضعف معدل البِطالة لدى الرّجال (٢٦٫٨٪ للإناث مقابل ١٦٫٥٪ للذّكور). إنّ مستويات البِطالة مرتفعة بشكل خاصّ بين الشّباب في سنّ ١٥-٢٤ سنة، وهي حوالي ٤٠٫٧٪ [٣٥]. أمّا بالنّسبة للفروقات التعليميّة بين الأزواج والزّوجات، فهي ضئيلة في الأردنّ، حيث يحصل الزّوج على أقلّ من نصف عام من التّعليم في المتوسّط أكثر من زوجته.

ورغم عدم توافر معلومات إحصائيّة رسميّة حول تأثيرات جائحة كورونا على سوق العمل الأردنيّ، وخاصّة على مؤشّرات البِطالة، إلا أنّ بعض المؤشّرات الإحصائيّة التّي طوّرتها بعض المراكز البحثيّة من خلال الدّراسات المسحيّة، تشير إلى أنّ معدلات البِطالة سوف ترتفع بمستويات تُقدّر بـ ١٠٪ خلال الفترة الزّمنيّة المتبقّية من العام الجاري[٣٦]، إضافة إلى معدلات البِطالة المرتفعة التي سبقت تأثر الأردنّ بهذه الجائحة، حيث سجّلت ١٩٫٣٪ [٣٧] للذّكور والإناث، في حين أنّها بلغت ١٨٫١٪ بين الذّكور، و٢٤٫٤٪ وبين الإناث، وبالتّالي فإنّ توقّعات البِطالة سوف تقترب من ٣٠٪. هذا عدا عن التّأثيرات السلبيّة على سوق العمل الأردنيّ، وعلى القطاعات الاقتصاديّة المختلفة كافة التي تعمل فيها المرأة الأردنيّة.

وقد أوضحت منظّمة العمل الدوليّة في العديد من التّحليلات التي قدّمتها خلال الأشهر الماضية حول آثار جائحة كورونا على سوق العمل في العالم[٣٨]، أنّ تأثير وباء كورونا المستجدّ كان أشدّ مما تمّ تقديره سابقًا، وأنّ انتعاش سوق العمل مجدّدًا ليس مؤكّدًا، ولن يكون كاملًا أو كافيًا للعودة إلى مستويات ما قبل الأزمة، وذلك حتّى في أفضل السيناريوهات، إضافة إلى احتمال استمرار فقدان الوظائف على نطاق واسع.

وبالمجمل، فإنّ توقّعات منظّمة العمل الدوليّة تفيد أنّ أسواق العمل المنظّمة على المستوى العالميّ، سوف تخسر ما يقارب ١٠٫٥٪ من الوظائف المنظّمة التي كانت موجودة قبل الجائحة[٣٩]، وبتطبيق هذه المعادلة على الأردنّ، يُتوقّع أن يخسر الاقتصاد الأردنيّ ما يقارب ١٤٠ ألف وظيفة للعاملين في الاقتصاد المنظّم، والذين يُقدّر عددهم بحوالي ١٫٣٥ مليون عامل وعاملة في مختلف الوظائف في القطاعين العامّ والخاصّ. كما توقّعت المنظّمة ذاتها أن تتراجع سبل كسب العيش لما يقارب ٩٠٠ ألف عامل وعاملة في الأردنّ من العمالة غير المنظّمة من مجمل القوى العاملة غير المنظّمة في الأردنّ البالغ عددها ١٫٢٥ مليون جرّاء هذه الأزمة [٤٠].

إلى جانب ذلك، أشار العديد من خبراء أسواق العمل والنّوع الاجتماعيّ في الأردنّ إلى أنّ أوامر الدّفاع الّتي أقرّتها الحكومة الأردنيّة استجابة للأزمة، لم تكن حسّاسة للنّوع الاجتماعيّ، إذ إنّ أثرها كان سلبيًا، وأشدّ وطأة على الفئات المهمّشة في المجتمع، ومن ضمنها النّساء أكثر منها على الرّجال. كما أنّ هنالك العديد من القطاعات التي تعمل فيها النّساء بنسبة أكبر من الرّجال؛ مثل قطاعي التّعليم والصّحّة، اللذين كانا أكثر تأثّرًا بالأزمة من غيرهما من القطاعات الأخرى، فالنّساء تشكل ما نسبته ٧٥٪ من العاملين في القطاع الصّحّيّ، وهذا جعلهنّ أكثر عرضة للإصابة بعدوى الفيروس، هنّ وأُسرهنّ، نتيجة التّعامل المباشر مع المصابين. كذلك تضاعفت على النّساء أعباء العمل نظرًا لزيادة أعداد المصابين بالفيروس في الوقت الذي تقلّ فيه –أيضًا- فرص حصولهنّ على الحماية الاجتماعيّة.

أمّا في استطلاع "مساواة النّوع الاجتماعيّ في الأردنّ: تحليل آثار كوفيد-١٩"، الّذي أجراه مركز الدّراسات الاستراتيجيّة، فقد وُجّهت عدة أسئلة للعيّنة العشوائيّة المختارة تتعلّق ببيئة العمل من المنزل. ويوضّح الشّكل رقم (٤) قدرة الذّكور والإناث على العمل من المنزل قبل تفشّي الوباء. وأفادت بعض التّقارير أنّ ٧٠٪ من الذّكور لم يسمح لهم أصحاب العمل أن يعملوا عن بعد من المنزل، مقابل ما نسبته ٦٣٪ من الإناث.

الشكل رقم (٤): نسب العاملين والعاملات الذين لم يُسمح لهم بالعمل عن بعد

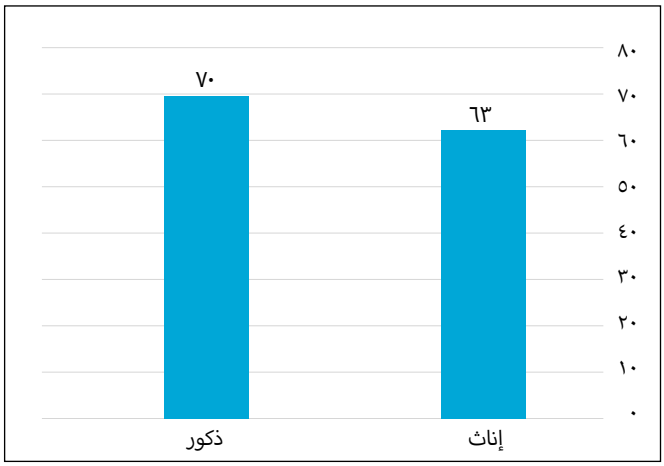

المصدر: مركز الدراسات الاستراتيجية، الجامعة الأردنية [٤١]

ورغم أن لدى الجنسين القدرة على العمل من المنزل، إلا أنّ نسبة الأعمال المنزليّة التي كانت تقوم بها الإناث كانت أعلى، وقد جاء توزيع الأعمال وفق نتائج استطلاع الرّأي بنسبة ٣٦٪ للإناث مقابل ٢٧٪ للذّكور . هذا ولم يتم العثور على اختلافات كبيرة تتعلّق "بالحاجة إلى تجهيزات وأدوات لأداء مهام الوظيفة بالكامل من المنزل"، ففي حين سجّلت الإناث درجة ٠٫١٩ في نقص الأدوات، سجل الذّكور درجة أعلى قليلاً هي ٠٫٢٩ في الحاجة للتّجهيزات والأدوات للعمل من المنزل. كما أوضح استطلاع الرّأي، أنّ الإناث العاملات، خلال وباء فيروس كورونا، في القطاع العامّ مع المؤسسات الحكوميّة، كنّ أكثر من الذّكور، وكانت نسبتهنّ إلى الذّكور، كما هو مبين في الشّكل رقم (٥)، ٣٠:٧٠.

٣٦ مركز الفينيق للدّراسات الاقتصاديّة والمعلوماتيّة، دراسة مسحيّة حول آثار جائحة كورونا المستجد على اقتصاد الأُسر الأردنيّة، حزيران ٢٠٢٠.
٣٧ دائرة الإحصاءات العامّة، تقرير البطالة خلال الرّبع الأوّل من عام ٢٠٢٠.
٣٨ ILO: COVID-19 causes devastating losses in working hours and employment, April- June 2020.
٣٩ Ibid.
٤٠ مركز الفينيق للدّراسات الاقتصاديّة والمعلوماتيّة، تقرير "سوق العمل الأردنيّ سيخسر ما يقارب ١٤٠ ألف وظيفة دائمة جرّاء الأزمة"، ٢٠٢٠.
٤١ استطلاع "مساواة النّوع الاجتماعيّ: تحليل آثار كوفيد-١٩"، مركز الدّراسات الاستراتيجيّة، الجامعة الأردنيّة، أيّار ٢٠٢٠.

الشّكل رقم (٥): نسب العاملين والعاملات في القطاع العامّ أثناء وباء فيروس كورونا

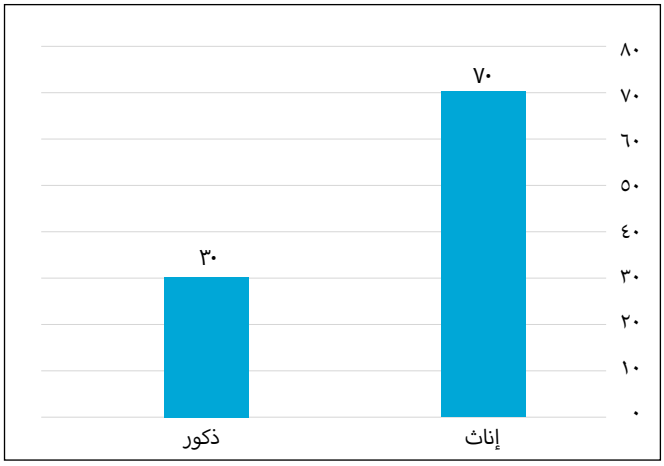

المصدر: مركز الدّراسات الاستراتيجيّة، الجامعة الأردنيّة [٤٣]

وقد لوحظت النّتائج نفسها في القطاع الخاصّ، حيث أُشركت الإناث جزئيًا في العمليّات التّجاريّة من المنزل أكثر من الذّكور، وكانت نسبتهن إلى الذّكور، كما هو مبين في الشّكل رقم (٦)، ٥٨:٧٠.

الشّكل رقم (٦): نسب العاملين والعاملات في القطاع الخاصّ أثناء وباء فيروس كورونا

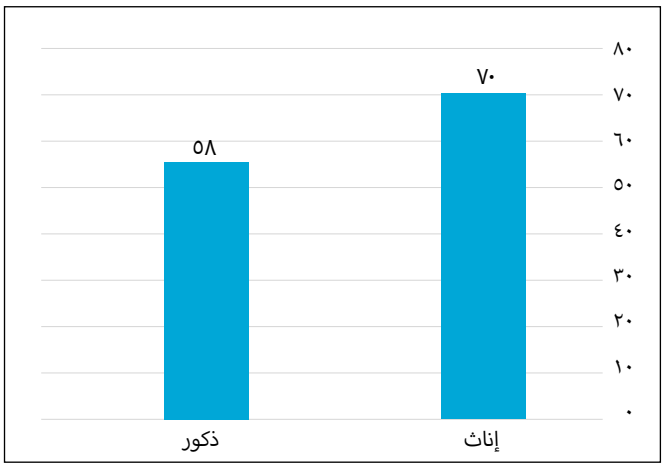

المصدر: مركز الدّراسات الاستراتيجيّة، الجامعة الأردنيّة [٤٣]

وفيما يتعلّق بتحمل مسؤوليّات الأُسرة إلى جانب القيام بمهامّ العمل من المنزل، فقد أشارت الإناث في القطاع العامّ إلى أنّ أعباء الأعمال المنزليّة قد أثّرت سلبيًا على مهامّ عملهنّ أكثر من الذّكور، حيث بلغت نسبتهنّ إلى الذّكور ١٥:٣٤. أمّا بالنّسبة للمسألة المتعلّقة بتسريح العمّال في القطاع الخاصّ بسبب الوباء، فقد تمّ تسريح عدد من الذّكور أكبر من الإناث بنسبة ٩:١.

ترغب غالبية من النّساء اللواتي لا يعملْنَ حاليًا بنسبة ٥٧٪ في العمل إذا ما أُتيحت لهنّ الفرصة[٤٤]. وفي الوقت نفسه، تشير النّتائج التوجيهيّة إلى أنّ النّساء اللواتي يعملْنَ إمّا لديهنّ أطفال في المدرسة (٣٧٪)، أو أنهنّ كبيرات في السّنّ؛ لكنْ يستطعْنَ رعاية أنفسهنّ (١٨٪)، أو أنّهنّ يعتمدْنّ على الأقارب لرعاية الأطفال (٢٦٪)، أو أنّ لديهنّ مرافقًا للرّعاية النهاريّة (١٨٪)، أو جليسات للأطفال (١٧٪) وذلك للمساعدة في رعاية الأطفال[٤٥].

لا يُسمح للمرأة بالعمل في المناجم، ولا يُسمح لها بالعمل بين السّاعة الثّامنة مساءً، والسّاعة السّادسة صباحًا، باستثناء بعض الأنشطة الخدميّة؛ مثل المستشفيات والمطارات. يتمّ إجراء استثناءات -أيضًا- في أوقات معيّنة من السّنة بما في ذلك أعمال الجرد السنويّة. كما تحدّد اللوائح القانونيّة وقت العمل المسائي للنّساء بـ ٣٠ يومًا في السّنة، وبحدّ أقصى ١٠ ساعات في اليوم. ويرى المشرّع الأردنيّ أنّ هذه القيود مشروعة بصفتها وسيلة لحماية المرأة من ظروف العمل الضّارة[٤٦].

وفي سيناريو آخر، أشار بعض الخبراء إلى احتماليّة ازدياد معدلات مشاركة المرأة الاقتصاديّة في سوق العمل خلال الأزمة، نتيجة قيام بعض أرباب العمل باستغلال صعوبة الأوضاع الرّاهنة، وتدنّي مستويات الأجور، الأمر الّذي يؤدّي بدوره إلى قبول النّساء بالعمل ضمن شروط عمل غير لائقة أو مستويات دخل تقلّ عن الحدّ الأدنى للأجور، وغير كافية لسدّ الاحتياجات الأساسيّة للأُسر الّتي تعيلها. أمّا فيما يخصّ العمالة غير المنظّمة، وهي الّتي تعمل دون أن تتمتّع بأيّ شكلٍ من أشكال الحماية الاجتماعيّة وشروط العمل اللائق، سواء أكانت تعمل في الاقتصاد المنظّم أم في الاقتصاد غير المنظّم، فقد أدّى إغلاق الاقتصاد إلى تعطّل الغالبيّة الكبرى من العاملات من هذه الفئة عن العمل، حيث تعتمد الكثير من العاملات الأردنيّات اللواتي يُعلن أُسرهنّ بشكلٍ كليّ أو جزئيّ على الأجر اليومي الذي يتقاضيْنَه جرّاء العمل بهذا الشّكل، وهذه الأعمال كانت قد أغلقت بشكلٍ كاملٍ في إطار استجابة الحكومة للأزمة.

٣,١. القطاعات الرّئيسة المتضرّرة ودور الإناث

على الصّعيد العالميّ، وعلى الرغم من أنّ الرّجال أكثر عرضة للإصابة بفيروس كورونا، فإنّ النّساء أكثر عرضة للإصابة بالعدوى من الرّجال[٤٧] بسبب أنّ أكثر من ٧٠٪ من العاملين في مجال الرّعاية الصّحّيّة هم من النّساء. علاوة على ذلك، أدى الفيروس إلى ركود اقتصاديّ أكثر حدّة بين النّساء، حيث تعمل الكثير منهنّ في تلك القطاعات الأكثر تضررًا، مثل السّياحة وتجارة التّجزئة وصغار المزارعين، بالإضافة إلى العدد الكبير من النّساء العاملات في القطاع غير الرّسميّ والشّركات الصّغيرة المنزليّة[٤٨]. وهذا -أيضًا- ينطبق على الأردنّ.

إنّ القيود التي فرضتها الحكومة الأردنيّة على التّنقّل، بما في ذلك وسائل النّقل العامّ، جعلت من المستحيل على النّساء والرّجال على حدّ سواء السّفر إلى مكان عملهم، حيث ارتأت الحكومة أنّه من الأفضل لأولئك القادرين، أن يعملوا من منازلهم، ما يعرّض أولئك الذين يعملون -على سبيل المثال- في قطاع التّصنيع والعمل الاجتماعيّ لخطر فقدان وظائفهم[٤٩].

وقدّر تقرير نشرته منظّمة كير، بأنّ المزارعين الصّغار معرّضون للمعاناة من عواقب وخيمة بسبب الفيروس، كما أنّ ١٦٪ من النّساء العاملات في القطاع الزراعيّ يعملْنَ بشكلٍ غير رسميّ مقارنة بـ ٥٪ فقط من الرّجال، ما يشير إلى تأثير غير متناسب على سبل معيشة المرأة.

وأظهر "التّقييم السّريع لتأثير كوفيد-١٩ على النّساء المستضعفات في الأردنّ"، أنّ ٧٧٪ من النّساء قلْن إنّ الأمهات هنّ الداعم الرئيس لأطفالهن فيما يتعلق بالتعلم عن بعد، وأفادت ٩٩٪ من المستطلعات أنّهنّ يقضيْنَ -الآن- وقتًا أكثر مما كان عليه الوضع قبل اندلاع الأزمة في رعاية أفراد أُسرهن، سواء من الأطفال أو كبار السّن. تقييم سريع آخر لتأثير كوفيد-١٩ على العمال الضّعفاء في الأردنّ، أجرته منظّمة العمل الدّوليّة ومعهد فافو للعمل والبحوث الاجتماعيّة، ومع أنّهما ذكرا أنّ النّتائج الّتي توصلا إليها ليست مناسبة للتّعميم على المستوى الوطنيّ، فقد وجدا -أيضًا- أنّ المسؤوليّة المتزايدة

٤٢ المصدر السّابق.
٤٣ المصدر السّابق نفسه.
٤٤ "UN WOMEN, "WOMEN WORKING: JORDANIAN AND SYRIAN REFUGEE WOMEN'S LABOUR FORCE PARTICIPATION AND ATTITUDES TOWARDS EMPLOYMENT".
٤٥ UN WOMEN.
٤٦ UNWOMEN,JORDANIAN WOMEN IN THE ICT SPACE ٢٠١٤
٤٧ Insights into why more men than women are affected by the novel coronavirus, Roche (٢٠٢٠); https://www.roche.com/strongertogether/differences-between-men-women-coronavirus.htm
٤٨ https://care.ca/wp-content/uploads/٢٠٢٠/٠٤/COVID-١٩-Implications-of-CARE-Justice-and-Rights-Pandemic-on-Womens-and-Girls-Economic-٣٠-APRIL-٢٠٢٠.pdf

للنّساء في المنزل، من المرجّح أن يكون لها عواقب وخيمة على مشاركتها الهامشيّة في سوق العمل، فالتّقييم يعترف بتقييد قدرة المرأة على البقاء أو العودة إلى العمل، حتّى عند العمل من المنزل. لذلك دعت منظّمة العمل الدّوليّة ومنظّمة فافو، الحكومة الأردنيّة إلى اتّخاذ تدابير محدّدة لدعم عودة المرأة لعملها أو حمايتها من خلال تعزيز استخدام صندوق تأمين الأمومة واحتياطاته الحالية. علاوة على ذلك، ففي حين سُمح لمعظم الأنشطة التّجاريّة والمقاهي والمطاعم بفتح أبوابها، وتقديم خدماتها مرّة أخرى في أوائل حزيران، إلا أنّ المدارس ورياض الأطفال كانت ما تزال مغلقة، وهذا يحدّ من قدرة النّساء على العودة إلى العمل، حيث إنّ الغالبيّة العظمى تتحمّل عبء الرّعاية المنزليّة. وهذا كلّه يعرّض وظائفهنّ ودخلهنّ للخطر. وبدون أيّ دعمٍ من الحكومة، من المرجّح أن تفقد العديد من النّساء وظائفهنّ مع الاستمرار في كونهنّ المقدّم الرّئيس للرّعاية المنزليّة.

١,٣,١. الأثر على الإنتاج الكليّ للمشاريع

تأثّرت المشاريع الّتي تقودها النّساء بشكلٍ مضاعفٍ مقابل تلك الّتي يقودها الرّجال، وذلك بسبب طبيعة مشاريع النّساء من جانب، وقلّة الخبرة العمليّة من جانب آخر. هذا وتقع المشاريع الّتي تقودها النّساء الأردنيّات ضمن القطاعات الأكثر تضرّرًا، حيث أُغلقت جميع الحضانات والمدارس، وكذلك معامل تصنيع الألبسة ومصانعها، ومحالّ تصفيف الشعر والتجميل بشكلٍ كاملٍ منذ بداية الحَجْر في شهر آذار إلى نهاية شهر نيسان وبداية أيّار بشكلٍ جزئيّ وفقًا لشروط الصّحّة والسّلامة، وبنسب عمالة معيّنة، ولكن لن تعود أعمال هذه القطاعات كما كانت عليه في العام الماضي، حيث يُتوقّع أن تستمر الآثار الاقتصاديّة إلى نهاية عام ٢٠٢٠.

وعلى الرّغم من أنّ النّساء أكثر قدرة على العمل من المنزل، إلا أنّ زيادة الأعباء المنزليّة الأُسريّة بكافة مسؤوليتها، حدّ بشكلٍ كبيرٍ من قدرة النّساء على زيادة الإنتاج المنزليّ، وفي بعض الأحيان حدّ من القدرة على الحصول على المواد الأوليّة للمشاريع الإنتاجيّة، هذا بالإضافة إلى عدم قدرة وصول العملاء للمشاريع الخدميّة من جانب آخر. كما تأثّرت المشاريع الموسميّة التي تعتمد على نشاط الموسم؛ من مثل المشاريع الّتي تعتمد على تسويق منتجات فصل الرّبيع؛ وخاصة مشتقات الحليب والأعشاب والمطابخ الإنتاجيّة وغيرها.

كما أنّ التّوقعات الاقتصاديّة ستنعكس سلبيًا على بعض الاستثمارات في المرحلة المقبلة نتيجة حالة عدم اليقين بخصوص ما سيؤول إليه الوضع خلال الشّهور المتبقّية من عام ٢٠٢٠، وهو ما قد يؤدّي إلى تراجع المشاريع الاستثماريّة الصّغيرة ومتوسّطة الحجم ومتناهية الصّغر القائمة والمخطّط لها[٥٠]. كذلك فإنّ محدوديّة معظم خدمات تنمية المشاريع، والتي تكون النّساء بأشدّ الحاجة إليها في إدارة أعمالهنّ اليوميّة، بدءًا من خدمات تكنولوجيا المعلومات والدّعم اللوجيستي، إلى التّدريب والإرشاد[٥١] للتّعامل مع هذه المرحلة، ستؤدّي إلى تعثّر العديد من المشاريع القائمة.

أمّا على المستوى الجغرافيّ وبتتبّع القرارات الحكوميّة بحَظْر التّجول، نجد أنّ فترة الإغلاقات ومنع التّجوّل في محافظات الجنوب كانت أقلّ منها في محافظات الوسط والشّمال، وبالتّالي من المتوقّع أن يكون الأثر أقلّ على المشاريع النّسائيّة في محافظات الجنوب من هذا الجانب.

وتخشى مُؤسّسَة "الاقتصاد النّسويّ" ومديرتها التّنفيذيّة من أن كوفيد-١٩، سيجعل الأمر أكثر صعوبة بالنّسبة لتوظيف النّساء، فقد أثنت على التّدابير التي اتّخذتها المصانع؛ مثل توفير حافلات لنقل العاملات من الباب إلى الباب، والتّأكّد من أنّ لديهم خيارات النّقل الكافية للحدّ من تعرّضهم للفيروس. وفي تقييمه السّريع، وجد تقرير قدّمته منظّمة العمل الدّوليّة عن تأثير فيروس كوفيد-١٩ على العمالة الضّعيفة في الأردنّ بعنوان "مواجهة الأزمات المزدوجة"، مطلع أيّار ٢٠٢٠، أنّ العاملين في قطاع التّصنيع، كانوا أكثر أمانًا في الوظائف من غيرهم، فمن بين المستجيبين للتّقييم، مُنح ٤٧٪ من النّساء إجازة مدفوعة بسبب جائحة كورونا، ومُنح ٢١٪ من الرّجال الأمر نفسه، فضلًا عن أنّه تمّ فصل عدد أقلّ من النّساء من وظائفهنّ بشكلٍ دائمٍ بنسبة ٢١٪ مقابل ٢٩٪ للرّجال. ويعود ذلك على الأرجح إلى أنّ غالبية النّساء في التّقييم، كنّ يعملْنَ في الصّناعة التحويليّة، وهذه في الغالب عمالة رسميّة. مع ذلك، ذكروا -أيضًا- أنّ هذا الأمر قد يكون شاذًا عن شبيهه في بقية البلد، حيث لم تكن العيّنة تمثيليّة على المستوى الوطنيّ.

وأفادت بعض صاحبات الأعمال اللواتي تمّت مقابلتهنّ في سياق إعداد هذه الدّراسة إلى أنّ العديد منهنّ لم تستطعِ التّأقلم مع مثل هذه التّداعيات النّاتجة عن فقدان دخلهنّ من المشاريع الّتي يمتلكْنَها، إذ أشارت العديد من السّيّدات اللواتي يمتلكْنَ مشاريع خاصّة يدرْنَها من المنزل في أغلب الأحيان، بأنّهنّ انشغلْنَ بأمور أخرى، ما أدّى إلى فقدانهنّ السّيطرة الكليّة على منشآتهن وأعمالهن. فقد كان التّعلم عن بعد، والّذي لم يعتد عليه الطلبة قبل الجائحة من أهم التّحديّات التي واجهت النّساء. كما أنّ قضاء أربع إلى خمس ساعات يوميًا بجانب الأبناء لتوجيههم أثناء التّعلم عن بعد، أدّى إلى انشغال السّيّدات عن أعمالهن. ومن جهة أخرى، فإنّ تضاعف المسؤوليّات الأُسريّة والواجبات المنزليّة على السّيّدات أثناء الجائحة بسبب الإغلاقات، أدّى -أيضًا- إلى انشغالهن عن إدارة مشاريعهنّ الخاصّة، وبالأخصّ تلك الّتي كانت من المنزل، وبشكلٍ غير منظّم يفتقر إلى وجود مظلّة حماية اجتماعيّة؛ مثل الضّمان الاجتماعيّ أو التّأمين الصّحّيّ. ومن ناحية أخرى، تراجعت مبيعات العديد من المشاريع وبالأخصّ الغذائيّة منها نتيجة لخوف المواطنين الشّديد من الإقبال على مثل هذه المنتجات امتثالًا لأوامر وزارة الصّحّة، والخوف من انتقال العدوى، وقد أدّى هذا إلى خسارة الدّخل النّاتج عن تلف المنتجات أو تكدسها وانتهاء صلاحيتها بسبب قلّة الإقبال عليها.

٢,٣,١. الأثر على التّمويل المقدّم للمشاريع

لقد عمّقت جائحة فيروس كورونا المستجدّ من المشاكل المتعلّقة بالتّمويل المقدّم للمشاريع الصّغيرة ومتوسّطة الحجم والمتناهية في الصّغر، سواء من حيث إمكانية الحصول على التّمويل، أو من حيث إدارة التّمويل المقدّم للمشاريع، إذ ترتبط إدارة هذه المشاريع سواء لدى النّساء أو الرّجال بالتّمويل. وبحسب عيّنة استطلاع الرّأي، فإنّ ٣٠٪ من المشاريع التي يمتلكها ذكور حاصلة على تمويل، مقابل ٢٥٪ من المشاريع الّتي تمتلكها نساء، ويعكس ذلك ضعف قدرة النّساء على الحصول على التّمويل مقارنة بالرّجال. ويمكن الاستنتاج هنا في ضوء توقّف الإنتاج، أنّ ٢٥٪ من مشاريع النّساء عرضة لمشاكل عدم السّداد. كما أنّ الحكومة الأردنيّة لم تقدّم أيّ تسهيل إضافي للمرأة في هذا الجانب، نظرًا للظّروف الخاصّة التي تقوم عليها مشاريع المرأة. أمّا على المستوى الجغرافيّ، فكما هو مبين في الجدول رقم (٢)، فإنّ هذا الأثر كان أعلى في محافظة البلقاء، حيث بلغت المشاريع المموّلة بحسب عيّنة استطلاع الرّأي ٤٤٪، تلتها محافظة الطّفيلة بنسبة ٣٩٪، ثم محافظة العاصمة بنسبة ٢٨٪.

٤٩ https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms_٧٤٢٣٩١.pdf

https://www.aljazeera.com/news/٢٠٢٠/٠٦/jordan-takes-major-step-post-coronavirus-normality-٢٠٢٠٠٦٠١٨٤٥٠٥٠٦٤٦.html

٥٠ طلحة، الوليد أحمد، التداعيات الاقتصاديّة لفيروس كورونا المستجدّ على الدّول العربيّة، صندوق النّقد العربيّ، نيسان ٢٠٢٠.

٥١ تقرير التّنافسيّة وتنمية القطاع الخاصّ "السّيّدات والأعمال، السّياسات الدّاعمة لزيادة مشاركة المرأة في ريادة الأعمال"، منظّمة التّعاون الاقتصاديّ والتّنمية، ٢٠١١.

الجدول رقم (٢): توزيع المشاريع النّسائيّة المموّلة بقروض بحسب المحافظة

الإجابة		نعم	لا
الجنس	ذكر	٪٣٠	٪٧٠
	أنثى	٪٢٥	٪٧٥
الجموع		٣٥٩	٩٤١
توزيع إجابات الإناث على المحافظات	عمّان	٪٢٨	٪٧٢
	البلقاء	٪٤٤	٪٥٦
	الزّرقاء	٪١٧	٪٨٣
	مأدبا	٪٢٠	٪٨٠
	إربد	٪٢١	٪٧٩
	المفرق	٪١٤	٪٨٦
	جرش	٪٢٧	٪٧٣
	عجلون	٪١٧	٪٨٣
	الكرك	٪٢٢	٪٧٨
	الطّفيلة	٪٣٩	٪٦١
	معان	٪٢٦	٪٧٤
	العقبة	٪٢٢	٪٧٨
	المجموع	١٥٩	٤٨٥

وقد قام البنك المركزيّ الأردنيّ بتقديم نافذة تمويليّة للشّركات الصّغيرة ومتوسّطة الحجم لتمويل نفقاتها التّشغيليّة، لكن عيّنة استطلاع الرّأي، أشارت إلى أنّ ٣٣٪ فقط من الشّركات، تنطبق عليها شروط البنك المركزيّ. وكما هو موضّح في الجدول رقم (٣)، فإنّه يُلاحظ أنّ نسبة هذه المشاريع كانت مرتفعة في المحافظات، وخاصّة عجلون. كما لم يقم البنك المركزيّ بتخصيص أيّ جزء لمشاريع المرأة على الرّغم مما تمثّله من أولويّة لخصوصيتها وضعف قدرات المرأة في الوصول إلى التّمويل.

الجدول رقم (٣): توزيع المشاريع النّسائيّة التي تنطبق عليها شروط البنك المركزيّ لتمويل النّفقات التّشغيليّة بحسب المحافظة

الإجابة		نعم	لا	رفض الإجابة
الجنس	ذكر	٪٣٣	٪٦٢	٪٥
	أنثى	٪٣٣	٪٦٢	٪٥
مجموع العيّنة		١١٨	٢٢٣	١٨
توزيع إجابات الإناث على المحافظات	عمّان	٪٣٤	٪٥٧	٪٩
	البلقاء	٪٢٠	٪٧٠	٪١٠
	الزّرقاء	٪١٤	٪٨٦	٪٠
	مأدبا	٪٦٧	٪٣٣	٪٠
	إربد	٪٢٣	٪٧٣	٪٥
	المفرق	٪٥٠	٪٥٠	٪٠
	جرش	٪٢٥	٪٧٥	٪٠
	عجلون	٪٧٥	٪٢٥	٪٠
	الكرك	٪٥٠	٪٣٨	٪١٣
	الطّفيلة	٪٢٧	٪٧٣	٪٠
	معان	٪٦٣	٪٣٨	٪٠
	العقبة	٪٢٩	٪٧١	٪٠
	المجموع	٥٢	٩٩	٨

٣,٣,١. الأثر على الأقساط المدفوعة للجهات التّمويليّة من قبل المشاريع

يشير الجدول رقم (٤) إلى أنّه قد ترتّبت أقساط غير مسدّدة خلال جائحة كورونا على المشاريع بشكلٍ عامّ، وكانت لدى المرأة أكثر من الرّجال، حيث إنّ ٥٨٪ من الإناث في عيّنة استطلاع الرّأي، ترتّب عليهنّ أقساط غير مسدّدة مقابل٥٥٪ لدى الرّجال، على الرّغم من أنّ الرّجال حاصلون على تمويل أعلى، ويرجع ذلك إلى طبيعة المشاريع الّتي تديرها المرأة، والّتي تقع ضمن القطاعات الأكثر تأثّرًا بفترات عدم التّجوّل والإغلاقات. كما يلاحظ على مستوى المحافظات، أنّ محافظة الزّرقاء كانت مشاريع النّساء فيها هي الأكثر تأثّرًا، تلتها محافظات جرش، ومأدبا، والعاصمة.

الجدول رقم (٤): توزيع أقساط المشاريع النسائيّة غير المسدّدة خلال جائحة كورونا بحسب المحافظة

الإجابة		نعم	لا
الجنس	ذكر	٪٥٥	٪٤٥
	أنثى	٪٥٨	٪٤٢
الجموع		٢٠٣	١٥٦
توزيع إجابات الإناث على المحافظات	عمّان	٪٦٠	٪٤٠
	البلقاء	٪٥٠	٪٥٠
	الزّرقاء	٪٨٦	٪١٤
	مأدبا	٪٦٧	٪٣٣
	إربد	٪٥٩	٪٤١
	المفرق	٪٢٥	٪٧٥
	جرش	٪٧٥	٪٢٥
	عجلون	٪٥٠	٪٥٠
	الكرك	٪٥٠	٪٥٠
	الطّفيلة	٪٥٥	٪٤٥
	معان	٪٥٠	٪٥٠
	العقبة	٪٤٣	٪٥٧
	المجموع	٩٣	٦٦

وعلى الرّغم من تعليمات البنك المركزيّ بخصوص قيام البنوك بتأجيل أقساط المقترضين المتأثّرين من جائحة كورونا، إلا أنّه قد وُجد أنّ ٧٩٪من أفراد العيّنة من الإناث استفادت من تأجيل الأقساط المترتّبة عليها، وقد تفاوتت هذه النّسبة بين المحافظات ما بين٣٦٪ في محافظة جرش، إلى ١٠٠٪ في المفرق والكرك، كما هو موضّح في الجدول رقم (٥). وتعتبر هذه النسبة مرتفعة، وتساعد المشاريع على عدم الوقوع في مشاكل إدارة السّيولة، وما يترتّب عليها من إفلاس في بعض الحالات.

الجدول رقم (٥): توزيع المشاريع النّسائيّة المشمولة بإجراءات تأجيل أقساط القروض بحسب المحافظة

الإجابة		نعم	لا
الجنس	ذكر	٧٩٪	٢١٪
	أنثى	٧٩٪	٢١٪
الجموع		٢٨٤	٧٥
توزيع إجابات الإناث على المحافظات	عمّان	٧٩٪	٢١٪
	البلقاء	٦٥٪	٣٥٪
	الزّرقاء	٩٣٪	٧٪
	مأدبا	٦٧٪	٣٣٪
	إربد	٨٦٪	١٤٪
	المفرق	١٠٠٪	٠٪
	جرش	٦٣٪	٣٨٪
	عجلون	٧٥٪	٢٥٪
	الكرك	١٠٠٪	٠٪
	الطّفيلة	٦٤٪	٣٦٪
	معان	٨٨٪	١٣٪
	العقبة	٨٦٪	١٤٪
	المجموع	١٢٦	٣٣

وبما أنّ الأردنّ هو أحد الدّول القليلة في العالم الّتي تجرّم الدّيون، وأنّ نحو ٧٠٪ من المقترضين في الأردنّ قروضًا صغيرة هم من النّساء، فقد يكون كارثيًا أن تخسر النّساء اللواتي يتقاضيْنَ أجورًا يوميّة دخلهن، لأنهنّ غير قادرات على الدّفع وسداد القرض، وهذا قد يؤدّي إلى فرض غرامات عليهنّ أو حتّى عقوبات بالسّجن[٥٢]. ولعلّ إحدى النّتائج الإيجابيّة الّتي حقّقها الإقفال على النّساء المشاركات في سوق العمل، هو إثبات دورهنّ الكبير كعاملات في الخطوط الأماميّة.

٤,٣,١. الأثر على التمكّن من الإيفاء بالالتزامات الماليّة تجاه عمل الموظّفين

واجه العديد من المشاريع مشاكل كبيرة في تغطية نفقات العمال، وخاصّة في ضوء أمر الدّفاع الّذي يقضي بعدم تسريح العمال، حيث يشير الجدول رقم (٦) إلى أنّ ٨٢٪ من المشاريع الّتي تقودها نساء لم تستطع الوفاء بالتزاماتها الماليّة تجاه عمل الموظّفين، مقابل ٧٦٪ من المشاريع الّتي يقودها رجال، بحسب إجابات عيّنة استطلاع الرّأي. أمّا على مستوى المحافظات، فتتراوح هذه النّسبة بين ٧١٪ في محافظة العقبة، إلى١٠٠٪ في كل من محافظتي مأدبا وجرش.

الجدول رقم (٦): توزيع مشاريع النّساء بحسب المحافظة من حيث الوفاء بالالتزامات الماليّة تجاه الموظّفين

الإجابة		نعم	لا	رفض الإجابة
الجنس	ذكر	٢١٪	٧٦٪	٣٪
	أنثى	١٠٪	٨٢٪	٨٪
مجموع العيّنة		٥٨	٢٨٢	١٩
توزيع إجابات الإناث على المحافظات	عمّان	١٣٪	٧٢٪	١٥٪
	البلقاء	٥٪	٨٠٪	١٥٪
	الزّرقاء	٧٪	٨٦٪	٧٪
	مأدبا	٠٪	١٠٠٪	٠٪
	إربد	٠٪	٩٥٪	٥٪
	المفرق	٢٥٪	٧٥٪	٠٪
	جرش	٠٪	١٠٠٪	٠٪
	عجلون	٢٥٪	٧٥٪	٠٪
	الكرك	١٣٪	٨٨٪	٠٪
	الطّفيلة	١٨٪	٨٢٪	٠٪
	معان	١٣٪	٧٥٪	١٣٪
	العقبة	٢٩٪	٧١٪	٠٪
	المجموع	١٦	١٣٠	١٣

٥,٣,١. مقترحات عيّنة استطلاع الرّأي للتّخفيف على المشاريع

يبين الجدول رقم (٧) مقترحات عينة استطلاع الرّأي لتخفيف العبء عن المشاريع، وهي كالآتي: تأجيل سداد أقساط إيجار المكتب (للذين يعملون لحسابهم الخاصّ)، تأجيل سداد أقساط القروض إلى ما بعد الخروج من أزمة فيروس كورونا، تأجيل الأقساط الأخرى كافّة لنهاية العام لضمان ديمومة المشاريع التّجاريّة، دعم الفوائد المدفوعة بشكلٍ أكبر من قبل البنك المركزيّ في ضوء الأعباء الجديدة، وإعادة جدولة الديون الّتي تمّ الحصول عليها لتمويل المشاريع في ضوء أزمة فيروس كورونا وما سيتبعها من انخفاض في النّشاط الاقتصاديّ.

الجدول رقم (٧): مقترحات عينة استطلاع الرّأي لتخفيف العبء عن المشاريع

			نعم	لا	لا ينطبق
تأجيل سداد أقساط إيجار المكتب	الجنس	ذكر	١٪	١٨٪	٨١٪
		أنثى	١٪	١٤٪	٨٥٪
	مجموع العيّنة		١١	٢٠٩	١٠٨٠
تأجيل سداد أقساط القروض	الجنس	ذكر	٨٨٪	١٢٪	٠٪
		أنثى	٩١٪	٩٪	٠٪
	مجموع العيّنة		٣٢١	٣٨	٠
تأجيل كافّة الأقساط لنهاية العام	الجنس	ذكر	٧٧٪	٢١٪	٣٪
		أنثى	٧٠٪	٢٨٪	٣٪
	مجموع العيّنة		٢٦٤	٨٦	٩
دعم الفوائد المدفوعة بشكلٍ أكبر	الجنس	ذكر	٨٠٪	١٧٪	٤٪
		أنثى	٨٢٪	١٥٪	٣٪
	مجموع العيّنة		٢٨٩	٥٨	١٢
إعادة جدولة الدّيون	الجنس	ذكر	٧٠٪	٢٧٪	٤٪
		أنثى	٧٠٪	٢٣٪	٦٪
	مجموع العيّنة		٢٥٢	٩٠	١٧

٥٢ https://www.reuters.com/article/health-coronavirus-jordan-women/factory-keeps-jordans-women-in-work-as-coronavirus-hits-idUSLAN٢BJ١٨٢

٤,١. طرق جديدة لممارسة أعمال النّساء التّجاريّة ما بعد أزمة فيروس كورونا

للتخفيف من بعض الخسائر المالية الشديدة التي يعاني منها المواطنون الأردنيون، وخاصة النّساء، يجب إدخال طرق جديدة لممارسة الأعمال التّجاريّة لتكون أكثر مرونة في الأزمات. فقد أشار البيان الصّادر عن معهد تضامن النّساء الأردنيّ إلى أنّ ظروف العمل الأكثر مرونة- خاصة على صعيد مدة ساعات العمل، والعمل من المنزل- كانت مفيدة للنّساء، وأظهرت فعاليتها على العديد من الجبهات. ودعا البيان الحكومة الأردنيّة للالتزام بالسّماح لشروط العمل المرنة هذه بعد إزالة الإجراءات المفروضة. وصرّحت المديرة التنفيذيّة للمعهد السيدة أسمى خضر أنّه في حين تركّز العديد من المجموعات النّسائيّة في الأردنّ اهتمامها على التّمكين الاقتصاديّ للمرأة في أعقاب هذه الأزمة، فإنّ المشاريع تحتاج لتعليم المرأة في مجال الأعمال على القوانين والأنظمة، وكيفية الحفاظ على هذه المشاريع في الأزمات، لضمان استدامة سبل العيش في المواقف ذات الصلة.

تعمل حوالي ١٦٪ من النّساء في الزّراعة بشكلٍ غير رسميّ، في حين أنّ حوالي ٧٣٪ من النّساء المتواجدات في القطاع الزراعيّ، يشاركْنّ فقط في الأنشطة الزراعيّة من المنزل[٥٣]، ما يسمح بمواصلة الأنشطة أثناء الإغلاق، طالما هناك طرق تمكنهنّ من بيع منتجاتهن. وهذا يثبت أهميّة طرق التفكير الجديدة لصاحبات المشاريع الزراعيّة الصّغيرة، حيث يمكن أن تشكّل هذه الأنشطة نموذج أعمال أكثر قوة في أوقات الأزمات، الأمر الّذي يسمح بمعيشة مستدامة على الرغم من القيود المفروضة، وهو ما ينبغي تشجيعه كأداة لإيجاد دخل للنّساء المحتاجات.

نما الاقتصاد التشاركيّ بسرعة في الأردنّ، وهو يتمحور حول الأنشطة التي تقوم بها المرأة الأردنيّة من منزلها براحة، ما يحميها من العديد من التّحدّيات التي تواجهها عند العمل خارج المنزل، مثل السّلامة في المواصلات العامّة، والسّاعات الطّويلة بعيدًا عن المنزل. ويوجد حاليًا مِنَصّات اقتصاديّة تشاركيّة للمعلّمين، وخدمات الصالون (قص شعر وتجميل، إلخ) من المنزل، وخدمات رعاية الأطفال، وخدمات الصّيانة، وغير ذلك[٥٤]. وقد أجرى مرشّح دكتوراه من جامعة واشنطن في الولايات المتّحدة الأمريكيّة بحثًا ميدانيًا حول الاقتصاد التشاركيّ في الأردنّ في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، وتحدّث إلى أكثر من ١٠٠ امرأة، حيث قالت الأغلبية إنّ المِنّصّات المستخدمة لهذا الغرض كانت مشجعة للمشاركة في القوى العاملة، حيث قلّصت بعض المخاوف الّتي كانت لدى أفراد أُسرهم من السّفر بمفردهنّ، حيث أصبح بمقدورهم تتبّع تحركاتهن. وقد قالت غالبية المستطلعات إنّهنّ وجدْنَ دعمًا متزايدًا من أُسرهنّ، حيث إنّ معظم هذه الوظائف محددة بوقت معين، وأطر زمنيّة أقصر من العمل بدوام عادي كامل. وتستغرق العديد من المِنَصّات المستخدمة، مثل "مرايتي" Mryati" الّتي تقدّم خدمات الصّالون، وقتًا لبناء الثّقة بين شركتهم وعائلات موظّفيها، كما توفّر وسائل النّقل للنّساء إلى موقع العمل[٥٥].

وإلى جانب ذلك، فقد نتج عن عمليات إغلاق الأسواق منذ أواسط آذار إلى أواخر نيسان ٢٠٢٠، ظهور فرص تسويقيّة جيّدة، حيث أفادت العديد من صاحبات الأعمال والعاملات لحسابهنّ الخاصّ، أنّه كان للجائحة أثر إيجابيّ على حياتهن ودخولهن، فقد استطاعت العديد من السيّدات إيجاد خطط بديلة من شأنها التّأقلم والتّصدّي للآثار السّلبيّة النّاتجة عن الجائحة، وذلك بالاعتماد على استخدام وسائل التّواصل الاجتماعيّ.

وأوضحت إحدى السّيّدات الّتي تخصّص جزءًا من منزلها كمعمل للمنتوجات الغذائيّة في محافظة معان بأنّها استطاعت بيع منتجاتها كافّة من المربيات والأجبان والمخللات والأعشاب الطبيّة للأقارب والجيران خلال فترة الإغلاقات، ما أدّى إلى انتعاشها اقتصاديًا في تلك الفترة، وحفزها على زيادة الإنتاج نتيجة لتزايد الطلب على شراء المنتوجات التي لا تشتمل على مواد كيميائيّة في إنتاجيتها بعد انتشار الخوف من انتقال العدوى، وبالأخصّ في الفترة التي أصدرت فيها الحكومة الأردنيّة حَظْرا شاملًا امتد لأسابيع تنفيذًا لأوامر الدّفاع رقم (١) ورقم (٢). كما أفادت سيّدة أخرى تعمل في تجارة الملبوسات من المنزل في محافظة العاصمة، بأنّها استطاعت بيع بضاعتها من الملبوسات بسبب إغلاق الأسواق والمحلات التّجاريّة، والتي كانت متكدّسة قبل الجائحة، ما أدّى إلى انتعاش وضعها الاقتصاديّ خلال فترة الإغلاقات.

ومن خلال زيادة هذا النّوع من التكنولوجيا الّتي تُشجّع العاملات، تمّ إيجاد طرق جديدة لممارسة الأعمال التّجاريّة. فقد كشف وباء فيروس كورونا مدى تأثّر الاقتصاد الأردنيّ بهذه الأنواع من الأزمات، بما في ذلك زيادة عدد النّساء في سوق العمل، وبالتّالي ضمان عدد أكبر من المدّخرات ودافعي الضرائب، ما يؤدّي إلى زيادة الواردات الماليّة للحكومة الأردنيّة لإيجاد سياسات احترازيّة في حال ما ضربت المملكة مرّة أخرى أزمة كهذه. قد نفترض أنّه يمكن اعتبار المسافة الاجتماعيّة الحالية بمثابة فرصة عندما يتعلّق الأمر بزيادة مشاركة المرأة في سوق العمل. وفي هذا الإطار، يمكن للمصانع الاستعانة بمصادر خارجيّة، وإرسال منتجات مختلفة للإناث في منازلهنّ بحيث يتم إنهاء المنتج، والحصول على أجر لكلّ قطعة، وهذا ينطبق على الصّناعات التي تعتمد على اليد البشريّة بدلًا من الآلات.

وعند إلقاء نظرة على قطاع التّعليم، يمكن للكيانات التعليميّة -أيضًا- الاستعانة بمصادر خارجيّة بحسب الدورة التدريبيّة أو بحسب عدد الطلاب المشمولين، وتقديم خدمات إضافية يمكن الاستفادة منها في الوضع الحالي بحيث تسمح للإناث ببدء أنشطة مختلفة من خلال نهج مجتمعيّ يدعم رعاية المسنّين أو الأطفال داخل الأُسر، ويمكن أن يشمل -أيضًا- خدمات التّنظيف، بالإضافة إلى الطهي للأُسر الّتي ليس لديها الوقت لطهي وجباتها في المنزل. بالطبع هذا يفتح الباب أمام التّعامل مع التكنولوجيا ذات الصلة مع جميع هذه الأنشطة لتجنب الازدواجيّة، وضمان التّسليم والاستدامة خاصّة لرعاية المسنّين، والأطفال، ورعاية المرضى.

صرّح نائب رئيس الوزراء السّابق الاقتصاديّ الدّكتور جواد العناني أنّ هذا الوباء قد كشف عن نقاط ضعف في السّياسات الاقتصاديّة في الأردن، لا سيّما في قطاعي السّياحة والزّراعة اللذين يعتبران أساسيين للاقتصاد الأردنيّ. وتوقّع أن يتقلّص النّاتج المحليّ الإجماليّ للأردنّ بنقطتين إلى ثلاث نقاط مئويّة خلال عام ٢٠٢٠. وأعرب عن أمله أن تغتنم الحكومة هذه الفرصة، وتسهّل الاستثمار من خلال إصلاح الإجراءات البيروقراطيّة، و"إلغاء الروتين" على وجه الخصوص في التّعامل مع المستثمرين الأجانب[٥٦]. ومن الممكن أن يمتدّ هذا الإصلاح إلى تسجيل الأعمال المنزليّة الصّغيرة التي تديرها النّساء في الغالب، ما يضمن دخولهن إلى سوق العمل الرسميّ.

٥٣ https://portals.iucn.org/union/sites/union/files/doc/jordan.pdf

٥٤ https://theconversation.com/the-sharing-economy-helps-women-find-new-economic-opportunities-in-jordan-١٣١٤٢٧

٥٥ Ibid.

٥٦ https://www.aljazeera.com/news/٢٠٢٠/٦/٢٠٢٠٠٦٠٥١٨٤٠٥٠٦٤٦-jordan-takes-major-step-post-coronavirus-normality.html

٢. أثر جائحة كورونا على تعثّر المرأة في سداد قروضها (الغارمات)

٢,١. واقع التعثّر الماليّ في سداد المرأة لقروضها

هناك عدد من المؤسّسات الماليّة في الأردنّ تقدّم القروض لقطاعات اقتصاديّة محدّدة؛ مثل الزراعة والصناعة، أو لفئة معيّنة من السكّان، مثل الحرفيين والفقراء وذوي الدخل المحدود والنّساء وغيرهم لإقامة مشاريع صغيرة تدرّ عليهم دخلًا معقولًا. وتشتمل هذه المؤسّسات الماليّة على مؤسسات حكومية وغير حكومية. وقد أفرطت بعض مؤسسات التّمويل الصغيرة في إقراض النّساء لغايات استهلاكيّة على حساب المشاريع الإنتاجيّة، مع وجود أدلّة إحصائيّة قويّة على عدم قدرة مؤسّسات التّمويل الأصغر انتشال النّساء من دائرة الفقر وتمكينهنّ اقتصاديًا، ووجود خللٍ كبير في المنظومة التشريعيّة وشروط الإقراض التي أدّت إلى بروز مشاكل عدم قدرة النّساء على السداد، وهو ما بات يُعرف بقضايا "الغارمات" التي استدعت تدخلات مجتمعيّة لجمع تبرعات لهن، وتوجيه جزء من الزّكاة لهنّ كذلك.

وقد بلغ عدد المقترضات من مؤسسات التّمويل الأصغر ٣٣٠ ألف مقترضة، يقابلهنّ ١٤ ألف امرأة صاحبة عمل. وقد أدّى هذا الإفراط إلى وقوع الكثير من النّساء في عدم القدرة على السّداد، حيث ارتفع عدد المطلوبات، كما هو مبين في الجدول رقم (٨)، من ٩٤١ مطلوبة في عام ٢٠١٥ إلى ٨٢٧٦ مطلوبة في عام ٢٠١٩. كما بلغ عدد الطلبات الفعّالة ١٠,٣٢٠ طلبًا، في حين كانت الطلبات المكفوفة ١٥,١٩٨ طلبًا ليبلغ العدد الإجماليّ للطلبات الفعّالة والمكفوفة ٢٥,٥١٨. إنّ هذا التّزايد الكبير في عدد الغارمات، يشير إلى وجود خللٍ كبير، حيث يوجد عدد كبير من الغارمات مطالبات بقيم ماليّة تتراوح بين ٥٠٠-٣٠٠٠ دينار، كنّ قد اقترضْنَها بهدف تغطية احتياجاتهنّ الاقتصاديّة أو المعيشيّة، أو تمويل مشروع صغير يحسّن دخل العائلة، أو بطلب أحيانًا من الزّوج أو الأُسرة، وعندما لا تتمكّن المرأة من السّداد، تُرفع عليها قضية أمام المحاكم، ويُحكم عليها بالسّجن لحين السّداد.

الجدول رقم (٨): عدد الطلبات القضائيّة الماليّة، الفعّالة والمكفوفة، للغارمات ٢٠١٥-٢٠١٩

	عدد الأشخاص المطلوبات	عدد الطلبات الفعّالة	عدد الطلبات المكفوفة	مجموع الطلبات الفعّالة والمكفوفة
٢٠١٥	٩٤١	١٠٩٦	١١٨٢٥	١٢٩٢١
٢٠١٦	١٢٤٤	١٤٣٨	١٣١٥٠	١٤٥٨٨
٢٠١٧	١٧٠٤	٢٠٤٥	١٤٣٤٦	١٦٣٩١
٢٠١٨	٢٩٤٦	٣٧٥٩	١٦٥٩٧	٢٠٣٥٦
٢٠١٩	٨٢٧٦	١٠٣٢٠	١٥١٩٨	٢٥٥١٨
المجموع	١٥١١١	١٨٦٥٨	٧١١١٦	٨٩٧٧٤

المصدر: دائرة التّنفيذ القضائيّ، مديريّة الأمن العامّ.

٢,٢. تقييم أثر الإجراءات الحكوميّة

اتّخذت الحكومة العديد من الإجراءات الّتي قلّلت من آثار حبس المدين بشكلٍ عام، ما أثّر إيجابيًا على ظروف الغارمات؛ منها التوقّف المؤقت لطلبات التّنفيذ القضائيّ بحقّ الغارمات، وقيام البنك المركزيّ بعدم إدراج العملاء ممن ترفض لهم شيكات لأسباب ماليّة ضمن قائمة الشّيكات المرتجعة لأسباب ماليّة، وعدم تحميلهم العمولات المترتّبة على إعادة الشّيكات. كذلك قيام البنك المركزيّ من خلال البنوك بتأجيل الأقساط. وكما هو موضح في الجدول رقم (٩)، فقد تمّ شمول ٤٣٪ من الإناث في قرارات تأجيل الأقساط الشهريّة المترتّبة على الأفراد.

الجدول رقم (٩): توزيع المشمولات بإجراءات تأجيل الأقساط بحسب المحافظة

الإجابة		نعم	لا	رفض الإجابة
الجنس	ذكر	٢٧٪	٧٠٪	٣٪
	أنثى	٤٣٪	٥٧٪	٠٪
مجموع العيّنة		٣٠	٦٦	٢
توزيع إجابات الإناث على المحافظات	عمّان	٤٤٪	٥٦٪	٠٪
	البلقاء	٠٪	١٠٠٪	٠٪
	الزّرقاء	٠٪	٠٪	٠٪
	مأدبا	٠٪	١٠٠٪	٠٪
	إربد	٠٪	١٠٠٪	٠٪
	المفرق	٠٪	٠٪	٠٪
	جرش	٠٪	١٠٠٪	٠٪
	عجلون	١٠٠٪	٠٪	٠٪
	الكرك	١٠٠٪	٠٪	٠٪
	الطّفيلة	٠٪	١٠٠٪	٠٪
	معان	٠٪	١٠٠٪	٠٪
	العقبة	٧٥٪	٢٥٪	٠٪
	المجموع	٩	١٢	٠

ولكن على الرّغم من قيام البنك المركزيّ بالتّعاون مع البنوك والمؤسّسات التّمويلية بتأجيل الأقساط المترتّبة على المتضرّرين من آثار فيروس كورونا، إلا أنّ هنالك العديد من الالتزامات الأخرى الّتي قد تترتّب على العديد من الأفراد نتيجة تأثّر دخلهم، ومن بينهم النّساء، لم تؤجل، وأنّ نسبة بسيطة فقط تمّ تأجيلها. ويوضح الجدول رقم (١٠) نسبة كل نوع من الأقساط التي قام أفراد العيّنة بتأجيلها في ظلّ الأزمة. ويبين هذا الجدول -أيضاً- أنّ الإناث أجّلت: ٣٪ أقساط التأمين (الحياة والصّحّة والتقاعد والتعليم)، ٥٪ أقساط بطاقة الائتمان، ٩٪ أقساط المنزل، ٧٪ أقساط الدّراسة. هذا ولا توجد فروق ذات دلالة إحصائيّة بين مختلف الخلفيّات الجنسانيّة والتعليميّة والإقليميّة.

الجدول رقم (١٠): تأجيل أفراد العيّنة لأقساط الدّراسة وبطاقات الائتمان والتّأمين والمنزل

تأجيل أقساط الدّراسة				تأجيل أقساط بطاقات الائتمان			
الإجابة	الجنس		المجموع لعيّنة	الإجابة	الجنس		المجموع لعيّنة
	ذكر	أنثى			ذكر	أنثى	
نعم	٪٦	٪٧	٨٧	نعم	٪٦	٪٥	٧٣
لا	٪٣١	٪٢٦	٣٧٢	لا	٪٣٠	٪٢٨	٣٨٠
رفض الإجابة	٪٦٣	٪٦٧	٨٤١	لا ينطبق	٪٦٤	٪٦٧	٨٤٧

تأجيل سداد أقساط التأمين				تأجيل سداد أقساط المنزل			
الإجابة	الجنس		المجموع لعيّنة	الإجابة	الجنس		المجموع لعيّنة
	ذكر	أنثى			ذكر	أنثى	
نعم	٪٣,٨٠	٪٣,٠٠	٤٤	نعم	٪٨	٪٩	١١٠
لا	٪٣٥,٥٠	٪٣١,١٠	٤٣٣	لا	٪٣١	٪٢٩	٣٩١
لا ينطبق	٪٦٠,٧٠	٪٦٦,٠٠	٨٢٣	لا ينطبق	٪٦٠	٪٦٣	٧٩٩

إن إيجاد حلول جذرية للتّخفيف من آثار جائحة فيروس كورونا، يعتبر في غاية الصعوبة، وذلك في ضوء تضرّر معظم القطاعات الاقتصاديّة. لكن تبقى هنالك سياسات تخفف من الآثار السلبيّة الكلية على مستوى الأفراد، خاصّة تلك التي تخفف من آثار انخفاض الدخل، وصولًا إلى تحسين القدرة على السداد. فبحسب رأي أفراد عيّنة الدّراسة، وفق ما يوضّح الشّكل رقم (٧)، فإنّ أفضل الحلول المقترحة للتمكّن من دفع الأقساط أو ديون القروض، هو إعادة جدولة الأقساط دون احتساب الفائدة (١٦٪)، وخفض سعر الفائدة (١٣٪)، وتأجيل الأقساط (١٠٪). ويعتقد ٩٪ من أفراد عيّنة استطلاع الرّأي، أنّه لا يوجد حلّ للوضع الحالي، فيما يعتقد٨٪ أنّ عودة الحياة إلى طبيعتها هي الأفضل.

الشّكل رقم (٧): مقترحات عيّنة استطلاع الرّأي لتحسين قدراتهم على سداد الأقساط والقروض

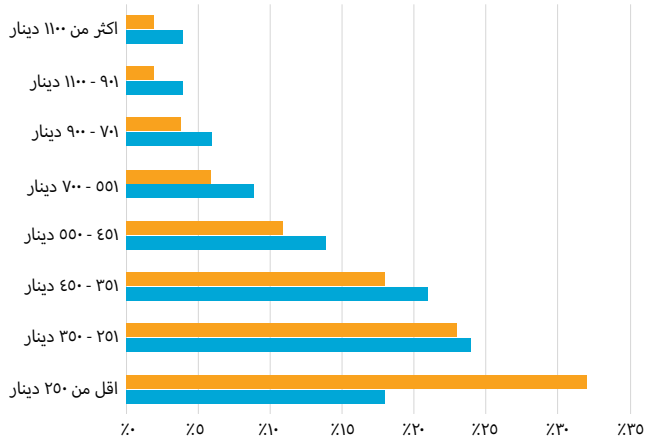

	اكثر من ١١٠٠ دينار	٩٠١ - ١١٠٠ دينار	٧٠١ - ٩٠٠ دينار	٥٥١ - ٧٠٠ دينار	٤٥١ - ٥٥٠ دينار	٣٥١ - ٤٥٠ دينار	٢٥١ - ٣٥٠ دينار	اقل من ٢٥٠ دينار شهرياً
بعد	٪٢	٪٢	٪٤	٪٦	٪١١	٪١٨	٪٢٣	٪٣٢
قبل	٪٤	٪٤	٪٦	٪٩	٪١٤	٪٢١	٪٢٤	٪١٨

٣. أثر الجائحة على المرأة العاملة

يشكّل العاملون بأجر في الأردنّ ما يقارب ٨٥،٢٪ من القوى العاملة[٥٧]، يعمل ٥٢٪ منهم بشكلٍ منظّم، وهم العاملون الّذين يتمتّعون بالحمايات الاجتماعيّة المنصوص عليها في التّشريعات الأردنيّة، وأهمّها الضّمان الاجتماعيّ، بينما يعمل ما نسبته ٤٨٪ من العاملين بأجر بشكلٍ غير منظّم، ولا يتمتّعون بأيّ نوع من أنواع الحماية الاجتماعيّة، وبالأخصّ الضّمان الاجتماعيّ[٥٨].

تُعدّ بيئة العمل في الأردنّ بيئة غير صديقة للنّساء، إذ ما زالت فجوة الأجور بين الجنسين كبيرة عن الأعمال ذات القيمة المتساوية سواء في القطاع العامّ أو القطاع الخاصّ. ويُنظر إلى النّساء المتزوّجات على أنّهنّ عاملات محفوفات بالمخاطر. وتعاني النّساء من ضعف منظومة المواصلات العامّة، ومن عدم توافر حضانات في أماكن العمل. كما تعاني النّساء من التّمييز وعدم المساواة في التّرقيات والتّدريب، ويُمارس ضدهنّ أنماط مختلفة من العنف والتّحرش الجنسيّ داخل العمل وخارجه.

وتدفع الثقافة المجتمعيّة السائدة، والصور النّمطيّة للمرأة بالكثير من النّساء إلى تفضيل العمل في القطاع العامّ، وفي مهن بعينها؛ مثل التعليم والصّحّة. إضافة إلى أنّ ضعف الفرص المستحدثة في قطاع العمل المنظّم، وزيادة أعداد العاملات غير الأردنيّات، قد أدّيا إلى توجّه النّساء إلى العمل غير المنظّم الّذي تكون فيه شروط العمل اللائق في أدنى مستوياتها. وتجدر الإشارة هنا إلى أنّ المرأة الأردنيّة تعيش ضمن ترابط عالٍ مع الأُسرة، لا بل إنّ بعض الأسر تعتمد بشكلٍ أساسيّ على دخل المرأة، وبالتّالي فإنّ الآثار الكليّة الاقتصاديّة على الأُسرة، تنعكس -أيضًا- على الوضع الاقتصاديّ للمرأة.

ويؤثّر مستوى التشغيل الكليّ في الاقتصاد على نسب البطالة والتّشغيل للمرأة. ويتّصف عمل المرأة الأردنيّة بعدد من الصفات، من أهمّها أنّ المرأة العاملة من أكثر فئات العمال حرمانًا من مظلّة الضّمان الاجتماعيّ، حيث إنّ نسبة لا بأس بها من العاملات، يتركْنَ العمل قبل الوصول إلى سنّ التّقاعد. وتحصل العاملات الأردنيّات على فرص أضعف للتّرقية لأنهنّ يعملْنَ في الغالب في مؤسّسات تنعدم فيها آفاق التقدّم وفرصه في المواقع الوظيفيّة، وفي تولّي المناصب الإداريّة المتقدّمة، نظرًا -بشكلٍ خاصّ- لقلة إمكانات الحصول على التأهيل والتدريب والتطوير المطلوب لذلك أو انعدام تلك الإمكانات، حيث تُعدّ النّساء العاملات في معظم الأحوال أدنى خبرة في النّواحي الفنيّة والإداريّة، كما تعتبر فرصهنّ في الإفادة من برامج التّدريب ورفع الكفاءة ضئيلة، وكذلك الحال في الإفادة من فرص التّثقيف العماليّ والثّقافة العامّة.

١,٣. تقييم الأثر على الحالة الوظيفيّة

أصدرت الحكومة عددًا من أوامر الدّفاع (٦ و٧ و١١)، هدفت إلى إعادة تنظيم علاقات العمل بين العاملين والعاملات من جهة، وأصحاب العمل من جهة أخرى، على أسس تختلف عن الأسس المستقرّة في قانوني العمل والضّمان الاجتماعيّ، حيث أعطت هذه الأوامر القطاع الخاصّ الفرصة للانتقاص من الحقوق العماليّة الأساسيّة التي تضمّنتها التّشريعات النّافذة ذات الصلة، من بينها خصم ٣٠٪ من أجور العاملين القائمين على رأس عملهم، وخصم ٥٠ إلى ٦٠٪ من أجور العاملين والعاملات غير القادرين على أداء أعمالهم. وقد طال هذا الأثر النّساء والرّجال على حدّ سواء فيما يخصّ القطاعات المنظّمة، لكنّه كان أشدّ وطأة على العاملات غير المنظّمات، وعلى النّساء العاملات في القطاعات غير المنظّمة الّتي تعمل فيها النّساء بنسبة أعلى من الرّجال. ومن ضمن هذه القطاعات قطاع السكرتاريا الّذي تُقدّر أعداد العاملات فيه بـ ١٧ ألف عاملة، وقطاع التّعليم الخاصّ الذي تُقارب العاملات فيه ٣٠ ألف معلمة، وقطاع صالونات التّجميل الّذي يعمل فيه ١٥ ألف عاملة[٥٩].

٥٧ دائرة الإحصاءات العامّة، الكتاب الإحصائيّ السنويّ، ٢٠١٨.
٥٨ مركز الفينيق للدّراسات الاقتصاديّة والمعلوماتيّة، دراسة: "حماية سوق العمل من صدمة كورونا"، ٢٠٢٠.
٥٩ اللّجنة الوطنيّة الأردنيّة لشؤون المرأة، ورقة سياسات: "تعزيز حماية النّساء في الاقتصاد غير المنظّم في الأردنّ"، ٢٠١٨.

وتفيد أرقام المؤسّسة العامّة للضّمان الاجتماعيّ على سبيل المثال لا الحصر، أنّ نسبة صالونات التّجميل التي لا تسجّل العاملين والعاملات لديها في الضّمان الاجتماعيّ تقارب ٩٤٪، وأنّ الغالبية السّاحقة من العاملات بأجر في هذا القطاع لا يتمتّعن بحقوقهنّ العماليّة الأساسيّة؛ من إجازات سنويّة ومرضيّة وأسبوعيّة ورسميّة، ويستلمْنّ أجورًا شهريّة تتراوح ما بين ١٠٠ إلى ١٥٠ دينارًا في الشّهر، وهي أقلّ من الحدّ الأدنى للأجور، هذا عدا عن استلام أجورهنّ في غير مواعيدها[٦٠].

وتشير الدّراسات المسحيّة الّتي أجراها مركز الفينيق للدّراسات الاقتصاديّة والمعلوماتيّة، أنّ مستوى تأثّر العاملين الذّكور من حيث انخفاض أجورهم، وإجبارهم على أخذ إجازات من العمل بدون راتب، كان أعلى من العاملات، إذ بلغت نسبة العاملات اللواتي فقدْنَ ٣٠٪ من أجرهنّ الشهريّ خلال الجائحة ما نسبته ١٤،٩٪ مقابل ٢١،٢٪ من الرّجال، في حين بلغت نسبة الإناث اللواتي فقدْنّ ٥٠٪ من أجرهنّ الشهريّ ٧،١٪ مقابل ١١،٢٪ من الذّكور. وبلغت نسبة الإناث اللواتي فقدْنَ عملهنّ بشكلٍ مؤقّتٍ أو دائمٍ ٥،١٪، و٤،٩٪ على التّوالي، مقابل ٤،٧٪، و٨،٨٪ من الذّكور على التّوالي.

أمّا فيما يخصّ من أُجبرْنَ على أخذ إجازة بدون راتب، فقد شكّلت نسبتهنّ ٢،٧٪ مقابل ٤،١٪ من العيّنة[٦١]، وهذا مؤشّر كبير على أنّ العاملات في القطاع الخاصّ لا يتمتّعْنَ من الأساس بأيّ شرط من شروط العمل اللائق، فتسبّبت جائحة كورونا بأثر سلبيّ مضاعف على العاملات فيه، ولذا كانت هذه الفئة من العاملات تستحقّ من الحكومة اتّخاذ بعض التّدابير الخاصّة بشأنهنّ، وتوفير الدّعم المؤقّت لهنّ خلال فترة الإغلاقات، آخذين بالاعتبار أنّ غالبية العاملات اللواتي يعملْنَ في القطاع العامّ، ومجمل العاملين في القطاع العامّ، لم يتم خصم أيّ نسب من أجورهم، ولم يتم إجبارهم على أخذ إجازات بدون راتب.

ومن جهة أخرى، تسبّبت الإغلاقات للأسواق التي تمّت خلال شهري آذار ونيسان، وتوقّف السّياحة الخارجيّة، وبقاء بعض المجالات موقوفة، إلى فقدان العديد من الأفراد لوظائفهم، حيث أشار ١٧٪ من أفراد عيّنة استطلاع الرّأي إلى أنّهم قد فقدوا وظائفهم بسبب فيروس كورونا (٧٪ من الإناث)، الأمر الّذي أدّى إلى ازدياد معدل البِطالة بين أفراد عيّنة استطلاع الرّأي من ٥٨٪ إلى ٧١٪، علمًا بأنّ ٣٦٪ من عيّنة استطلاع الرّأي يعملون في القطاع الخاصّ، و٣١٪ منهم يعملون في القطاع الحكوميّ، فيما كانت ٥٪ من العيّنة من عمال المياومة.

وتشير نتائج استطلاع الرأي إلى أنّ نسبة الذّكور الّذين كانت لديهم وظيفة قبل انتشار فيروس كورونا، قد بلغت ٦٧٪، وتراجعت إلى ١٤٪ بعد انتشار الفيروس. وتُعدّ هاتان النسبتان أعلى من نظيرتيهما في صفوف الإناث (١٧٪ قبل انتشار فيروس كورونا، و١٠٪ بعده). وعلى الرّغم من ذلك، فإنّ نسبة الأشخاص الذين خسروا وظائفهم بسبب أزمة فيروس كورونا ما بين صفوف الذكور والإناث تساوي ٦١٪، و٥٩٪ على التّوالي، وأنّ نسبة عيّنة استطلاع الرّأي الذين خسروا وظائفهم بسبب فيروس كورونا ما بين صفوف الذين يمتلكون مؤهّلًا أكاديميًا يقلّ عن الثانويّة العامّة، بلغت ٥٣٪، وجاءت أدنى من النّسبة النّظيرة الّتي بلغت ٦٦٪ لدى من يمتلكون مؤهّلًا أعلى من الثانويّة العامّة.

الشّكل رقم (٨): الحالة الوظيفيّة لأفراد عيّنة استطلاع الرّأي قبل أزمة كورونا وأثنائها

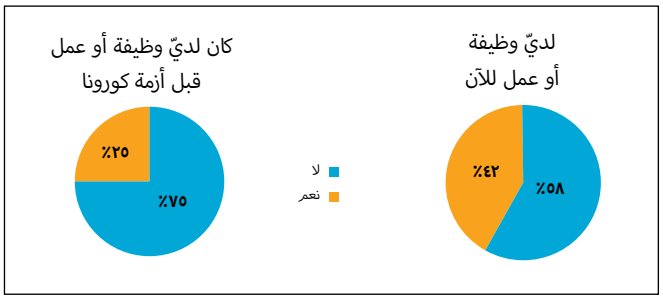

وسجّل الذين خسروا وظائفهم بسبب فيروس كورونا ما بين صفوف الذين يقطنون في المحافظات الجنوبيّة ما نسبته ٦٢٪ من عينة استطلاع الرّأي، أيّ أعلى قليلًا من نسبة أفراد العيّنة ، والّتي بلغت ٥٨٪ ما بين صفوف الذين يقطنون في محافظات الشّمال والوسط.

٢،٣. تقييم الأثر على العمل من المنزل

اتّبعت المؤسّسات الحكوميّة والقطاع الخاصّ في الأردنّ خلال جائحة كورونا المستجدّ، سياسة العمل عن بعد من المنازل باستخدام الوسائل الإلكترونيّة، ولكن برزت العديد من المشاكل المتعلّقة بالجاهزيّة الإلكترونيّة، من حيث توافر الوسائل المناسبة والخبرات العمليّة في هذا المجال. وقبل ظهور جائحة كورونا المستجدّ، كانت الإناث أكثر مرونة من حيث العمل عن بعد مقارنة بالذّكور؛ بينما لم يُسمح لـ ٧٠٪ من الذّكور بالعمل من المنزل قبل الأزمة، مقارنة بـما نسبته ٦٣٪ من الإناث.

ومن حيث الخلفيّة التعليميّة، كان المستجيبون الحاصلون على تعليم ثانويّ أو أكثر، يتمتعون بمرونة أعلى للعمل عن بعد، مقارنة بمن هم أقلّ من التّعليم الثانويّ؛ في حين أنّ ٩٠٪ ممن لم يحصلوا على تعليم ثانويّ لم يُسمح لهم مطلقًا بالعمل من المنزل قبل الأزمة، مقارنة بـ ٧٤٪ من الحاصلين على التّعليم الثانويّ، و٦٠٪ من الحاصلين على تعليم أعلى من الثانويّ.

وأشار المجلس الأعلى للسكّان إلى أنّ النّساء في الأردنّ، تستحوذ على ما نسبته ٥٦،٨٪ من المؤسّسات الفرديّة العاملة من المنزل، وأنّ ٢٥،٦٪ من المشتغلات يعملْنَ في المهن الأوليّة، وهي مهن ذات دخل محدود ومن الصّعب تنفيذها عن بعد، ما يهدّد استمراريّة المشتغلات بها وخسارة مصدر دخلهنّ. هذا إلى جانب أنّ حوالي ١٤٪ من الأُسر في الأردنّ، ترأسها نساء متوسط دخلهنّ السّنويّ حوالي ٩،٥٣٤ دينارًا، منهن حوالي ٣٠٪ أميّات، حيث تتأثر هذه الفئة بالأزمات وحالات الطوارئ لتضاعف مسؤولياتهنّ الماديّة[٦٢].

٦٠ المرجع السّابق.
٦١ مركز الفينيق للدّراسات الاقتصاديّة والمعلوماتيّة، دراسة: "أثر أزمة فيروس كورونا المستجدّ على الأوضاع الاقتصاديّة للأُسر في الأردنّ"، حزيران ٢٠٢٠.
٦٢ د. عبلة عماوي، الأمينة العامّة للمجلس الأعلى للسكّان، صحيفة الغد، تاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٩.

الشكل رقم (٩): التوزيع النّسبيّ للإجابات لمدى ما تسمح به طبيعة العمل بالعمل عن بعد قبل الجائحة

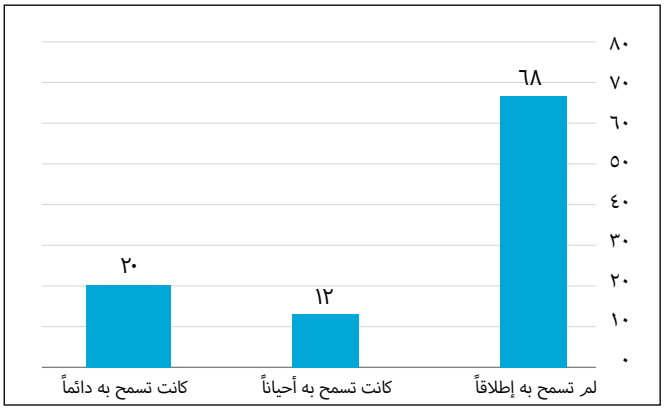

لقد وُجد من خلال عيّنة استطلاع الرّأي أنّ ٣٦٪ من العاملين في القطاعين العامّ والخاصّ، يقومون بتنفيذ رُبع مهامّهم عن طريق العمل عن بعد في منازلهم (١٩٪ إناث، مقابل ٤٢٪ ذكور)، بينما يقوم ٣٠٪ من العيّنة بتنفيذ عملهم كلّه عن بعد (٣٩٪ إناث، مقابل ٢٧٪ ذكور). أمّا على مستوى المحافظات، فتنخفض هذه النسبة كثيرًا.

هذا ولم يتوافر لدى ١٠٪ من عيّنة استطلاع الرّأي الوسائل الكافية لإنجاز العمل بكفاءة من المنزل (١٤٪ إناث مقابل ٩٪ ذكور). ووُجد أنّ ١١٪ من العيّنة كان لديهم بعض الوسائل الضروريّة للعمل عن بعد من منزلهم (٢٨٪ إناث، مقابل ٧٪ ذكور)، بينما وُجد أنّ ٢٢٪ كان لديهم جميع الوسائل المطلوبة للعمل بكفاءة من المنزل خلال فترة الإغلاق.

ويشكّل الذين لديهم القدرة على العمل الإضافي، إلى جانب العمل الّذي يقومون به عن بعد في منازلهم ما نسبته ١١٪. واكتشف ٢١٪ أنّ العمل من المنزل، قد أدّى إلى انخفاض مستوى إنجازهم، بينما لم يحدث لدى ما نسبته ٦٨٪ أيّ تغيير على الإطلاق. وقبل جائحة فيروس كورونا، لم يكن يُسمح لـ ٦٨٪ من العاملين في القطاع العامّ، ولثلثي العاملين في القطاع الخاصّ بالعمل إطلاقًا من المنزل، وكان ١٢٪ يختارون في بعض الأحيان العمل من المنزل، مقابل ٢٠٪ كان لديهم –دائمًا- خيار العمل من المنزل.

الشّكل رقم (١٠): توزيع العاملين بحسب نسبة المهامّ المنفّذة عن بعد خلال أزمة كورونا

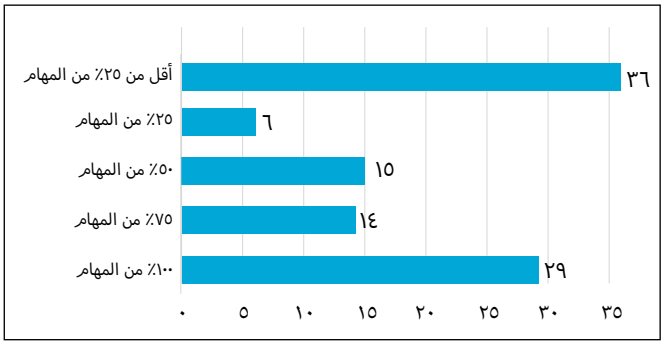

تُنفّذ ٣٦٪ من عيّنة الإناث مهامّ عملهنّ عن بعد من المنزل بنسبة ١٠٠٪، مقابل ٢٧٪ من الذّكور. وهناك عدد مرتفع من الذكور يقومون بأقلّ من رُبع مهامّهم، بنسبة ٤٢٪ مقارنة بـ ٢١٪ من الإناث.

كما أنّ العدد الأعلى من الحاصلين على تعليم فوق الثانوي بنسبة ٣١٪، يؤدون جميع مهامهم عن بعد، مقارنة مع ٢٣٪ تقلّ مؤهلاتهم عن التّعليم الثانوي. وينطبق الشيء نفسه على المقيمين في الجنوب بنسبة ٤٤٪، مقارنة بـ ٣٢٪ في إقليم الشّمال، و٢٦٪ في إقليم الوسّط.

لقد جرى احتساب نسبة الذين يحتاجون إلى أجهزة/الوسائل اللازمة للعمل من المنزل، مقارنة بأولئك الذين لا يحتاجونها، للكشف بدقة عمّا إذا كان هنالك تباين يُعتدّ به إحصائيًا بين مختلف فئات الجنس والتّعليم والمنطقة، فتبيّن أنّ هنالك فروقات ليست جوهريّة، لكنّها تميل لصالح الإناث، بين أفراد عيّنة استطلاع الرّأي من الذّكور والإناث الذين يحتاجون أجهزة أو وسائل لازمة محدّدة لأداء وظائفهم بفعاليّة من المنزل. كما تبيّن أنّ ٥٦٪ من كلا الجنسين لديهم كلّ الأجهزة/ الوسائل التي يحتاجون إليها، في حين أنّ ٢٩٪ من الذّكور ليس لديهم أيّ من الأجهزة/ الوسائل اللازمة للعمل بفعاليّة من المنزل، مقارنة بعدد أقلّ من الإناث بنسبة ١٩٪.

هذا وقد وُجد أنّ هنالك تباينًا كبيرًا بين أولئك الذين يأتون من خلفيات تعليميّة ومناطق إقامة مختلفة، ويمتلكون جميع الأجهزة/ الوسائل اللازمة لتكون قادرة على العمل بفعاليّة من المنزل، بنسبة ٦٧٪ من عيّنة استطلاع الرّأي الحاصلين على التّعليم العالي، مقارنة بنسبة ٢١٪ ممن هم حاصلون على أقلّ من التّعليم الثانويّ، وبنسبة ٥٦٪ في إقليم الوسط، مقارنة بنسبة ٦١٪ في إقليم الشّمال، و٣٩٪ في إقليم الجنوب لمن هم حاصلون على التّعليم العالي.

الشّكل رقم (١١): التّوزيع النّسبيّ للإجابات لمدى توافر الأدوات اللازمة للعمل من المنزل

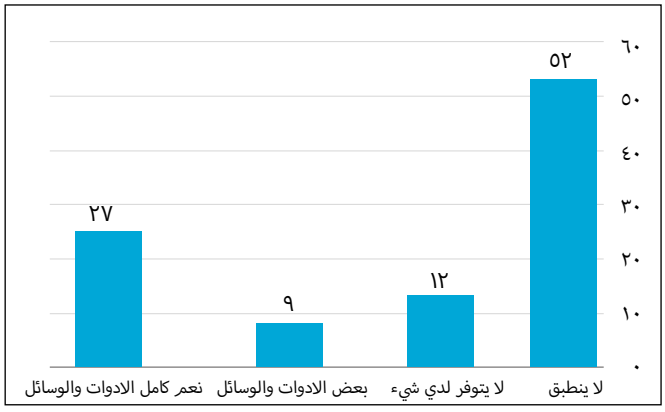

ومن حيث تأثير أزمة فيروس كورونا على قدرتهم على العمل من المنزل، أبلغت الإناث عن معدلات أعلى من التّحسن/ الرّضا بنسبة ٢٠٪، مقارنة بـ ٨٪ لدى الذّكور. وينطبق الشيء نفسه على الحاصلين على تعليم فوق الثّانويّ بنسبة ١٤٪، مقارنة بـ ٥٪ من الحاصلين على أقلّ من التّعليم الثّانويّ.

الشّكل رقم (١٢): التّوزيع النّسبيّ للإجابات لمدى تطوّر القدرة على أداء المهامّ الوظيفيّة عن بعد خلال حَظْر التّجوّل

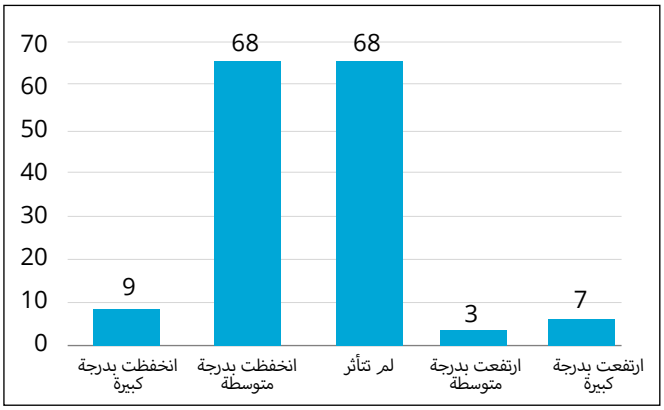

تأثّر العمال الذين يعملون بشكلٍ يوميّ (عمال المياومة)، والمستجيبون الذين يعملون لحسابهم الخاصّ في إقليم الجنوب في الغالب بالوباء بنسبة ٩٣٪، مقارنة بما نسبته ٧٩٪ في إقليمي الوسط والشّمال.

هذا وقد طُلب من ٩٠٪ من أفراد عينة استطلاع الرّأي العاملين في القطاع العامّ، العمل من المنزل، وتبيّن أنّ ٢٨٪ منهم يحتاجون إلى أجهزة/ برمجيات إلكترونيّة لا يمتلكونها، وأنّ عَمَل ٢٢٪ منهم قد تأثّر بسبب زيادة مسؤوليّات الأُسرة، وكان هذا الأثر أعلى لدى الإناث، حيث تأثّر عمل ٣٤٪ من أفراد العيّنة من الإناث عن بعد بسبب زيادة مسؤولياتهنّ الأُسريّة.

الجدول رقم (١١): درجة تأثير الأعباء المنزليّة على متابعة أفراد العيّنة لأعمالهم عن بعد

	الجنس		المجموع العيّنة
	ذكر	أنثى	
نعم	١٦٪	٣٤٪	٢٥٪
لا	٨٣٪	٦٦٪	٧٤٫٥٪
رفض الإجابة	١٪	٠٪	٠٫٥٪

٣٫٣. أثر الجائحة على العاملات في القطاعين العامّ والخاصّ

١٫٣٫٣. في القطاع العامّ

يبلغ عدد العاملين في القطاع العامّ ما نسبته ٣٩٫٩٪ من مجمل العاملين الأردنيين. ويعمل ٤٤٫٤٪ من العاملين الذّكور في الأردنّ في القطاع العامّ، في حين تعمل كذلك ٤٩٫٥٪ من العاملات الأردنيّات في القطاع العام[٦٣].

وفيما يتعلّق بالإجراءات الحكوميّة الخاصّة بالعاملين في القطاع العامّ، فقد اقتصرت على وقف الزّيادات المقرّرة لعام ٢٠٢٠، وبعض العلاوات المرتبطة بالعمل، لذلك لم يواجه العاملون والعاملات في القطاع العامّ من كلا الجنسين تحدّيات مرتبطة بوقف رواتبهم وأجورهم الشهريّة، حيث استمرّ العاملون، ذكورًا وإناثًا في القطاع العامّ باستلام رواتبهم في مواعيدها.

ورغم ذلك، فإنّ التعديل الذي طال نظام الخدمة المدنيّة للمادّة رقم (١٩١) بإضافة عبارة: "لمجلس الوزراء في الظّروف الاستثنائيّة والطارئة أن يقرّر إيقاف أو تأجيل أو تعديل أو اقتطاع أيّ جزء من رواتب الموظّفين العموميين أو علاواتهم أو مكافآتهم أو أيّ بدلات يتقاضونها للمدّة التي يراها مناسبة، على أن يتمّ إعادة النّظر بهذا القرار عند زوال الظّروف الاستثنائيّة"، وإضافة عبارة: "لرئيس الوزراء تكليف أيّ موظّف عامّ بالعمل أثناء الظروف الاستثنائيّة دون تقاضيه أيّ مكافأة أو علاوة أو حافز أو بدل لقاء ذلك"، كان من شأنه انتهاك حقوق العاملين والعاملات في القطاع العامّ بوقف العلاوات الفنيّة المقرّرة على أجورهم، وذلك بعد أنّ أصدرت الحكومة الأردنيّة في السادس عشر من شهر نيسان الماضي قرارًا بوقف الزّيادة على العلاوة الفنيّة وعلاوة النّقل وبدلات التّنقّل الشّهريّة، واقتطاع ٥٠٪ من المستحقات الماليّة للمستخدمين على حساب شراء الخدمات، ونستنتج هنا أنّ العاملات الإناث قد تأثّرْنَ بشكلٍ كبيرٍ من هذه الإجراءات لأنّ ٤٩٫٥٪ من النّساء العاملات يعملْنَ في القطاع العامّ[٦٤].

ولأنّ غالبية العاملين في القطاع الصحيّ هم من النّساء، فلقد كان القطاع الصحيّ من أكثر القطاعات تأثّرًا خلال الجائحة من حيث استمراره بالعمل، إذ تمّ تعطيل القطاعات الحكوميّة كافّة ماعدا القطاع الصّحّيّ الذي أدّى بدوره إلى زيادة ضغوطات العمل على النّساء في هذا القطاع. فقد أشارت العديد من السيّدات اللواتي تمت مقابلتهنّ واللواتي يعملْنَ في هذا القطاع، إلى تعرضهنّ لضغوط كبيرة من حيث ازدياد أعداد المراجعين، وازدياد نسبة تعرضهنّ للإصابة بسبب مخالطتهنّ للمصابين بفيروس كورونا، مع الأخذ بعين الاعتبار أنّ جميع المستشفيات التي تمّ حَجْر المصابين فيها هي مؤسّسات قطاع عامّ وليس مؤسّسات قطاع خاصّ. كما أشارت إحدى الممرّضات التي تعمل في أحد المستشفيات الحكوميّة إلى أنّها واجهت صعوبة بالغة في الاستمرار بالعمل نظرًا لعدم رضا زوجها عن استمرارها بالعمل خوفًا من انتقال العدوى للأبناء من جهة، وعدم القدرة على تحمّل الأعباء المنزليّة المضاعفة ومتطلّبات الأُسرة من ناحية أخرى.

٢٫٣٫٣. القطاع الخاصّ

حمّلت أوامر الدفاع العاملين الذين لا تستطيع مؤسّساتهم تشغيلهم لأسباب تتعلّق بحَظْر التّجوال و/أو تراجع أعمال هذه المنشآت، حمّلتهم عبء خصم ٥٠٪ أو ٦٠٪ (إذا كانت المنشآت من المصنّفة أكثر تضرّرًا)، وحمّلت -أيضًا- أصحاب الأعمال عبء دفع ٢٠٪ من أجور هؤلاء العاملين. مع أنّ قانون الضّمان الاجتماعيّ ينصّ في المادّة (٥٣) منه على أنّ صندوق التّعطّل عن العمل يتكفّل بدفع ٧٥٪ خلال الشّهر الأوّل من التّعطل المؤقّت، و٦٥٪ خلال الشّهر الثّاني من التّعطّل، و٥٥٪ خلال الشّهر الثّالث، و٤٥٪ خلال الأشهر الثّلاثة التّالية[٦٥].

ولم تفرق أوامر الدّفاع بين العاملين الذّكور والعاملات الإناث، إلا أنّ تطبيقات هذه الأوامر على أرض الواقع، بيّنت بحسب دراسة مسحيّة أجراها مركز الفينيق للدّراسات الاقتصاديّة والمعلوماتيّة خلال النّصف الثّاني من شهر أيّار ٢٠٢٠، أنّ نسبة النّساء اللواتي فقدْنَ عملهنّ كليًا بسبب جائحة كورونا في محافظة العاصمة، كانت أقلّ منها بين الذّكور، حيث بلغت ٣٫٧٪ مقابل ١٠٫٧٪ لدى الذّكور. وعلى العكس من ذلك، كانت النّسب في محافظتي إربد والزّرقاء، حيث بلغت نسبتهنّ ٧٫٤٪ في محافظة إربد مقابل ٦٪ لدى الذّكور، وبلغت ١٢٫٢٪ في محافظة الزّرقاء مقابل ١١٫٦٪ لدى الذّكور، بينما سجّلت أعداد النّساء اللواتي فقدْنَ أعمالهنّ كليًا ارتفاعًا كبيرًا جدًا في محافظة معان بنسبة ثُلث العيّنة . مقابل ٥٫٣٪ لدى الذّكور، وكذلك بدرجة أقل في محافظة مأدبا بنسبة ١٥٫٤٪ مقابل ٦٫٩٪ لدى الذّكور. أمّا في باقي المحافظات، فلم تكن هنالك فروقات تُذكر بين الذّكور والإناث[٦٦].

٦٣ دائرة الإحصاءات العامّة، الكتاب السنويّ ٢٠١٨.
٦٤ المرصد العماليّ الأردنيّ، ملاحظات على تعديلات نظام الخدمة المدنيّة، حزيران ٢٠٢٠: http://labor-watch.net/ar/read-news/١٥١٦٩٦
٦٥ قانون الضّمان الاجتماعيّ رقم (١) لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته، المادّة (٥٣).
٦٦ مركز الفينيق للدّراسات الاقتصاديّة والمعلوماتيّة، دراسة: أثر أزمة فيروس كورونا المستجد على الأوضاع الاقتصاديّة للأسر في الأردنّ، حزيران ٢٠٢٠.

٤,٣. تقييم الأثر على فقر المرأة

زادت معاناة الأسر الفقيرة في الأردنّ مع تداعيات انتشار فيروس كورونا المستجدّ، وذلك في ضوء الإجراءات غير المسبوقة؛ من تعطيل تامّ للعمل في القطاعين العامّ والخاصّ، ومنع التّجوّل الذي أدّى إلى فقدان العديد من الأُسر مصدر دخلهم الوحيد، ومن أهمّ هذه الفئات عمال المياومة في بعض الأنشطة الاقتصاديّة والخدميّة، وأصحاب المحالّ والمنشآت الصّغيرة والخدمات المنزليّة،إلخ.

فضلاً عن ذلك، وقعت انتهاكات لحقوق العمال من قبل العديد من منشآت القطاع الخاصّ، تمثّلت بعدم دفع رواتب العاملين، متذرّعة بتعطيلها بقرار حكوميّ بسبب أزمة كورونا، واكتفت أخرى بدفع نصف الرّاتب فقط لموظّفيها. وفاقم كلّ هذا من أرقام الفقر في الأردنّ، والّتي تقدّر، بحسب البيانات الأوليّة وتصريحات دائرة الإحصاءات العامّة، بحوالي ١٥،٧٪، مع الإشارة هنا إلى وجود تقديرات بأنّها أعلى من ذلك. وقد شمل الأثر المرأة الأردنيّة من جانبين؛ الأوّل فقدان ربّ الأُسرة لعمله، والثاني فقدان المرأة لعملها في حال كانت معيلة أو مساهمة في الدّخل الأُسريّ، وفي كل الحالات تكون المرأة هي الخاسر الأكبر، وذلك لما يقع على عاتقها من مسؤوليات لتدبير أمور البيت ضمن الإمكانيات المتاحة.

وقد بادرت العديد من الجهات الرّسميّة والمحليّة في الأردنّ بتوزيع معونات عينيّة ضمن طرود للعديد من الأُسر الفقيرة. فقد نفّذت وزارة التنمية الاجتماعيّة العديد من البرامج من بينها توسيع تغطية المستفيدين من صندوق المعونة الوطنيّة ليشمل عمال المياومة والعاملين في القطاع غير المنظّم، إضافة إلى تفعيل حساب الخير التابع لصندوق "همّة وطن" لدعم المتضرّرين والقطاعات المتضرّرة من الأزمة. كما عملت الوزارة على إيصال المساعدات الغذائيّة والعينيّة ومواد التّعقيم والوقاية إلى الأُسر من الأشدّ فقراً إلى الأقلّ فقرًا، بناء على ٥٧ مؤشّرًا تتعلّق بالدّخل والإنفاق والصّحّة والتّعليم والمسكن. وتمّ الاستفادة من قاعدة البيانات تلك لإيصال المساعدات النقديّة -أيضًا- للأُسر الأشدّ تضرّرًا خلال الأزمة.

وقدّمت المؤسّسة العامّة للضّمان الاجتماعيّ مخصّصات ماليّة لبعض الأُر، وخاصّة الذين توقّف أربابها عن العمل خلال التّعطيل التامّ. كما قدّمت العديد من الجمعيّات الخيريّة طرودًا غذائيّة للعائلات الفقيرة، فيما قامت كثير من الجهات بتوزيع مساعدات عينيّة ونقديّة على المحتاجين. هذا وقد ساهم قرار البنوك بتأجيل استيفاء أقساط القروض إيجابيًا بالتخفيف من الضّغوط المعيشيّة على الأُسر الأردنيّة. ولكن الملاحظة هنا هو عدم وجود تنسيق مؤسّسيّ بين سائر الجهات المتبرّعة، ضمن أطر علميّة في توزيع الطّرود.

وبشكلٍ عامّ، تعتبر حدّة فقر النّساء في الأردنّ، ومعدلات الفقر لديهنّ أكبر مما هي لدى الرّجال، ما يعني انتشار ظاهرة "تأنيث الفقر"، والتي تعود إلى عدة عوامل، من أهمّها: تركّز الأموال بأيدي الرّجال، مقابل حرمان النّساء نتيجة قلة فرص العمل المتاحة لهنّ، والتي تعززت في ظل جائحة فيروس كورونا، ما زاد من انتشار البطالة بين النّساء وانخفاض مشاركتهنّ الاقتصاديّة، وعزوف القطاع الخاصّ عن توظيف المرأة لأسباب عدّة؛ اقتصاديّة واجتماعيّة تعزّزت في ظلّ الجائحة أيضًا. فضلاً عن وجود فروق ما بين الأُسر الفقيرة التي يرأسها الرّجال، والأُسر التي ترأسها امرأة، حيث تكون أُسر النّساء أشدّ فقرًا، ويزداد وضعها سوءًا، فيما إذا كانت تعاني من عدم المساواة والإقصاء في إطار عمليات التّنمية البشريّة.

إن التّبعات السلبيّة لانتشار فيروس كورونا تؤثّر على جميع البشر، لكن بمستويات متفاوتة، بحسب ظروفهم الاقتصاديّة والاجتماعيّة والصّحّيّة، وتضرب الشرائح الأضعف في المجتمع بشكلٍ أكبر، وعلى رأسها النّساء. يضاف إلى ذلك، أنّ سياسات العمل الحكوميّة ما زالت تشجّع النّساء على العمل في القطاع العامّ، بسبب شروط العمل الأفضل التي يوفّرها مقارنة مع القطاع الخاصّ، وهذا يفسر أنّ ثلثي العاملات في الاقتصاد المنظّم في الأردنّ يعملْنَ في القطاع العامّ.

وقد اتّجهت العديد من النّساء في ضوء إقصائهنّ، وعدم توافر فرص عمل مناسبة لهنّ، ووقوعهنّ في دائرة الفقر إلى فتح مشاريع صغيرة ومتناهية في الصّغر، أغلبها مشاريع خدماتيّة، الدافعُ من وراء إنشائها هو تحسين دخل الأُسرة. وجاءت جائحة فيروس كورونا لتضيف آثارًا سلبيّة على المرأة الفقيرة التي كانت تعاني في الأصل من كثرة الالتزامات الأُسريّة الملقاة على عاتقها، هذا عدا عن المعاناة الكبيرة من سلوكيات سلبيّة يقوم بها أفراد في المجتمع. ويوضّح الشّكل رقم (١٣) حجم مشاركة النّساء في الأعمال الصّغيرة ومتناهية الصّغر، حيث إنّ ٢٨،٤٪ من النّساء اللواتي يملكْنَ أعمالًا يُعدّنَ مصدر الدخل الوحيد في العائلة، مقارنة بما نسبته ٨٥،٥٪ من الرّجال. كما تُعدّ الأرباح الشّهريّة للأعمال المربحة أقلّ من ٢١٠ دنانير للنّساء مقابل ٤٥٥ دينارًا للرّجال.

الشّكل رقم (١٣): مشاركة النّساء في الأعمال الصّغيرة ومتناهية الصّغر

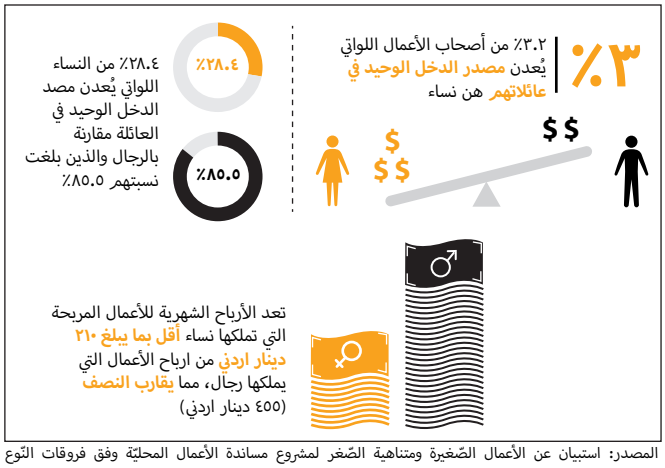

المصدر: استبيان عن الأعمال الصّغيرة ومتناهية الصّغر لمشروع مساندة الأعمال المحليّة وفق فروقات النّوع الاجتماعيّ (www.jordanlens.org).

هذا وقد لوحظ، من خلال عيّنة استطلاع الرّأي، وجود زيادة في نسبة الأشخاص الذين يقلّ دخلهم الشّهريّ عن ٢٥٠ دينارًا بنسبة ١٤٪، ما يعكس تفاقم الفقر المدقع. وبشكلٍ عام، تمّ تقليل نطاقات دخل معظم أفراد عيّنة استطلاع الرّأي (انخفاض الدّخل) خلال أزمة فيروس كورونا.

الشّكل رقم (١٤): الدّخل الشّهريّ للأُسرة قبل حَظْر التّجوّل وانتشار فيروس كورونا وبعده

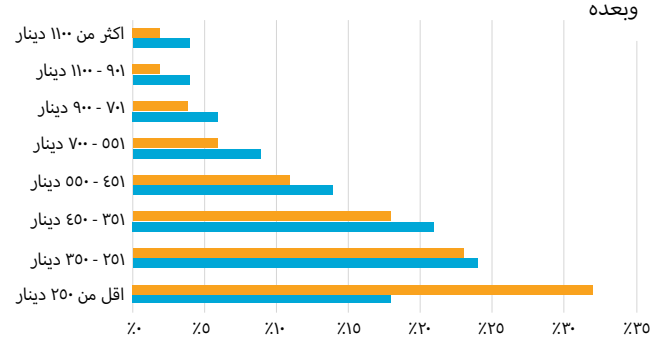

	اكثر من ١١٠٠ دينار	٩٠١ - ١١٠٠ دينار	٧٠١ - ٩٠٠ دينار	٥٥١ - ٧٠٠ دينار	٤٥١ - ٥٥٠ دينار	٣٥١ - ٤٥٠ دينار	٢٥١ - ٣٥٠ دينار	اقل من ٢٥٠ دينار شهرياً
بعد	٪٢	٪٢	٪٤	٪٦	٪١١	٪١٨	٪٢٣	٪٣٢
قبل	٪٤	٪٤	٪٦	٪٩	٪١٤	٪٢١	٪٢٤	٪١٨

ويُظهر الشّكل رقم (١٥)، أنّ دخل الأُسرة لدى غالبية العيّنة (٦٣٪) لم يكن كافيًا لتغطية النّفقات الأساسيّة للأُسرة، وأنّ تلك الأُسر واجهت صعوبات ماليّة، في حين أنّ ٤٪ فقط من العيّنة كانت أُسرهم قادرة على الادّخار. واستفاد ٢٠٪ فقط من العاملين لحسابهم الخاصّ والعاملين اليوميين (العمال بالمياومة)، أو أحد أفراد أُسرهم، من التّسهيلات/ التّدابير الحكوميّة المتّخذة لحماية القطاع الخاصّ في ضوء أزمة فيروس كورونا.

الشّكل رقم (١٥): التّوزيع النّسبيّ لوصف مدى كفاية دخل الأُسرة خلال جائحة كورونا

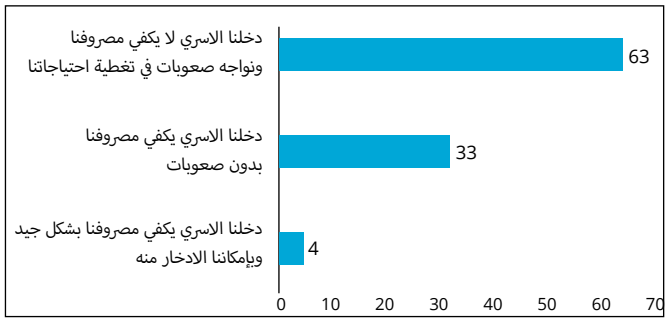

الجدول رقم (١٢): توزيع الدّخل الشّهريّ للأُسرة قبل حَظْر التّجوّل بحسب المحافظة

		أقلّ من 250 دينارًا شهريًا	250–350 دينارًا	351–450 دينارًا	451–550 دينارًا	551–700 دينار	701– 900 دينار	901–1100 دينار	أكثر من 1100 دينار
الجنس	ذكر	12%	23%	23%	15%	11%	7%	4%	6%
	أنثى	25%	24%	20%	13%	8%	5%	4%	1%
مجموع العيّنة		239	303	279	178	127	78	52	44
توزيع إجابات الإناث على المحافظات	عمّان	27%	22%	13%	14%	12%	4%	6%	1%
	البلقاء	18%	24%	24%	7%	7%	13%	7%	0%
	الزّرقاء	30%	26%	25%	6%	8%	1%	2%	1%
	مأدبا	30%	23%	13%	13%	10%	0%	3%	7%
	إربد	32%	21%	32%	7%	4%	2%	2%	0%
	المفرق	38%	21%	7%	14%	7%	0%	10%	3%
	جرش	20%	23%	20%	13%	10%	13%	0%	0%
	عجلون	35%	9%	35%	4%	13%	0%	4%	0%
	الكرك	3%	43%	24%	19%	3%	5%	0%	3%
	الطّفيلة	7%	25%	21%	25%	4%	11%	7%	0%
	معان	19%	23%	13%	26%	6%	10%	3%	0%
	العقبة	19%	28%	13%	19%	13%	6%	3%	0%
مجموع الإناث		162	154	131	81	53	30	26	7

الجدول رقم (١٣): توزيع الدّخل الشّهريّ للأُسرة بعد حَظْر التّجوّل بحسب المحافظة

		أقلّ من 250 دينارًا شهريًا	250–350 دينارًا	351–450 دينارًا	451–550 دينارًا	551–700 دينار	701–900 دينار	901–1100 دينار	أكثر من 1100 دينار
الجنس	ذكر	%26	%22	%21	%13	%9	%4	%2	%3	%100
	أنثى	%36	%24	%18	%9	%6	%4	%2	%1	%100
مجموع العيّنة		404	297	251	142	100	51	30	25	1300
توزيع إجابات الإناث على المحافظات	عمان	%39	%26	%13	%10	%5	%4	%4	%0	%100
	البلقاء	%27	%22	%20	%11	%7	%9	%2	%2	%100
	الزّرقاء	%54	%24	%8	%10	%2	%1	%0	%1	%100
	مأدبا	%37	%23	%17	%10	%10	%0	%0	%3	%100
	إربد	%45	%20	%26	%1	%6	%2	%1	%0	%100
	المفرق	%38	%24	%17	%7	%3	%0	%7	%3	%100
	جرش	%27	%23	%20	%10	%13	%3	%3	%0	%100
	عجلون	%30	%13	%39	%4	%9	%0	%4	%0	%100
	الكرك	%16	%38	%19	%16	%3	%8	%0	%0	%100
	الطّفيلة	%11	%14	%32	%21	%11	%7	%4	%0	%100
	معان	%19	%26	%23	%13	%10	%6	%3	%0	%100
	العقبة	%38	%25	%9	%13	%9	%6	%0	%0	%100
مجموع الإناث		235	152	116	60	40	23	14	4	644

٤. مدى استفادة المرأة من القرارات الحكوميّة (أوامر الدّفاع)

اتّخذت الحكومة الأردنيّة العديد من الإجراءات والقرارات التي هدفت إلى السّيطرة على انتشار فيروس كورونا الذي ظهرت أولى حالاته في المملكة مطلع شهر آذار٢٠٢٠. كذلك اتّخذت الحكومة قرارات اقتصاديّة وإداريّة كان هدفها التّخفيف من الآثار الاقتصاديّة السلبيّة المباشرة وغير المباشرة لهذه الجائحة على المواطن والمنشآت الاقتصاديّة، وتضمّنت هذه القرارات تطبيق قانون الدّفاع لسنة ١٩٩٢ الذي أُصدر بموجبه ١٤ أمر دفاع، كان منها إعلان حَظْر التّجوّل. ففي ١٥ آذار، أعلن رئيس الوزراء تعليق دوام المؤسّسات التّعليميّة لمدّة أسبوعين، وكذلك تعليق جميع الرّحلات الجويّة من الأردنّ وإليه حتّى إشعار آخر.

وأُغلقت جميع المعابر الحدوديّة للمملكة، البريّة والبحريّة والمطارات، أمام حركة المسافرين، باستثناء حركة الشّحن التّجاريّ. إضافة إلى إغلاق الأماكن السياحيّة الأثريّة، وإغلاق دور السينما والمسابح والنّوادي الرّياضيّة ومراكز الشّباب حتى إشعار آخر. وفي ١٦ آذار، أعلنت الحكومة إخضاع جميع القادمين إلى الأردنّ لحجر صحّيّ إجباريّ. وفي ١٧ آذار، قرّرت الحكومة تعطيل جميع المؤسّسات والدّوائر الرّسميّة، إضافة إلى تعطيل القطاع الخاصّ كاملًا باستثناء القطاع الصّحّيّ، وقطاعات حيويّة. ومنعت الحكومة التجمّع لأكثر من ١٠ أشخاص، والتنقّل بين المحافظات، وأوقفت طباعة الصّحف الورقيّة، وقررت إغلاق المراكز التّجاريّة "المولات" والتجمّعات التّجاريّة، والسّماح فقط بفتح مراكز التّموين والصّيدليّات.

وصدرت الإرادة الملكيّة بالعمل بقانون الدّفاع في ١٩ آذار، وصدر أمر دفاع رقم (١) الذي أُوقفت بموجبه أحكام قانون الضّمان الاجتماعيّ رقم (١) لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته، والأنظمة والتّعليمات فيما يتعلّق بتأمين الشّيخوخة في منشآت القطاع الخاصّ. وفي ٢١ آذار، صدر إعلان عن أمر الدّفاع رقم (٢) يقضي بفرض حَظْر التّجوّل في جميع المناطق حتى إشعار آخر. وفي ٢٤ آذار، بدأت عملية توزيع المياه والخبز عبر مركبات أمانة عمّان في العاصمة، وشاحنات نقل المياه فيها، وفي المحافظات عبر حافلات. كما أُعلن في ٢٤ آذار فتح المحالّ الصّغيرة التي تشمل محالّ المواد التموينيّة الأساسيّة، ومحالّ بيع الخضار والفواكه، والمخابز، والصيدليّات، ومحالّ بيع المياه في الأحياء، والسّماح للأسواق الكبيرة بخدمات التّوصيل بين السّاعة ١٠ صباحًا، وحتى السّاعة السّادسة مساءً.

أمّا أمر الدّفاع رقم (٣)، فصدر في ٢٦ آذار، وتضمّن إصدار عقوبات لمن يخالف أمر الدّفاع رقم (٢) والبلاغات الصّادرة بمقتضاه، بعقوبات تشمل الغرامة والحبس. كذلك قرّرت الحكومة عزل محافظة إربد عن باقي المحافظات بشكلٍ كامل. كما صدر أمر الدّفاع رقم (٤)، في ٣١ آذار بإنشاء صندوق "همّة وطن" لدعم المجهود الوطنيّ لمكافحة وباء فيروس كورونا، تلاه أمر الدّفاع رقم (٥) المتعلّق بمدد إجراءات التّقاضي، والذي أوقف سريان جميع المُدد، والمواعيد المنصوص عليها في التّشريعات النّافذة.

وفي ٣ نيسان، دخل الأردنّ حَظْر تجوّل شاملًا استمرّ لمدّة ٢٤ ساعة. وفي الثّامن من نيسان، صدر أمر الدّفاع رقم (٦) المتعلّق بأجور العاملين في القطاع الخاصّ، وقضايا أخرى تتعلّق بهذا القطاع. كما تمّ تجديد حَظْر التّجوّل في ١٠ نيسان لمدّة ٤٨ ساعة بهدف تمكين فرق التقصّي الوبائي من استئناف عملها بكفاءة وفاعليّة. وفي ١٥ نيسان، صدر أمر الدّفاع رقم (٧) لتحديد طرق التعليم غير التقليدية وأساليبه، تلاه أمر الدّفاع رقم (٨) لتغليظ العقوبات على الأشخاص المستهترين بالقرارات وأوامر الدّفاع. وجاء أمر الدّفاع رقم (٩) في ١٦ نيسان باستحداث برامج التّضامن والمساندة بخصوص تأمين التّعطّل عن العمل، ثم صدر في ٣٠ نيسان أمر الدّفاع رقم (١٠) المتعلّق بتقديم إقرارات ضريبة الدّخل. وتمّ قبل ذلك في ٢١ نيسان، السّماح بالتّشغيل بنسبة ٣٠٪ من إجماليّ العمالة في المنشآت التي يبلغ عدد موظّفيها ١٠ أو أكثر، وبحدّ أقصى ثلاثة موظّفين للمنشآت التي يقلّ عدد موظّفيها عن ١٠، والتّصريح للقطاع الصناعيّ غير المصرّح له بالعمل بشكلٍ كاملٍ بواقع ٣٠٪ لكلّ ورديّة، بواقع ورديتين لتصل النسبة إلى ٦٠٪. وفي ٢٢ نيسان، سُمح لعيادات الأطباء البشريين وأطباء الأسنان خارج المستشفيات بالعمل من الساعة العاشرة صباحًا وحتّى الرابعة عصرًا لمدة خمسة أيّام في الأسبوع على ألا يتجاوز عدد المرضى كحدّ أعلى ١٠ مرضى في اليوم الواحد. وفي ٢٣ نيسان، بدأ العمل بالبيع المباشر لقطاع الألبسة والنوفوتيه والمجوهرات وقطاع الأثاث المنزليّ والمكتبيّ والقرطاسيّة والسّماعات الطبّيّة ومحالّ بيع العدسات اللاصقة والنظّارات الطبذيّة، وقطاع الكهربائيّات والإلكترونيّات.

وفي ٢٦ نيسان، تمّ السماح للقطاعات التّجاريّة والصناعيّة والخدميّة بالعمل طيلة أيّام الأسبوع باستثناء الأيّام الّتي يعلن فيها الحَظْر الشامل. وفي ٢٨ نيسان، تمّ السماح بالعمل للمطاعم ومحالّ الحلويات، وقطاع المدققين الماليين، وقطاع الاستشارات الضريبيّة والمحاسبيّة والمديرين الماليين، ومحالّ الإكسسوارات ومستحضرات التّجميل. كما تمّ السماح في ٢٨ نيسان للمحامين بالعمل، وكذلك للمحالّ التّجاريّة داخل المراكز التّجاريّة الكبرى (المولات).

وفي الثّالث من أيّار، صدر أمر الدّفاع رقم (١١) للتّخفيف التدريجيّ من إجراءات الحَظْر، والسماح لمختلف القطاعات الإنتاجيّة والخدميّة والاقتصاديّة والتّجاريّة بالعمل، ولإلزام أصحاب المنشآت والمواطنين والمقيمين بضرورة الالتزام بأقصى درجات الحيطة والحذر. وفي ٤ أيّار، سُمح بالعمل لقطاع المشاتل، والبورصة، ومحالّ الزهور، وتجّار طيور الزينة والأسماك والحيوانات الأليفة. وفي ٢٠ أيّار، صدر أمر الدّفاع رقم (١٢) الخاصّ بتعديل العقوبات في أمر الدّفاع رقم (٣). وفي ٢٣ أيّار، سُمح بالعمل للمراكز الثقافيّة، ومعاهد الموسيقى، ورُفعت سعة وسائل النّقل العامّ إلى ٧٥٪. وصدر في ١٤ حزيران أمر الدّفاع رقم (١٣) الخاصّ بدعم القطاعات الاقتصاديّة التي تضرّرت، وخصوصًا القطاع السّياحيّ. وفي ١٤ حزيران، صدر أمر الدّفاع رقم (١٤)، واستُحدث برنامج الحماية والتمكين للفترة من حزيران إلى كانون الأول ٢٠٢٠. وفي ٢٧ حزيران، سُمح بفتح برك السباحة وغرف الغيار في الأندية والمراكز الرياضيّة ومدن التسلية ومراكز التربية الخاصّة.

وقام البنك المركزيّ بالعديد من الإجراءات الّتي شملت خفض أسعار الفائدة على جميع أدوات السّياسة النّقدية، وتخفيض تكاليف برنامج البنك المركزيّ لتمويل ودعم القطاعات الاقتصاديّة التنمويّ على التّسهيلات القائمة والمستقبليّة، وضخّ سيولة إضافيّة للبنوك.

وأجّلت وزارة الماليّة استحقاق ضريبة المبيعات لحين قبض المبالغ وليس عند عمليّة البيع (مع إمكانية تأجيل الدّفع -أيضًا- بدون فوائد كخطوة تدريجيّة لاحقة). وقامت بالسماح للشركات على القوائم الذهبيّة والفضيّة بدفع ٣٠٪ فقط من الرّسوم الجمركيّة، وبتأجيل ٧٠٪ لاحقًا، بشرط تعهّد غير بنكي. وعملت على تسهيل الإجراءات الرقابيّة لإدخال البضائع، والاتّفاق مع شركة الحاويات في العقبة بما يخصّ تعديل رسوم فترة السّماح من سبعة إلى ١٤ يومًا، ورسوم التّبريد، وتأجيل رسوم عوائد التّنظيم المفروضة على قطاع الأراضي لحين البيع أو الإقامة لمشاريع بدون فوائد، والسماح بمعاملات الإفراز بين الورثة والشركاء في القطاع نفسه مع تأجيل دفع العوائد لحين نقلها إلى المالكين.

وفرضت وزارة الصناعة والتّجارة سقوفًا سعريّة على السّلع التي شهدت ارتفاعًا في أسعارها، إلى جانب فرض عقوبات على من لا يلتزم بها. وقرّرت وزارة الطاقة عدم فصل التّيار الكهربائيّ عن أيّ مشترك لمدّة شهر، إلى جانب السّماح بتقسيط فواتير الكهرباء للقطاعات المتضرّرة، وأدامت عمل محطات المحروقات وفق المعتاد. ومدّدت وزارة الإدارة المحليّة، وأمانة عمّان الكبرى تراخيص المهن في البلديّات وأمانة عمّان الكبرى لغاية تاريخ الأول من حزيران ٢٠٢٠.

وبمراجعة القرارات كافّة التي اتّخذتها الحكومة الأردنيّة خلال فترة جائحة فيروس كورونا، نجد أنّ جلّها خدمت الاقتصاد الوطنيّ، وساعدت العديد من المنشآت الاقتصاديّة والأفراد، وذلك بتعويض الجهات المتضرّرة من الإغلاقات، وخاصّة فئة العمالة، ودعم توفير السّيولة في السّوق المصرفيّة من خلال تأجيل الأقساط المترتّبة على الأفراد المتضرّرين والمنشآت المتضرّرة من الإغلاقات التي تمّت، وكذلك تخفيض أسعار الفائدة في السّوق المصرفيّة، وإيقاف العمل في الشّيكات المرتجعة وعدم إدراجها ضمن القائمة السّوداء. وشملت الإجراءات كافّة النّساء والمشاريع التي تقودها النّساء، لكن كما هو معروف، فإنّ خصائص المشاريع وأوضاع النّساء كانت تستلزم المزيد من الدعم، غير أنّه لم تكن هنالك قرارات تعطي أفضلية للنّساء الأردنيّات. هذا فضلًا عن أنّ بعض القرارات كان فيها إجحاف بحقّ النّساء، وخصوصًا الاستناد إلى السّجلّ الوطنيّ لدعم الخبز، والذي لم يعترف بالمرأة المُعيلة.

٥. السّياسة الماليّة ودور الميزانيّات المستجيبة للنّوع الاجتماعيّ

أظهرت أبحاث النّوع الاجتماعيّ والاقتصاد منذ فترة طويلة أنّ سياسة الاقتصاد الكليّ، وخاصة السّياسة الماليّة، تستتبع نتائج توزيعيّة قويّة ليس فقط بحسب الطّبقة الاجتماعيّة والاقتصاديّة، لكن أيضًا بحسب النّوع الاجتماعيّ. وبالتّالي، يمكن أن يؤدّي عدم الاعتراف بقضايا النّوع الاجتماعيّ في سياسات الاقتصاد الكليّ والسّياسات الماليّة إلى عواقب غير مقصودة تؤدّي إلى معاناة مجموعات معيّنة من النّساء من تأثير سلبيّ بشكلٍ أكثر من الرّجال. وغالبًا ما يزيد التّأثير بحسب النّوع الاجتماعيّ التّفاوت بين الأسر والأطفال على الصّعيدين الاجتماعيّ والاقتصاديّ. علاوة على ذلك، قد يترتّب على الإطار الاقتصاديّ الّذي يتّسم بعدم المساواة بين الأنواع الاجتماعيّة، عدم الوصول إلى أسواق العمل والفرص المدرّة للدّخل، نتيجة أنّ سياسة الاقتصاد الكليّ والسّياسات الماليّة، ليست فعّالة، ولا تحقّق أهدافها المقصودة بطريقة فعّالة أيضًا.

ولقد أظهرت الأبحاث أنّ السّياسة الماليّة، عند استخدامها بطريقة مناسبة، يمكن أن توفّر أداة سياسة فعّالة في الحدّ من التفاوتات القائمة بين الأنواع الاجتماعيّة. وفي هذا السّياق، يشير المدافعون الوطنيّون والدّوليّون عن حقوق المرأة إلى أنّه من الضروريّ ضمان منظور النّوع الاجتماعيّ في إصلاحات السّياسة الماليّة الشاملة، كسياسة اقتصاديّة كُليّة مركزيّة.

يركز نهج النّوع الاجتماعيّ للسياسة الماليّة على شرح آليّة انتقال آثار السّياسيّة الماليّة إلى النّوع الاجتماعيّ؛ بمعنى أنّ التّأثير التّوزيعيّ للسّياسة الماليّة لا يتمّ تشغيله من قبل الطّبقة الاجتماعيّة الاقتصاديّة فحسب، بل أيضًا بحسب النّوع الاجتماعيّ. وبالتّالي، فإنّ النّساء اللواتي هنّ بالفعل في وضع سيّئ اقتصاديًا، قد ينتهي بهنّ الأمر إلى تحمّل عبء تقشّف أعلى من الرّجال، ووضع اقتصاديّ أسوأ. كما أنّ الانكماش الماليّ ينطوي على مزيد من تعميق عدم المساواة بين الأنواع الاجتماعيّة. ومن جهة أخرى، يمكن أن تكون السّياسة الماليّة الّتي تدرك النّوع الاجتماعيّ وسيلة فعّالة ليس فقط للقضاء على عدم المساواة بين الأنواع الاجتماعيّة، ولكن –أيضًا- للنموّ المستدام والشّامل للجميع. لذلك، فإنّ من الأهميّة بمكان إدراج النّوع الاجتماعيّ كفئة تحليليّة في تصميم سياسات الاقتصاد الكليّ وتنفيذها، وفي وضع الآليّات الأساسيّة الّتي يتفاعل من خلالها الاقتصاد الكليّ، وخاصّة السّياسة الماليّة مع عدم المساواة بين الأنواع الاجتماعيّة.

وعلى الصعيد الأردنيّ، تنصّ المادّة (٦) من الدّستور الأردنيّ على: "الأردنيّون أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدّين"[٦٧]. علاوة على ذلك، تضمن المادّة الثّانية من قانون العمل فرص العمل المرن والمساواة في الأجور[٦٨]. وبينما تظهر هذه النّصوص عدم شرعيّة التمييز في المملكة، إلا أنّ هناك نقصًا على مستوى الأدوات التنفيذيّة؛ مثل التفتيش الّذي يفتح الباب أمام التّمييز على أساس النّوع الاجتماعيّ.

أنشأ الأردنّ اللّجنة الوطنيّة الأردنيّة لشؤون المرأة كهيئة رئيسة للإشراف على تنفيذ اتّفاقية القضاء على جميع أشكال التّمييز ضدّ المرأة وضمان المواءمة بين السّياسة الوطنيّة واتّفاقيّة القضاء على جميع أشكال التّمييز ضدّ المرأة (سيداو)[٦٩]. علاوة على ذلك، تتضمّن الخطّة الوطنيّة الشّاملة لحقوق الإنسان ٢٠١٦-٢٠٢٥، ركيزة لتعزيز حقوق المرأة وحمايتها؛ كما تشمل مراجعة السّياسة وتصميم سياسات وبرامج جديدة لدعم تمكين المرأة وإدراج ذلك في الميزانيّة العامّة.

ما زال الأردنّ مصمّمًا على تعميم منظور النّوع الاجتماعيّ في التّنمية الاقتصاديّة والاجتماعيّة. فقد بدأت جهود عمل الموازنة المستجيبة للنّوع الاجتماعيّ على المستوى الوطنيّ في عام ٢٠١٠ بمساعدة هيئة الأمم المتّحدة للمرأة، واللّجنة الوطنيّة الأردنيّة لشؤون المرأة. فقد أطلقوا مشروعًا رياديًا يستهدف سبع وزارات، بهدف تصنيف الإنفاق على البرامج الخاصّة بالمرأة، والسعي لتحديد مدى ملاءمة هذا التّصنيف، وإيجاد طرق لإضفاء الطّابع المؤسسيّ وتعميم الموازنة المستجيبة للنّوع الاجتماعيّ في إعداد ميزانيتها العامّة[٧٠]. وتماشيًا مع ذلك، طلبت إدارة الموازنة العامّة من جميع الوزارات الإبلاغ عن عدد الموظّفات لديها حسب الرّتبة. بعد انتهاء هذا المشروع الرّائد في عام ٢٠١٠، لم يتمّ إحراز تقدّم يذكر في إعداد موازنة النّوع الاجتماعيّ في الأردنّ حتى نشرت اللّجنة الوطنيّة الأردنيّة لشؤون المرأة خطّة العمل الوطنيّة لدعم الموازنة المستجيبة للنّوع الاجتماعيّ في عام ٢٠١٤. لقد جمع عمل المجلس القوميّ للمرأة (مؤسّسة تابعة لدى منظّمة الأمم المتّحدة) بالتّعاون مع اللّجنة الوطنيّة الأردنيّة لشؤون المرأة بيانات العمل حول "الميزانيّات المستجيبة للنّوع الاجتماعيّ" كموظّفين من الوزارات- بما في ذلك وزارة الماليّة، ومجلسي النّواب والأعيان، والمنظّمات الدّوليّة، والمجتمع المدنيّ الأردنيّ، لإنشاء شبكة لتحويل الموازنات الوطنيّة إلى موازنات مستجيبة للنّوع الاجتماعيّ، والتّشجيع على تبادل المعرفة لزيادة المساواة بين الأنواع الاجتماعيّة، ولزيادة اهتمام المشاركين ورغبتهم في الموازنة المستجيبة للنوّع الاجتماعيّ. وقد عملت اللّجنة الوطنيّة الأردنيّة لشؤون المرأة على تطوير نسخة محدّثة من الاستراتيجيّة الوطنيّة للمرأة الأردنيّة للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٥، معتمدة على تقييمها للاستراتيجيّة التي انتهت عام ٢٠١٧. وعلى الرّغم من أنّ الاستراتيجيّة السّابقة شملت موازنة مستجيبة للنّوع الاجتماعيّ كآليّة رئيسة لضمان المساواة بين الأنواع الاجتماعيّة، فإنّ التّأثير الّذي ربما كان لا يمكن قياسه، يمكن أن يكون إمّا بسبب أوجه القصور في تكوين الميزانيّة العامّة أو نقص المعرفة.

بالإضافة إلى ذلك، فإنّ معظم أنشطة بناء القدرات المتعلقة بالموازنة المستجيبة للنّوع الاجتماعيّ، قد أعطيت للموظّفين من المستوى المتوسّط الّذين ليس لديهم سلطة صنع القرار على ميزانيّات إداراتهم. كما أنّ معظم التّخطيط القائم المعتمد على النّوع الاجتماعيّ لا يتمّ قياسه بالمؤشّرات، بل يعتمد على المشاريع المختلفة. وبالنّظر إلى عدم وجود مؤشّرات للنّوع الاجتماعيّ في وثائق الميزانيّة، فإنّها لا تستجيب للنّوع الاجتماعيّ.

تواجه الموازنة المستجيبة للنّوع الاجتماعيّ في الأردنّ عددًا من التّحدّيات، أحد هذه التّحديات الأكثر خطورة هو الافتقار إلى الإرادة للقيام بذلك في دائرة الموازنة العامّة، بالرغم من الجهود المستمرة الّتي يبذلها المعنيّون؛ مثل اللّجنة الوطنيّة الأردنيّة لشؤون المرأة. ويؤدّي عدم وجود بيانات محدّثة مصنّفة حسب النّوع الاجتماعيّ في دائرة الإحصاءات العامّة إلى عدم كفاية المعلومات، وعدم تحليل مؤشّرات النّوع الاجتماعيّ في جميع القطاعات في جميع أنحاء الدّولة.

وقد أشار تقرير صادر عن منظّمة العمل الدّولية إلى أنّ زيادة القوة النّسائيّة العاملة في منطقة الشّرق الأوسط وشمال أفريقيّا، سيساهم بزيادة مقدارها ٨٥٪ من إجماليّ الفرص الاقتصاديّة الإضافيّة (انظر مستوى النّاتج المحليّ الإجماليّ ومستوى خلق فرص العمل)[٧١]، لكن بدون جمع البيانات بطريقة صحيحة، وبدون احتساب النّاتج المحليّ الإجماليّ على مستوى النّوع الاجتماعيّ من قبل دائرة الإحصاءات العامّة، فإنّ الفرصة تكون قد ضاعت. ويعدّ ضمان جمع البيانات بشكلٍ كافٍ أمرًا أساسيًا في إعداد موازنة مستجيبة للنّوع الاجتماعيّ، حيث إنّه سيكون بمثابة تشجيع لإدارة الموازنة العامّة. علاوة على ذلك، يعد تدّني مستويات التّعاون بين مختلف المعنيين تحدّيًا يجب التغلب عليه.

٦٧ www.parliament.jo/en/nod/١٥٠
٦٨ Ibid.
٦٩ http://www.women.jo/
٧٠ Lisa L Kolovich, Fiscal Policies and Gender Equality, International Monetary Fund ٢٠١٨ .apr .١١
٧١ https://www.ilo.org/wcmsp٥/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms_٥٤٩٦١٨.pdf

٦. التّوصيات

٦,١. على مستوى سياسات العمل والسّياسات الماليّة

- إنفاذ قانون الضّمان الاجتماعيّ على جميع منشآت الأعمال المخالفة دون استثناء، وتخفيض اشتراكات الضّمان الاجتماعيّ لتشجيع مؤسسات الأعمال على تسجيل جميع العاملين لديها.
- شمول العاملين بالقطاع غير الرّسميّ بالضّمان الاجتماعيّ من خلال تطوير أدوات حماية جديدة بنسب اشتراكات منخفضة، تختلف عن الاشتراك الاختياريّ المعمول به حاليًا.
- إن إشراك المزيد من النّساء في القوى العاملة الرسميّة أمرٌ ضروريٌّ لتعزيز المشاركة الاقتصاديّة للمرأة، وبالتّالي يتعيّن الإسراع بهذه العمليّة وبالدّعم الماليّ للنّساء، خصوصًا الرياديّات اللواتي يرغبْنَ في الحصول على التراخيص الصحيحة لأعمالهنّ المنزليّة. كذلك فإنّ من الضروريّ التّركيز على بناء القدرات الإداريّة لتعزيز الإمكانات لدى النّساء.
- إنّ قدرة النّساء على العودة إلى العمل –الآن- بعد إعادة فتح معظم الأعمال التّجاريّة، أمرٌ أساسيٌّ لضمان معيشتهن، وبالتّالي يجب تطوير مرافق رعاية الأطفال وزيادتها؛ لأنّها تتحمّل العبء الأكبر من مسؤوليات رعاية الأطفال خلال تواجد الأمّهات في أعمالهنّ.
- يجب على الحكومة تهيئة الظّروف لتشجيع العمل المرن، وذلك بعد انقضاء الجائحة، مثل العمل من المنزل، وساعات العمل المرنة، والتي تمّ فرضها كوسيلة لمساعدة المواطنين خلال فترة الإغلاق، وأنّ يستمر ذلك لمن يرغب في العمل من المنزل، وتنفيذه على نطاق واسع في المحافظات المختلفة والقطاع الخاصّ.
  زيادة استخدام مِنَصّات الاقتصاد التّشاركيّ للنّساء الرّاغبات في المشاركة في القوى العاملة، حيث يمكن أن يساعد ذلك -بشكلٍ كبيرٍ- في خلق دخل للمشاركين في المِنَصّات.
- إعادة التّفكير بالسّياسة الاجتماعيّة المتعلّقة بالدّعم الماليّ لتشمل النّوع الاجتماعيّ كركيزة أساسيّة عند تصميم السّياسات وتنفيذها، على غرار أحدث تعديل لقانون ضريبة الدّخل في العام الماضي، حيث سُمح للإناث بتقديم كشوفات الضّريبة الخاصّة بهنّ بدلًا من القيام بذلك من خلال أزواجهنّ أو آبائهنّ. كما أعاد صندوق المعونة الوطنيّة التّركيز على الأُسر التي ترأسها الإناث. وتلعب هذه السّياسات دورًا في ضمان التّدخلات الماليّة العادلة بين الجنسين والاستقلال الماليّ للإناث. ويجب تكرار هذه الأمثلة في جميع القطاعات الّتي لها علاقة بالقطاع الماليّ.
- تطبيق أدوات الميزانيّات المستجيبة للنّوع الاجتماعيّ، واستكمال الجهود السّابقة في هذا المجال على مستوى الدّوائر والوزارات المختلفة.
- تعزيز الوعي بأهمية وجود موازنة مستجيبة للنّوع الاجتماعيّ وبالسّياسة الماليّة الدّاعمة للنّوع الاجتماعيّ، من خلال الدّعوة بين مختلف المعنيين (وسائل الإعلام والمهنيون وصانعو السّياسات وأعضاء البرلمان).
- تطبيق الممارسات الفضلى دوليًا في احتساب المخصّصات الماليّة بحسب النّوع الاجتماعيّ في وثيقة الميزانيّة.

٦,٢. على مستوى التّمويل ومشاريع المرأة

- تمديد العمل بتأجيل الأقساط لمشاريع المرأة إلى نهاية عام ٢٠٢٠.
- تخصيص البنك المركزيّ لجزء من برامجه التّمويلية للمرأة في ظلّ عدم قدرة العديد من مشاريع المرأة الحصول على تمويل.
- إعادة جدولة قروض المشاريع المتعثّرة للنّساء.
- تخفيض أسعار الفائدة على القروض التّمويلية لمشاريع المرأة.
- الأخذ بعين الاعتبار عند صياغة القرارات الوطنيّة، تضرّر النّساء بشكلٍ أكبر من الآثار الاقتصاديّة للوباء، حيث تزاول أعداد منهنّ وظائف منخفضة الأجر وغير ثابتة وغير رسميّة.
- دعم العاملات والعاملين في القطاع الصحي من طبيبات وأطبّاء، وممرّضات وممرّضين، ومقدمّي الخدمات المساندة، والقابلات، من الناحيتين الماديّة والنّفسيّة.
- إشراك المزيد من النّساء في مواقع صنع القرار، وضمان تمثيلهنّ في أيّ لجان يتمّ تشكيلها لمواجهة فيروس كورونا على المستويات كافّة، خاصة الصّحّيّة والأمنيّة منها.
- تقديم دعمٍ إضافيٍ للمشاريع متناهية الصّغر والصّغيرة والمتوسّطة الّتي تقودها النّساء، خاصّة أنّ غالبيّة فرص العمل تأتي من هذه المشاريع.
- الاستمرار في دعم أرباب العمل لمواصلة دفع الأجور والمستحقّات.
- البناء والتّعزيز لمعارف النّساء من صاحبات الأعمال والرياديات بوسائل التكنولوجيا المستخدمة لضمان استمرار الأعمال والانتقال إلى نموذج العمل عن بعد.

المراجع:

الفصل الأوّل:

(١) الخطّة الوطنيّة الشّاملة لحقوق الإنسان للأعوام ٢٠١٦-٢٠٢٥ [Internet]
.pdf.٢٠٢٥-٢٠١٦-Available from: http://www.jorconsulate.com/new/images/Human-rights .[٥ Jul ٢٠٢٠ cited]
(٢) Mokdad AH, Forouzanfar MH, Daoud F, et al. Health in Times of Uncertainty in the Eastern Mediterranean Region :٢٠١٣–١٩٩٠ A Systematic Analysis for the Global Burden of Disease Study ٢٠١٣. Lancet Glob Heal. ٢٠١٦;٤:e٧٠٤–e٧١٣.
(٣) Strategic Plan ٢٠١٨–٢٠٢١ [cited ٥ Jul ٢٠٢٠ Internet]. Available from: .pdf.٠_١٢٤٤-١٢-٠٣-٢٠١٨_EN-UNFPA-SP٢٠١٨_٠٤٤-١٨/https://jordan.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf
(٤) Commission for Western Asia S. Policy Brief: Consequences of Child Marriage for Sexual and Reproductive Health in Humanitarian Settings in the Arab Region. ٢٠١٥.
(٥) Population J, Survey FH. The Hashimite Kingdom of Jordan. ٢٠١٧.
(٦) مسح السّكّان والصّحّة الأُسريّة في الأردنّ ٢٠١٧-٢٠١٨ [Internet].
.pdf.Available from: http://www.dos.gov.jo/dos_home_a/main/linked-html/DHS٢٠١٧ .[٦ Jul ٢٠٢٠ cited]
(٧) The Epidemiological Characteristics of an Outbreak of ١٩-Novel Coronavirus Diseases (COVID ٢٠١٩ CDC Weekly C. China — China, ٢٠٢٠. China CDC Wkly. ٢٠٢٠;٢:١١٣–١٢٢.
(٨) Siston AM, Rasmussen SA, Honein MA, et al. Pandemic Virus Illness Among Pregnant Women in the United States. JAMA - J Am Med Assoc. ٢٠١٠;٣٠٣:١٥١٧–١٥٢٥.
(٩) COVID-١٩: A Gender Lens PROTECTING Sexual and Reproductive health and Rights, and Promoting Gender Equality. ٢٠٢٠.
(١٠) UNFPA Jordan | Daring to ask, listen and act: A Snapshot of the Impacts of COVID on Women's and Girl's Rrights and Sexual and Reproductive Health [Internet]. [cited ٥ Jul ٢٠٢٠ Available from: https://jordan.unfpa.org/en/node/٤٨٣٨٩.
(١١) Brooks SK, Webster RK, Smith LE, et al. The psychological Impact of Quarantine and How to Reduce it: Rapid Review of the Evidence. Lancet. Lancet Publishing Group; ٢٠٢٠. p. ٩١٢–٩٢٠.
(١٢) CSSJordan News- الاستراتيجيّة يصدر نتائج استطلاع الأردنّ والآثار الاقتصاديّة والاجتماعيّة والنّفسيّة لأزمة كورونا [cited ٥ Jul ٢٠٢٠ Internet]. Available from: http://jcss.org/ShowNewsAr.aspx?NewsId=٨٢٤.
(١٣) دراسة: "هل هناك فروقات في جائحة كورونا بين الإناث والذّكور؟"، المجلس الأعلى للسّكّان، عمّان، الأردنّ، ٢٠٢٠

الفصل الثّاني:

مساواة النّوع الاجتماعيّ في الأردنّ: تحليل آثار جائحة كورونا (كوفيد-١٩)، مركز الدّراسات الاستراتيجيّة، الجامعة الأردنيّة، أيّار ٢٠٢٠.

الفصل الثالث:

(١) الكتاب الإحصائيّ السنويّ، دائرة الإحصاءات العامّة، ٢٠١٨.
(٢) تقرير البِطالة خلال الرّبع الأوّل من عام ٢٠٢٠، دائرة الإحصاءات العامّة، الأردنّ.
(٣) تقارير حول آثار جائحة كورونا المستجدّ على الاقتصاد العالميّ والاقتصادات الوطنيّة خلال أشهر آذار- تمّوز ٢٠٢٠، صندوق النّقد الدّوليّ.
(٤) عبلة عماوي، الأمينة العامّة للمجلس الأعلى للسّكّان، صحيفة الغد، ٢٩ نيسان ٢٠٢٠.
(٥) قانون الضّمان الاجتماعيّ رقم (١) لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته، المادّة (٥٣).
(٦) ورقة سياسات: "تعزيز حماية النّساء في الاقتصاد غير المنظّم في الأردنّ"، اللّجنة الوطنيّة الأردنيّة لشؤون المرأة، ٢٠١٨.
(٧) استطلاع "أثر العمل عن بعد أثناء حَظْر التّجوّل على الاتّجاهات نحوه وعلى أعمال الرّعاية والأعمال المنزليّة داخل الأُسرة"، اللّجنة الوطنيّة لشؤون المرأة، أيّار ٢٠٢٠.
(٨) المرصد العماليّ الأردنيّ: http://labor-watch.net/ar/read-news/١٥١٦٩٦
(٩) مساواة النّوع الاجتماعيّ في الأردنّ، تحليل آثار جائحة كورونا (كوفيد-١٩)، مركز الدّراسات الاستراتيجيّة، الجامعة الأردنيّة، ٢٠٢٠.
(١٠) تقرير: "سوق العمل الأردنيّ سيخسر ما يقارب ١٤٠ ألف وظيفة دائمة جرّاء الأزمة"، مركز الفينيق للدّراسات الاقتصاديّة والمعلوماتيّة، ٢٠٢٠.
(١١) دراسة: "حماية سوق العمل من صدمة كورونا"، مركز الفينيق للدّراسات الاقتصاديّة والمعلوماتيّة، ٢٠٢٠.
(١٢) دراسة مسحيّة: آثار جائحة كورونا المستجدّ على اقتصاد الأُسر الأردنيّة، مركز الفينيق للدّراسات الاقتصاديّة والمعلوماتيّة، حزيران ٢٠٢٠.
(١٣) تقرير الفجوة العالميّة بين الجنسين، المنتدى الاقتصاديّ العالميّ، ٢٠٢٠

(١٤) Human Development Report ٢٠١٩. Available at:
https://www.arabstates.undp.org/content/rbas/ar/home/library/huma_development/human-development-report-٢٠١٩--html
(١٥) IMF, World Economic Outlook, April ٢٠٢٠: The Great Lockdown, April ٢٠٢٠.
(١٦) ILO: COVID ١٩- Causes Devastating Losses in Working Hours and Employment, April- June ٢٠٢٠.
(١٧) AlJazeera ٥ June ٢٠٢٠. Jordan Takes Major Step Towards Post-Coronavirus Normality. Available at:
https://www.aljazeera.com/news/٢٠٢٠/٠٦/١٥٠٥٤٠٨٤٦٤-jordan-takes-major-step-post-coronavirus-normality.html
(١٨) CARE, COVID ١٩- Could Comdemn Women To Decades of Poverty. Available at:
https://care.ca/wp-content/uploads/٢٠٢٠/٠٤/CARE-Implications-of-the-COVID-١٩-Pandemic-on-Womens-and-Girls-Economic-Justice-and-Rights-APRIL-٣٠_٢٠٢٠.pdf
(١٩) Department of Statistics, Gender Indicator Tables, Population, Kingdom ,٢٠١٠ - ٢٠١٧
(٢٠) ILO ,٣ April ٢٠١٧. Achieving Gender Equality in the Arab Region amidst the Changing World of Work. Available at:
https://www.ilo.org/wcmsp٥/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms/٥٤٩٦١١٨_pdf.
(٢١) ILO and FAFO, May ٢٠٢٠. Assessing Vulnerabilities and Capacities of Syrian Refugees and Host Communities in Jordan- Rapid Assessment of the Impact of COVID ١٩ on Vulnerable Workers in Jordan. Available at:
https://www.ilo.org/wcmsp٥/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms/٧٤٣٣٩١_pdf.
(٢٢) IUCN, November ٢٠١٠. Programme for Mainstreaming Gender in Climate Change Efforts in Jordan. Available at:
https://portals.iucn.org/union/sites/union/files/doc/jordan.pdf
(٢٣) Lisa L Kolovich, Fiscal Policies and Gender Equality, International Monetary Fund ,١١. Apr ٢٠١٨
(٢٤) Reuters ,٣٠ March ٢٠٢٠. Factory keeps Jordan's women in work as coronavirus hits. Available at:
https://www.reuters.com/article/health-coronavirus-jordan-women/factory-keeps-jordans-women-in-work-as-coronavirus-hits-idUSLAN٢BJ٦٨٢
(٢٥) The Conversation, Allison J. Anderson ,٤ March ٢٠٢٠. The Sharing Economy Helps Women Find New Economic Opportunities in Jordan. Available at:
https://theconversation.com/the-sharing-economy-helps-women-find-new-economic-opportunities-in-jordan-١٣١٤٢٧
(٢٦) The Jordan Times ,٢٨ April ٢٠٢٠. 'More Women Might Lose Jobs Due to COVID-١٩ Crisis'. Available at:
https://www.jordantimes.com/news/local/more-women-might-lose-jobs-due-covid-١٩-crisis%E٢%٨٠%٩٨%٩٩
(٢٧) The Jordanian National Commission for Women, Homepage. Available at: http://www.women.jo/
(٢٨) The New York Times ,٨ April ٢٠٢٠. Microloans, Seen as Salvation for Poor Women, Trap Many in Debt. Available at:
https://www.nytimes.com/٢٠٢٠/٠٤/٠٨/world/middleeast/microloans-jordan-debt-poverty.html
(٢٩) The World ,٢٠١٧. Why Do So Few Women Work (for pay) in Jordan?. Available at:
https://www.pri.org/stories/٢٠١٧-٠٣-٠٨-why-do-so-few-women-work-pay-jordan/
(٣٠) UNDP, Human Development Reports. Available at: http://hdr.undp.org/en/countries/profiles/JOR
(٣١) UN WOMEN, April ٢٠٢٠. Rapid Assessment of the Impact of COVID ١٩ on Vulnerable Women in Jordan. Available at:
https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/٧٦١٦٦.pdf
(٣٢) Report (UN Women Jordan and Reach, Jordanian and Syrian Refugee Women's Labour Force Participation and Attitudes Towards Employment). Available at:
https://jordan.unwomen.org/en/digital-library/publications/٢٠١٧/٣/jordanian-and-syrian-refugee-womens-labour-force-participation-and-attitudes-towards-employment
(٣٣) UN WOMEN Jordan, Advancing Gender Responsive Budgeting in Jordan. Available at:
https://jordan.unwomen.org/en/what-we-do/past-initiatives/increasing-accountability-in-financing-gender-equality/initiative-success-stories/advancing-gender-responsive-budgeting-in-jordan
(٣٤) World Bank Indicators ,٢٠١٩. Available at: https://data.worldbank.org/
(٣٥) World Economic Forum, Global Gender Gap Report ٢٠٢٠. Available at: https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/WEF_GGGR_٢٠٢٠.pdf

الملحق رقم (١): القرارات المتعلّقة بفتح القطاعات

التاريخ	القطاعات	آليّة العمل
٢٠٢٠/٤/٢١	- المهن المساندة لإدامة العمل. - محالّ بيع أجهزة الكمبيوتر والخلويّ ولوازمها والعمل على صيانتها. - قطاع الألبسة والنوفوتيه والمجوهرات (البيع عن بعد). - محالّ مواد البناء ومستلزماتها. - قطاع الأثاث المنزليّ والمكتبيّ والقرطاسيّة (البيع عن بعد). - بيع السمّاعات الطبّيّة ومحلات بيع العدسات اللّاصقة (البيع عن بعد). - قطاع الكهربائيّات والإلكترونيّات (البيع عن بعد). - القطاع الفنيّ والتلفزيونيّ، والصحف الورقيّة. - قطاع الطّاقة: شركات الطّاقة المتجدّدة وعمال الجباة لشركة الكهرباء - الأدوات المطبعيّة والمطابع، والدّراسات والأبحاث. - محالّ بيع الحلويّات.	التّشغيل بنسبة ٣٠٪ من إجمالي العمالة في المنشآت الّتي يبلغ عدد موظّفيها ١٠ أو أكثر وبحدّ أقصى ثلاثة موظفين للمنشآت التي يقلّ عدد موظّفيها عن ١٠.
٢٠٢٠/٤/٢١	- القطاع الصناعيّ غير المصرح له بالعمل بشكلٍ كامل.	العمل بواقع ٣٠٪ لكلّ رديّة بواقع رديّتين لتصل النّسبة ٦٠٪.
٢٠٢٠/٤/٢٢	- عيادات الأطبّاء البشريّين وأطبّاء الأسنان خارج المستشفيات.	- العمل من الساعة ١٠ صباحًا وحتّى الرّابعة عصرًا لمدّة خمسة أيّام في الأسبوع. - أن لا يتجاوز عدد المرضى كحدّ أعلى ١٠ مرضى في اليوم الواحد.
٢٠٢٠/٤/٢٣	- قطاع الألبسة والنوفوتيه والمجوهرات (شريطة إغلاق جميع غرف الغيار في محالّ النوفوتيه) - قطاع الأثاث المنزليّ والمكتبيّ والقرطاسيّة. - بيع السمّاعات الطبّيّة، ومحالّ بيع العدسات اللّاصقة والنّظّارات الطبّيّة. - قطاع الكهربائيّات والإلكترونيّات	- بدء العمل بالبيع المباشر.
٢٠٢٠/٤/٢٦	القطاعات التّجاريّة والصناعيّة والخدميّة.	- السماح لهم بالعمل طيلة أيّام الأسبوع باستثناء الأيّام الّتي يُعلَن فيها الحَظْر الشّامل.
٢٠٢٠/٤/٢٨	صالونات الحلاقة ومحالّ الدراي كلين ومحالّ تصليح السّاعات ومحالّ تصليح الأحذية.	
٢٠٢٠/٤/٢٨	- المطاعم ومحالّ الحلويّات	وفقًا للآليّة التي تحددها وزيرة السّياحة.
٢٠٢٠/٤/٢٨	- قطاع المدقّقين الماليين. - قطاع الاستشارات الضريبيّة والمحاسبيّة والمديرين الماليين. - محالّ الإكسسوارات ومستحضرات التّجميل.	التّشغيل بنسبة ٣٠٪ من إجمالي العمالة في المنشآت الّتي يبلغ عدد موظّفيها ١٠ أو أكثر وبحد أقصى ثلاثة موظّفين للمنشآت التي يقل عدد موظّفيها عن ١٠.
٢٠٢٠/٤/٣٠	- المحامون.	من الساعة ١٠ صباحًا وحتى الساعة الثانية ظهرًا لمدّة خمسة أيّام.
٢٠٢٠/٤/٣٠	- المحالّ التّجاريّة داخل المراكز التّجاريّة الكبرى (المولات).	باستثناء صالات الألعاب وصالات السينما والمقاهي والمطاعم.
٢٠٢٠/٥/٤	- قطاع المشاتل والبورصة ومحالّ الزهور وتجار طيور الزينة والأسماك والحيوانات الأليفة.	
٢٠٢٠/٦/٢٣	- المراكز الثقافيّة. - معاهد الموسيقى. - رفع سعة وسائل النّقل العامّ المسموح بها إلى ٧٥٪.	
٢٠٢٠/٤/٢١	- فتح الشّاورات في برك السّباحة وغرف الغيار في الأندية والمراكز الرياضيّة. - مدن التسلية والترويح السياحيّ في المنتجعات. - مدن الألعاب والترفيه ومحلّاتها. - عقد الامتحانات الدّوليّة. - مراكز التّربية الخاصّة وذوي الإعاقة.	

UN Women Jordan Country Office
6 Jeddah Street, Um-Uthaina
Amman, Jordan 11183

jordan.unwomen.org/en
facebook.com/unwomenjordan
twitter.com/unwomenjordan

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
Economic & Social Council

معلومات الاتصال للمجلس الاقتصادي والاجتماعي:

هاتف: +962 6 5675325
خلوي: +962 79 7581115
فاكس: +962 6 5662958
ص.ب ٩٤١٠٣٥ الرمز البريدي عمان ١١١٩٤ الأردن

Tel: +962 6 5675325
Mobile: +962 79 7581115
Fax: +962 6 5662958
P.O.BOX: 941003 Amman- Jordan
Site: www.esc.jo